الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان –
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة دكتوراه

تخصص: تسيير المالية العامة

الموضوع:

الجباية البترولية في الجزائر

من إعداد الطالبة:
قنادزة جميلة

تحت إشراف البروفسور:
بركة محمد الزين

أعضاء اللجنة المناقشة:

د. بن منصور عبد الله	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	رئيسا
أ.د بركة محمد الزين	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	مشرفا
د.بـــودلال عـــلي	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا
د.منـــاقر نـــور الدين	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا

السنة الجامعية: 2010–2011

كلمة شكر

يقول الله عز و جل: (ولئن شكرتم لأزيدنكم) صدق الله العظيم.

نشكر الله عز و جل أول من يستحق الشكر ونحمده على نعمة الصبر التي وهبنا إياها فلولا توفيقه لنا ما كنا لننجز شيئا.

ويقول صلى الله عليه وسلم: (من لا يشكر الناس لا يشكر الله).

فهناك الكثير ممن يستحقون الشكر والامتنان أولهم البروفيسور المشرف "بركة محمد الزين" الذي نتقدم إليه بخالص الشكر على مساعدته لنا بنصائحه وتوجيهاته،

فشكرا جزيلا.

كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى الأستاذ "عكريش كمال" والأستاذ "بن شعيب نصر الدين" على مساعدتهم لنا.

ونشكر كل الأساتذة الذين أشرفوا على تأطيرنا في مدرسة الدكتوراه تخصص تسيير المالية العامة.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر إلى السادة أعضاء اللجنة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة وصرفهم جزء من وقتهم الثمين على قراءتها.

ونشكر عمال مكتبة العلوم الاقتصادية والمكتبة المركزية.

وفي الأخير نشكر كل من قدم لنا يد العون ولو بكلمة طيبة.

الاهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

أغلى ما أملك في هذا الوجود والديا الكريمين حفظهما الله.

كل أفراد العائلة صغيرا وكبيرا.

كل من يحمل لقب قنادزة.

الصديقات الغاليات "فاطمة مفتاح، كريمة بن سعدة، فاطمة ساجي" وعائلاتهم الكريمة.

كل طلبة مدرسة الدكتوراه " تسيير المالية العامة".

كل من يعرفني من قريب أو من بعيد وكل من يتصفح هذه المذكرة.

الملخص

الملخص

لكي تقوم الدولة بالإنفاق العام، فلابد أن تتوفر لها الموارد اللازمة لذلك، أي الوسائل التمويلية وتمثل هذه الأخيرة دخولا للدولة يطلق عليها الإيرادات العامة والتي تنقسم إلى جباية عادية، جباية غير عادية وجباية بترولية.

وباعتبار الجزائر من أكبر الدول النفطية في العالم، حيث يمثل البترول الدعامة المركزية للنشاط الاقتصادي خاصة منذ تاريخ تأميمه، فأصبح الممول والمحرك الأساسي لعملية التنمية الاقتصادية نظرا لإيراداته الهامة.

وقد عرفت الجباية البترولية تطورات مختلفة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا وذلك تماشيا مع التطورات الحاصلة في أسعار البترول وتغيرات سعر صرف الدينار بالدولار ونتيجة لذلك عرف النظام الجبائي البترولي مجموعة من الإصلاحات المتواصلة من أجل ضمان استقرار سياسي واقتصادي واجتماعي وإنعاش تنموي. فأخذ قطاع المحروقات أهمية بالغة في إستراتيجية التنمية خاصة في ظل الاقتصاد الموجه والمركزي. إضافة إلى تبني الجزائر لنموذج "الصناعات المصنعة" وتمويله بواسطة الجباية البترولية مع اللجوء المعتبر إلى القروض الخارجية.

وللجباية البترولية دور هام في تحديد توازن الميزانية من خلال درجة تغطيتها للنفقات العمومية، كما أن الفوائض المرصدة في صندوق ضبط الموارد تمنح للجزائر وسائل لضمان التدابير الاحترازية والوقائية في مواجهة الأزمات الدورية، والسماح بمواصلة برامج الاستثمارات العمومية والتي ينتج عنها انخفاض في معدلات البطالة، بشرط ألا تنهار أسعار البترول إلى مستويات جد متدنية. فقد أدت خبرة الثمانينات إلى إعادة النظر في السياسات الاقتصادية المنتهجة وتطبيق إصلاحات جذرية كانت في مجملها ايجابية رغم تكلفتها الاجتماعية المرتفعة.

وعليه فإن بناء الاقتصاد الوطني بالاعتماد المطلق على الجباية البترولية يؤدي إلى مشاكل اقتصادية هامة ويعرقل إمكانية مواصلة عملية التنمية.

الكلمات المفتاحية: أسعار البترول، الجباية، الإيرادات العامة، النظام الجبائي البترولي، الجباية البترولية، الميزانية، الاقتصاد الجزائري.

Résume:

Pour ses dépenses publiques, l'état doit avoir des ressources nécessaires et des moyens de financement appropriés : ce qui représente pour l'état des rentes connues sous le nom de « recettes générales « et qui se composent de : fiscalité normale ou directe , fiscalité indirecte et fiscalité pétrolière.

Etant l'un des grands producteurs de pétrole, l'Algérie, et en particulier, depuis la nationalisation de son pétrole , repose son activité économique sur les recettes pétrolières qui représentent le pilier central de l'activité économique et le principal moteur de développement en raison des importants revenus .

La fiscalité pétrolière a connu différents développements depuis l'indépendance à nos jours, en relation avec l'évolution des prix du pétrole et des changements dans le taux de change du Dinar algérien par rapport au Dollar américain .Par suite le système fiscal pétrolier a connu une série de réformes en vue d'assurer la stabilité politique, économique et sociale et un bon développement. Le secteur des hydrocarbures a pris une grande importance dans la stratégie de développement particulièrement à la lumière d'une économie centrale et dirigée suite à l'adoption par l'Algérie du modèle « Industrie -Industrialisante « financée par la fiscalité pétrolière et le recours à des empreints extérieurs.

La fiscalité pétrolière joue un rôle important dans la détermination de l'équilibre budgétaire par son taux élevé de couverture des dépenses publiques. L'excédent est affecté dans un fond spécial pour assurer des mesures préventives face à des crises périodiques et permettre la continuité des programmes d'investissements publics qui contribuent à la résorption du chômage sous conditions que les prix du pétrole restent élevés et n'atteignent pas des niveaux très bas.

L'expérience des années 80 a conduit à la révision des politiques économiques appliquées et à des réformes radicales qui ont été globalement positives malgré le cout social élevé. Par conséquent, une économie reposant exclusivement sur les rentes pétrolières conduit à de graves problèmes économiques et entrave toutes les possibilités de poursuite du processus de développement.

Mots clé: les prix du pétrole, fiscalité, recettes générales, le système fiscal pétrolier, fiscalité pétrolier, budget, économie algérienne.

ABSTRACT:

For the State public expenditure, it must have the resources to do so, any means of financing and represent the last entry of the state known as general revenue, which is divided into a normal collection, collection unusual collection of oil. As Algeria's largest oil-producing countries in the world, where oil is the central pillar of economic activity, especially since the date nationalized, bringing the taxpayers and the main engine of economic development due to significant revenues.

There has been a collection of petroleum various developments of independence to this day, in line with developments in oil prices and changes in the exchange rate peg to the dollar and as a result knew the tax system Petroleum Group of the ongoing reforms in order to ensure political stability and economic and social rehabilitation of a development. He took the hydrocarbon sector critical to development strategy, particularly in light of the planned economy and central. Add to adopt the model of Algeria "industries manufactured" and financed by oil taxes, with recourse to foreign loans what counts.

The collection of oil play an important role in determining the balance of the budget through the degree of coverage of public expenditure, and the surplus earmarked fund in control of resources given to Algeria, and means to ensure precautionary measures and preventive in the face of periodic crises, and to allow programs to continue public investments, which result in low rates of unemployment, provided that collapse of oil prices to levels very low.

Experience of the eighties led to reconsider economic policies and advocating radical reforms were on the whole positive, despite the high social cost. Thus, the building of the national economy by relying exclusively on petroleum taxes lead to important economic problems and hinder the possibility of continuing the development process.

Keyword: oil prices, collection, general revenue, the tax system Petroleum, collection of oil, budget, Algeria economy.

الفهرس

الفهرس

كلمة شكر:

الإهداء:

الملخص:

الفهرس:

المقدمة العامة:.....**أ-و**

الفصل الأول: الإيرادات العامة للميزانية

تمهيد الفصل:.....20

المبحث الأول: الجباية العادية.....21

المطلب الأول: ماهية الرسوم وأنواعها.....21

أولا: تعريف الرسم وخصائصه.....21

ثانيا: أنواع الرسوم.....22

ثالثا: الفرق بين الرسم وبعض الإيرادات الأخرى.....22

المطلب الثاني: ماهية الضرائب وأنواعها.....23

أولا: تعريف الضريبة وخصائصها.....24

ثانيا: المبادئ العامة للضريبة.....24

ثالثا: أهداف الضريبة.....25

رابعا: أنواع الضرائب.....26

المطلب الثالث: إيرادات الدومين.....31

أولا: الدومين العام.....31

ثانيا: الدومين الخاص.....32

المبحث الثاني: الجباية غير العادية.....33

المطلب الأول: ماهية القروض العامة وأنواعها.....33

أولا: تعريف القرض العام وخصائصه.....33

ثانيا: أنواع القروض العامة.....34

المطلب الثاني: الإعانات والهبات والهدايا.....35

المطلب الثالث:الإصدار النقدي الجديد.....36

المبحث الثالث: الجباية البترولية.....37

المطلب الأول: أنظمة الامتيازات.....37

المطلب الثاني: تعريف الجباية البترولية.....38

أولا: الضرائب المفروضة في مرحلة البحث.....38

ثانيا: الضرائب المفروضة في مرحلة الاستغلال.....39

المطلب الثالث: الجباية البترولية في مختلف الدول.....41

أولا: الجباية البترولية ومنظمة الأوبك.....41

ثانيا: الجباية البترولية للدول المستهلكة والدول قليلة الإنتاج.....42

المطلب الرابع: الأسعار البترولية.....43

أولا: أصل البترول ونشأته.....43

ثانيا: أنواع أسعار البترول.....44

ثالثا: نظم وقواعد تحديد أسعار البترول الخام.....45

رابعا: العوامل المحددة لأسعار البترول.....47

خامسا: التطور التاريخي لأسعار البترول.....51

خلاصة الفصل:.....61

الفصل الثاني: الجباية البترولية في الجزائر

تمهيد الفصل:.....62

المبحث الأول: الجباية البترولية قبل سنة 1983.....63

المطلب الأول: أهمية النفط في الجزائر.....63

أولا: بداية النفط في الجزائر.....63

ثانيا: الأوضاع الحالية للنفط.....66

المطلب الثاني: الجباية البترولية إبان الاستعمار.....70

أولا: القانون البترولي الصحراوي.....71

ثانيا: اتفاقيات الجزائر.....72

المطلب الثالث: الإصلاحات الجبائية فترة السبعينات.....74

أولا: الإتاوة.....74

ثانيا: الضريبة المباشرة البترولية.....75

المطلب الرابع: إصلاح النظام الجبائي لسنة 1983.....76

المبحث الثاني: الجباية البترولية خلال 1986-1991.....77

المطلب الأول: النظام الجبائي البترولي لسنة 1986.....77

أولا: الإجراءات المحاسبية للجباية البترولية.....77

ثانيا: حقوق وواجبات المكلفين.....83

المطلب الثاني: تعديلات قانون 86-14.....85

أولا: الدوافع الاقتصادية والقانونية لتعديل قانون 86-14.....85

ثانيا: التعديلات الأساسية لقانون 91-21.....85

المبحث الثالث: الجباية البترولية منذ سنة 2005.....87

المطلب الأول: مكونات الجباية البترولية.....87

أولا: الرسم المساحي.....87

ثانيا: الإتاوة.....88

ثالثا: الرسم على الدخل البترولي TRP.....90

رابعا: الضريبة التكميلية على النتائج ICR.....92

خامسا: رسم على حرق الغاز.....93

سادسا: رسم خاص بالمياه.....93

سابعا: الضريبة على أرباح الشركات IBS.....94

ثامنا: حقوق التحويل.....94

تاسعا: ضرائب النظام العام.....94

المطلب الثاني: تعديلات 2006.....96

المطلب الثالث: التطور التاريخي للجباية البترولية.....96

أولا: الجباية البترولية 1963 – 1980.....96

ثانيا: الجباية البترولية للفترة 1981-1999.....98

ثالثا: الجباية البترولية للفترة 2000-2010.....99

المطلب الرابع: سعر صرف الدينار بالدولار وتأثيره على الجباية البترولية.....101

أولا: مراحل تسعير الدينار الجزائري.....102

ثانيا: التطور التاريخي لسعر صرف الدينار بالدولار.....105

ثالثا: تأثير تقلبات سعر صرف الدينار بالدولار على الجباية البترولية.....106

خلاصة الفصل:..... 109

الفصل الثالث: تأثير الجباية البترولية على الاقتصاد الجزائري

تمهيد الفصل:.....110

المبحث الأول: أهمية الجباية البترولية.....111

المطلب الأول: الوظيفة الصناعية.....111

أولا: خصائص الصناعة البترولية.....111

ثانيا: الاستثمارات البترولية.....112

المطلب الثاني: الوظيفة المالية (تمويل الاستثمارات).....113

أولا: الاستثمارات من 1967-1977.....114

ثانيا: الاستثمارات من 1980-1989.....117

المطلب الثالث: حصة قطاع المحروقات في النشاط الاقتصادي.....119

أولا: حصة قطاع المحروقات في الصادرات.....119

ثانيا: حصة المحروقات في PIB.....122

المبحث الثاني: مساهمة الجباية البترولية في ميزانية الدولة.....127

المطلب الأول: الجباية البترولية وإيرادات الدولة.....127

المطلب الثاني: الجباية البترولية والضغط الضريبي.....130

المطلب الثالث: الجباية البترولية والنفقات العمومية.....133

أولا: الجباية البترولية ونفقات التجهيز.....133

ثانيا: الجباية البترولية ونفقات التسيير.....136

ثالثا: الجباية البترولية وتوازن الميزانية.....138

المطلب الرابع: صندوق ضبط الموارد.....141

المبحث الثالث: الجباية البترولية وبعض المتغيرات الاقتصادية.....145

المطلب الأول: أثر الجباية البترولية على المديونية.....145

المطلب الثاني: أثر الجباية البترولية على التضخم.....147

المطلب الثالث: أثر الجباية البترولية على البطالة.....149

المطلب الرابع: أثر الجباية البترولية على السياسات الاقتصادية المنتهجة.....152

أولا: اعتماد برنامج استهلاكي واسع.....152

ثانيا: إعادة هيكلة المؤسسات.....153

ثالثا: برنامج التعديل الهيكلي.....154

خلاصة الفصل:.....159

الخاتمة العامة.....160

قائمة المراجع 167

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	أسعار نفط بعض الدول العربية 1991-2008	60
02	تطورات إنتاج البترول الجزائري ما بين 1960-1969	65
03	تطور احتياطات النفط 1990-2000.	67
04	تطور إنتاج البترول 1971-1989	68
05	تطور إنتاج النفط 1990-2000	69
06	استهلاك النفط في الجزائر 1998-2003	70
07	كيفية تحديد مبلغ الرسم المساحي	88
08	معدل الإتاوة على أساس المتوسط الشهري للإنتاج	89
09	نسب الرسم على الدخل البترولي	91
10	الحصص السنوية للاستثمار محددة بنسبة التقويمUPLIFT	92
11	تطور ضرائب الجباية البترولية 2008-2009	95
12	تطور الجباية البترولية خلال 1963-1980	97
13	تطور الجباية البترولية خلال 1981 – 1999	99
14	تطور الجباية البترولية 2000-2006	101
15	تطور سعر صرف الدينار بالدولار 1986-2002	106
16	صادرات المحروقات 1998-2002	107
17	تطورات سعر صرف الدينار بالدولار والجباية البترولية خلال الفترة 1990-1997	108
18	الصادرات الهيدروكربونية 1987-1997	113
19	الاستثمارات المخططة خلال الفترة 1967-1969	114
20	توزيع الاستثمارات الصناعية ما بين 1967-1969	115

21	حجم وهيكلة الاستثمارات خلال الفترة 1970-1973	116
22	حجم وهيكلة الاستثمارات المحققة خلال الفترة 1974-1977	117
23	استثمارات المخطط الخماسي الأول	118
24	تطور الاستثمارات من 1979-1990	118
25	تطور معدل نمو الإنتاج الصناعي 1985-1991	119
26	حصة البترول في الصادرات 1969-1984	120
27	تطور الصادرات خلال 1986-1990	120
28	تطور الصادرات خلال الفترة 1995-2000	121
29	نسبة الصادرات البترولية من إجمالي الصادرات خلال الفترة 2003-2007	122
30	نسبة الناتج الداخلي الخام البترولي إلى الناتج الداخلي الخام الكلي 1980-2003	123
31	مساهمة الجباية البترولية في تمويل الميزانية 1970-2006	128
32	الاقتطاعات الضريبية منسوبة لبعض المجمعات الكلية1980-1989	131
33	الاقتطاعات الضريبية منسوبة لبعض المجمعات الكلية 1990-2003	132
34	تطور نفقات التجهيز والجباية البترولية 1980-2003	134
35	مساهمة الجباية البترولية في تغطية النفقات العامة 1980-2003	137
36	رصيد الميزانية العامة 1980-1990	139
37	رصيد الميزانية العامة 1991-2003	141
38	وضع صندوق ضبط الموارد نهاية سنة 2001	143
39	تطور الديون الخارجية 1980-1990	146
40	تطور الدين الخارجي 1993-2003	147
41	معدلات التضخم خلال الفترة 1984-2000	148
42	معدلات التضخم خلال الفترة 2006-2009	149
43	معدلات البطالة خلال الفترة 1984-1991	150

44	تطور البطالة خلال الفترة 2003-2007	151

قائمة المنحنيات

رقم المنحنى	عنوان المنحنى	الصفحة
01	تطور أسعار البترول خلال 1971-1980	54
02	تطور أسعار البترول خلال 1980-1990	55
03	وعاء ICR	93
04	ارتباط نسبة الناتج الداخلي الخام البترولي إلى الناتج الداخلي الخام ونسبة الجباية البترولية إلى الإيرادات الكلية	126
05	درجة تغطية الجباية البترولية لنفقات التجهيز 1980-2003	135

المقدمة العامة

المقدمة العامة

لا يمكن للإنسان أن يعيش بمفرده، بل هو مدفوع بطبعه إلى أن يعيش وسط جماعة، فكانت القبيلة من أول التنظيمات التي ظهرت معها الحاجة الماسة إلى الضريبة من خلال مساهمة أفرادها في الدفاع عنها، حيث أنه على كل شخص أن يقدم طواعية واختيارا لرئيس القبيلة أو قائدها ما يستطيع من خدمات سواء كانت نقدية أو عينية والتي توجه لتلبية حاجات أفراد القبيلة ورد الاعتداء عنهم والمحافظة على كرامته

وبمرور العصور والأزمان برزت الدولة على مستوى الوجود كوحدة اقتصادية مهمة تحتاج إلى أرصدة مالية لتمويل نشاطها العام، فنظرية الإيرادات العامة تعتبر من بين أهم النظريات التي شغلت العديد من مفكري علم المالية قبل وبعد قيام المالية كعلم مستقل بذاته، فحتى تستطيع الدولة أن تمارس دورها الاقتصادي والاجتماعي وتقوم بالنفقات العامة يجب عليها أن تحدد مصادر لإيراداتها العامة والتي تعتبر دخولا للدولة.

وإذا تتبعنا التطور التاريخي لنظرية الإيرادات العامة، فسنجد أن الدولة قديما كانت تحصل إيراداتها في صورة عينية مستخدمة سلطاتها وسيادتها في إجبار الأفراد على الانتماء لجيوشها والقيام بالأشغال العامة، بل وتفرض أيضا على المزارعين والحرفيين تقديم نسبة معينة من إنتاجهم إليها.

وإذا كان هذا هو الحال في عصر الرق والإقطاع، فان الوضع قد اختلف في ظل الدولة الحديثة، فمع استخدام النقود كأداة للمبادلة ومخزن للقيم بشكل واسع أصبحت الدولة تحصل على إيراداتها في شكل نقدي، إذ صاحب تطور دور الدولة في النشاط الاقتصادي تطور مصادر الدولة في الحصول على إيراداتها وزيادة الأهمية النسبية لبعض المصادر. فمن المنطقي أن يبحث كتاب المالية العامة عن مصادر ايرادية مختلفة مع بحث الآثار الاقتصادية والاجتماعية التي تصاحب كل نوع واختيار الوسائل الايرادية المناسبة والتي تساهم في تحقيق أهداف المجتمع.

ويحدث في كثير من الأحيان أن تحتاج الدولة إلى الأموال لتغطية نفقاتها المتزايدة والتي لا تسمح إيراداتها الاعتيادية بتغطيتها، فيتم اللجوء في مثل هذه الحالات إلى إيرادات أخرى، حيث أن مع فرض ضرائب جديدة أو زيادة سعر الضرائب القديمة سيثقل كاهل الاقتصاد القومي، ما يخلق من آثار نفسية سيئة على أفراد المجتمع الأمر الذي يؤدي إلى نتائج سلبية على الدولة والنظام القائم.

كما نجد بعض الدول ولطبيعة خصائصها تحتوي إيراداتها العامة على نوع من الجباية لا يقل أهمية عن غيره، بل يمكن القول أنه يحتل الصدارة في تمويل النفقات العامة، تتمثل هذه الدول في الدول المنتجة للبترول أما الإيرادات المتأتية عن ذلك فهي الجباية البترولية.

فالاهتمام بالنفط في الآونة الأخيرة يعد محور الصراع الاقتصادي والسياسي في العالم بأسره، إذ أصبح يشكل جزءا هاما في العلاقات السياسية الدولية حتى أنه أصبح يلقب ب **"الذهب الأسود"** نظرا للأهمية الإستراتيجية لهذه السلعة النادرة وغير المتجددة، التي تستعمل كسلاح في وقت السلم والحرب على حد السواء في هذا الصدد نورد ما ذكره رئيس وزارة فرنسا "كليمانصو" « يجب ألا يعوزنا النفط الذي كل قطرة منه هي قطرة من الدم».

وتزداد أهمية هذه المادة يوما بعد يوم لتزايد خدماته واستعمالاته لذا فهو الروح التي تجري في جسد الحضارة الإنسانية المعاصرة، وأصبح مجرد التفكير بإحلال شيء آخر مكانه يكاد يكون شبه مستحيل. وعليه تظهر الأهمية الكبيرة للجباية البترولية بالنسبة للدول المنتجة والمصدرة للبترول خاصة النامية منها، والتي تتميز اقتصادياتها بإشكالية الثنائية فهناك القطاع المسير بمحاسبة وآخر يعرف بقطاع الظل (مصدر الريوع).

ويرتبط النفط ارتباطا وثيقا بالسياسات الدولية سواء بالنسبة للدول المنتجة أو المستهلكة، وهذا ما يجعله محل صراع بين الطرفين، ما ينعكس مباشرة على أسعار هذه السلعة الإستراتيجية والتي تعتبر من أهم العناصر المحددة للجباية البترولية، وباعتبار الجزائر من الدول المصدرة للبترول الذي يعتبر الشريان الذي يغذي النمو الاقتصادي ويحرك عجلة التنمية، توليه أهمية كبيرة.

فمن منطلق اعتبار الجزائر مستودع للبترول في شمال إفريقيا تم الاهتمام بالجباية البترولية وإدخالها في السياسة الاقتصادية، الأمر الذي أدى إلى صعوبة فك إستراتجية التنمية عن إيرادات قطاع المحروقات، الذي جعلها رهينة للتغيرات التي تطرأ على أسعار البترول في السوق الدولية وبالتالي على تغيرات الجباية البترولية التي أصبح لها نظام جبائي خاص بعد جملة من الإصلاحات، حيث فكرت الحكومة الجزائرية في وضع نظام جبائي يساير ويواكب التطورات العالمية من جهة ويضمن حماية الموارد الوطنية من جهة أخرى.

فمنذ أزمة أسعار البترول لسنة 1986 سقط القناع عن اقتصاد مبني على قطاع واحد ووحيد وهو قطاع المحروقات، بظهور صعوبات هيكلية على مستوى الاقتصاد الجزائري، في ظل هذه المعطيات كان السؤال الجوهري لموضوعنا يتمثل في:

ما مدى تأثير الجباية البترولية على الاقتصاد الجزائري؟

أما الأسئلة التي تفرض نفسها والتي تشكل لنا الانطلاقة في طرح محاور موضوع دراستنا الموجود بين أيديكم فهي تتمثل في:

- مما تتكون الإيرادات العامة للدولة؟
- ما هي مكونات الجباية البترولية في مختلف الدول؟
- ما هي مكونات النظام الجبائي البترولي الجزائري؟ وما هي مختلف تطوراته؟
- ما هي أهمية الجباية البترولية في الجزائر؟
- ما مدى مساهمة الجباية البترولية في ميزانية الدولة؟
- كيف تؤثر الجباية البترولية على متغيرات الاقتصاد الكلي؟

ولمعالجة الإشكالية السابقة، وللإجابة على مختلف الأسئلة المتعلقة بها حددنا الفرضيات التالية كنقطة انطلاق لهذا البحث:

- النظام الجبائي البترولي الجزائري عرف عدة إصلاحات.
- تغطي الجباية البترولية نفقات التجهيز بصفة كاملة.
- تلعب الجباية البترولية دور هام في توازن الميزانية العامة للدولة.
- تغيرات الجباية البترولية تؤثر بصفة كبيرة على حجم المديونية الخارجية.
- تؤدي الزيادة في مداخيل الجباية البترولية إلى انخفاض معدلات البطالة.

أسباب اختيار الموضوع:

إن الدوافع التي أدت إلى معالجة هذا الموضوع كانت وليدة عدة قناعات وضرورات حتمتها الموضوعية والأمانة العلمية يمكن حصرها فيما يلي:

- معالجة قطاعات حساسة في الاقتصاد الوطني كقطاع المحروقات والذي يعتبر العصب الحيوي للاقتصاد.

- التطور الذي عرفته الجباية البترولية، والدور الريادي الذي أصبحت تلعبه في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية، مما يفرض علينا دراسة وتحليل أهميتها في تمويل ميزانية الدولة ومن ثم تأثيرها على الاقتصاد الجزائري.
- ارتباط هذا الموضوع بمجال دراستنا وتخصصنا "تسيير المالية العامة".
- ميولي الشخصي لهذا النوع من المجالات وحب التطلع حول خلفياته.

أهداف البحث:

تكمن أهداف هذه الدراسة فيما يلي:

- إبراز مختلف الضرائب والرسوم المطبقة لحساب الجباية البترولية، وكيفية التعامل معها بتحديد طريقة حسابها وكيفية التصريح بها وتحصيلها، والهدف من هذا هو الوصول إلى الإحاطة بموضوع الجباية البترولية لمعرفة وزنها كإيرادات للدولة.
- إبراز موقع الجباية البترولية في الهيكل التمويلي العام للاقتصاد الجزائري وإظهار أثر تمويل الميزانية العامة، ومن ثم خطط التنمية التي تهدف الدولة الوصول إليها.
- استعراض التقلبات التي شهدتها أسعار البترول ومدى انعكاس ذلك على الجباية البترولية.
- محاولة إضافة دراسة إلى مجموع دراسات أخرى في إطار الاقتصاد البترولي.
- تزويد المكتبة بمثل هذه الدراسات والتي يمكن أن تكون مرجع لطلاب العلم.

الدراسات السابقة:

بعد المسح المكتبي لمختلف المراجع والمصادر المتعلقة بالموضوع، لاحظنا أن هناك مجموعة من الدراسات تناولت إشكاليات قريبة من الإشكالية المطروحة في بحثنا، وتتمثل هذه الدراسات فيما يلي :

- سمير بن عمور، إشكالية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، تحت إشراف الأستاذ كمال رزيق، تخصص إدارة أعمال، قسم علم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2007.
- مجلد ميلود، الجباية البترولية لعقود البحث والإنتاج: نحو ملائمة أكثر مع السوق، تحت إشراف الأستاذ علي بوكرامي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2001-2002.
- شرقي جوهرة، بناء نموذج تنبئي للجباية البترولية، تحت إشراف الأستاذ منصف مسار، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2002-2003.

صعوبات البحث:

إن أهم الصعوبات التي واجهتنا في هذه الدراسة تتمثل في:

- صعوبة الحصول على المعلومات من طرف وزارة الطاقة والمناجم.
- قلة مصادر الحصول على الإحصائيات والتضارب القائم فيما بينها.
- كانت رغبتنا متمثلة في التدقيق الكبير في كل متغير من متغيرات الاقتصاد الكلي وربطه بالجباية البترولية ولكن حجم المذكرة لا يسمح.

المناهج المتبعة وأدوات الدراسة:

تبعا لطبيعة الموضوع استندت الدراسة على توليفة من المناهج تتمثل في:

- **المنهج الوصفي:** من خلال عرض مختلف التعاريف والمفاهيم الخاصة بالإيرادات العامة إجمالا والجباية البترولية خاصة.
- **المنهج التاريخي:** من خلال سرد التطور التاريخي للجباية البترولية والأنظمة الجبائية الخاصة بها بالإضافة إلى التطور التاريخي لأسعار البترول وتطور إنتاج البترول وصادراته.
- **المنهج التحليلي:** من خلال تحليل الوقائع الاقتصادية المرتبطة بالجباية البترولية وتحليل إحصائيات وبيانات المتغيرات الاقتصادية ومدى تأثرها بالجباية البترولية.

أما أدوات الدراسة المستخدمة في هذا الميدان فتتمثل في:

- الإحصائيات المتعلقة بالواقع الاقتصادي للجزائر على مدى فترات زمنية.
- القوانين والتشريعات المتعلقة بالنظام الجبائي البترولي.
- الجرائد الرسمية والجرائد اليومية.
- المقالات والمجلات، والكتب وبعض الدراسات إلى جانب شبكة الانترنت، وكل بحث له علاقة بالموضوع.

خطة البحث:

للإجابة على إشكالية البحث في إطار الفرضيات الموضوعة، قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول. تناولنا في **الفصل الأول** مختلف الإيرادات العامة للميزانية حيث قسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث عرضنا في المبحث الأول مختلف مكونات الجباية العادية، تعريفها وخصائصها، وفي المبحث الثاني بينا أنواع الجباية غير العادية وخصص المبحث الثالث إلى إعطاء تعريف شامل للجباية البترولية وذكر مختلف الضرائب المكونة لها، وخصائصها في مختلف الدول، بالاضافة إلى إلقاء الضوء حول

الأسعار البترولية بتبيان مختلف أنواعها و العوامل المحددة لتغيرها ومراحل تسعيرها وتطورها التاريخي، مع إعطاء لمحة حول أصل النفط واستخداماته.

وفي **الفصل الثاني** تطرقنا إلى الجباية البترولية في الجزائر بذكر مختلف تطوراتها، فارتأينا أن نبين في المبحث الأول أهمية البترول في الجزائر من خلال عرض مراحل ظهوره واستغلاله وإمكانيات إنتاجه، بالإضافة إلى دراسة مكونات النظام الجبائي من الاحتلال إلى غاية سنة 1983 ومختلف الاتفاقيات المبرمة خلال هذه الفترة.

أما في المبحث الثاني فذكرنا مكونات الجباية البترولية خلال الفترة 1986-1991 وذلك بعرض النظام الجبائي البترولي لسنة 1986 ومختلف التعديلات التي طرأت عليه.

وفي المبحث الثالث تطرقنا إلى مكونات الجباية البترولية المعمول بها إلى يومنا هذا بداية من قانون 05-07 وصولا إلى تعديلات 2006. ثم عرضنا التطور التاريخي للجباية البترولية منذ الاستقلال إلى غاية سنة 2010، ونظرا لأهمية تحديد سعر صرف الدينار الجزائري بالدولار الأمريكي ومدى تأثيره على حجم الجباية البترولية استعرضنا مختلف تطوراته وتأثيراته عليها.

وختمنا موضوعنا ب **فصل ثالث** خصص لدراسة تأثير الجباية البترولية على الاقتصاد الجزائري فتطرقنا أولا إلى الوظيفة المالية والصناعية للبترول ومدى مساهمة الجباية البترولية في النشاط الاقتصادي وبوجه الخصوص في الصادرات وفي الناتج الداخلي الخام، ثم كجزء ثاني عرضنا مدى مساهمة الجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة للدولة وتحقيق التوازن، وفي الأخير ذكرنا بعض المتغيرات الاقتصادية و كيفية تأثرها بالجباية البترولية.

واختتمنا دراستنا بخاتمة عامة بينا فيها صحة الفرضيات الموضوعة وذكرنا مختلف النتائج المتوصل إليها وتوصيات الدراسة وآفاق البحث.

الفصل الأول: الإيرادات العامة للميزانية

المبحث الأول: الجباية العادية

المبحث الثاني: الجباية غير العادية

المبحث الثالث: الجباية البترولية

تمهيد الفصل:

الميزانية عبارة عن تنظيم مالي يقابل فيه بين جانبين فلكي تؤدي الدولة دورها يتعين عليها القيام بتقدير نفقاتها وإيراداتها العامة، مع بحث كيفية الحصول على هذه الأخيرة. فالدولة لا تستطيع مباشرة نشاطها دون إنفاق، ولا يمكنها أن تنفق دون الحصول على الإيرادات الضرورية لهذه الغاية

وإذا كانت الإيرادات العامة تنحصر أهدافها في ظل الفكر المالي التقليدي في تغطية النفقات العامة اللازمة لقيام الدولة بوظيفتها، فان الإيرادات العامة في الوقت الحاضر ترمي بالإضافة إلى ذلك إلى تحقيق أهداف مختلفة.

وكما لحق التطور مضمون الإيرادات العامة وأهدافها لحق التطور أيضا أنواع الإيرادات العامة فلم تعد قاصرة على الضرائب والرسوم وإنما امتدت إلى إيرادات أخرى استثنائية غير عادية.

وعموما إيرادات الدولة تنقسم إلى شقين لا يقل احدهما أهمية عن الآخر والمتمثلة في الإيرادات العادية والجباية البترولية، ولهذه الأخيرة أهمية كبيرة بالنسبة للدول المنتجة والمصدرة للبترول وخاصة النامية منها، فزيادة على تمويل هذا النوع من الجباية للأنشطة الاقتصادية للدول المعنية فهي تغذي الخزينة العامة بإيرادات عالية قد لا يمكن الاستغناء عنها على الإطلاق.

وللإلمام بجوانب كل من الإيرادات العادية والجباية البترولية يتبادر إلى ذهننا الأسئلة التالية:

- ما هي مكونات الجباية العادية ؟
- فيما تتمثل الجباية غير العادية ؟
- ماهي مكونات الجباية البترولية وفيما تتمثل خصائصها في مختلف الدول ؟

المبحث الأول: الجباية العادية

لكي تقوم الدولة بالإنفاق العام، فلابد أن تتوفر لها الموارد اللازمة لذلك، أي الوسائل التمويلية وتمثل هذه الأخيرة دخولا للدولة يطلق عليها الإيرادات العامة، ونجد ضمنها الجباية العادية وتعني جميع المبالغ النقدية التي تحصل عليها الدولة جبرا بواسطة هيئاتها العامة لما لها من حق السيادة وبصفة منتظمة ودورية وتتمثل في الضرائب والرسوم التي ترد إلى الخزينة العامة بصورة نهائية وغير قابلة للرد بالإضافة إلى إيرادات الدومين[1].

وقد تعددت تقسيمات موارد الدولة تبعا لمعايير شتى، كانت في مجملها محاولات لجمع الموارد المتآلفة في طبيعتها أو المتشابهة في أحكامها، فارتأينا أن ندرس مكونات الجباية العادية على النحو التالي:

المطلب الأول: ماهية الرسوم وأنواعها

كانت الرسوم تمثل مصدرا مهما من مصادر تأمين الموارد العامة للدولة إلى جانب موارد ممتلكاتها، إلا أن هذه الأهمية ما لبثت أن تضاءلت بفعل تطور مفهوم دور الدولة، ومع ذلك لازالت الرسوم تلعب دورا هاما في مالية الهيئات المحلية.

أولا: تعريف الرسم وخصائصه

الرسم هو مبلغ من المال تجبيه الدولة أو إحدى السلطات العامة من الأفراد بصورة جبرية مقابل المنافع أو الخدمات التي تؤديها لهم[2].

انطلاقا من هذا التعريف يتبين أن للرسم خصائص تحدد طبيعته وهي:

- **الرسم ذو طابع جبري:** إن الشخص لا يدفع الرسم إلا بمناسبة حصوله على خدمة معينة من طرف الدولة، فإذا طلب الخدمة وجد نفسه مجبرا على دفع الرسم.
- **الرسم هو مقابل خدمة خاصة:** يرتبط الرسم بخدمة خاصة ومنفعة خاصة.
- **الرسم هو مبلغ من المال:** لا يمكن أن يؤدى الرسم إلا بصورة نقدية[3]

---

[1]- نوزاد عبد الرحمن الهيتي، د. منجد عبد اللطيف الخشالي، **المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006، ، ص (82).

[2]- د. مهدي محفوظ، **علم المالية العامة والتشريع المالي والضريبي**، دون دار النشر، 2005، ص (289، 290).

[3]-حفا المحمد، **المبادئ الأساسية للرسوم على رقم الأعمال**، دار الشهاب للطباعة والنشر، 1987، ص (23،24).

ثانيا: أنواع الرسوم

تختلف أنواع الرسم في تشريع مالي لدولة ما عنه في دولة أخرى، وبذلك نكون أمام عدة أنواع أهمها:

1- الرسوم القضائية والتوثيقية:

وهي الرسوم التي يدفعها الأفراد عند طلب خدمة من مرفق قضائي أو من كاتب عدل (مثل رسم الطعن، رسم توثيق عقد).

2- الرسوم الامتيازية:

وهي الرسوم التي يتحملها الأفراد عند الانتفاع بشكل خاص بخدمات معينة يمتازون بها عن الغير كرسوم منح رخصة حمل السلاح أو رخصة قيادة سيارة أو رسوم الحصول على جواز السفر.

3- الرسوم الإدارية:

وهي الرسوم المفروضة مقابل تقديم الخدمات الإدارية من قبل بعض الهيئات والمرافق العامة كرسوم الصحة ورسوم البريد والبرق[1].

ثالثا: الفرق بين الرسم وبعض الإيرادات الأخرى

نظرا للخلط الشائع بين الرسم وبعض صور الإيرادات العامة الأخرى، رأينا أنه من الضروري إبراز التفرقة بينه وبينها.

1- الفرق بين الرسم والضريبة:

إن الاختلاف الرئيسي بينهما يتمثل في:

- الرسم يفرض مقابل خدمة معينة والضريبة بدون مقابل.
- يتم تحديد قيمة الرسم على أساس قيمة الخدمة، بينما تحدد قيمة الضريبة على أساس المقدرة التكليفية والمالية.

[1]- د. أعاد حمود القيسي، **المالية العامة والتشريع الضريبي**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008، ص (66،67).

- يفرض الرسم على أساس قانون في صورة قرارات إدارية، أما الضريبة فلا تفرض إلا بقانون يصدر عن السلطة التشريعية[1].

2- الفرق بين الرسم والثمن العام:

يمكن التفريق بينهما في النقاط التالية:

- يحدد سعر الرسم من قبل السلطة العامة، أما الثمن العام فيتحدد بالمساومة بين المشترين، وبين ممثلي السلطة العامة العارضين للسلعة.
- الرسم يفرض بقانون، والثمن العام يتحدد وفق ظروف ومعطيات اقتصادية[2].

3- الفرق بين الرسم والإتاوة:

الإتاوة هي المبلغ الذي تقتضيه الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية جبرا من أصحاب العقارات التي ترتفع قيمتها نتيجة لتنفيذ أحد المشروعات العامة، ويتميز الرسم عن الإتاوة في عدة وجوه أهمها:

- الإتاوة تدفع مقابل الزيادة في قيمة العقار، أما الرسم مقابل خدمة معينة وعليه فالإتاوة لا مفر من دفعها طالما أن العقار قد استفاد من أشغال عامة، أما الرسم فيدفع في حالة طلب الخدمة.
- الإتاوة تدفع مرة واحدة فقط، أما الرسم فيدفع كل مرة يحصل فيها على الخدمة[3].

المطلب الثاني: ماهية الضرائب وأنواعها

تعتبر الضرائب المصدر الرئيسي للإيرادات العامة، ليس فقط باعتبار ما يمكن أن تقدمه من موارد مالية، ولكن لأهمية الدور الذي تلعبه في تحقيق أغراض السياسة المالية، ودراسة الضرائب لها جوانب متعددة ينبغي الإلمام بها جميعا، غير أن دراستنا لا تسع لكل هذه الجوانب، لذا ينبغي الاقتصار على بعض الموضوعات الجوهرية دون غيرها من خلال:

[1]- محمد عباس محرزي، **اقتصاديات المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية 2005، ص(171، 172).

[2]- د. خالد شحادة الخطيب، د. أحمد زهير شامية، **أسس المالية العامة**، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة 2007، ص(231،232).

[3]- د. زينب حسين عوض الله، **مبادئ المالية العامة**، الدار الجامعية، 1994، ص(117، 118).

أولا: تعريف الضريبة وخصائصها

تعددت مفاهيم الضريبة التي أوردها الباحثون وإن كان المفهوم النهائي واحدا، فتعرف على أنها مبلغ من المال تفرضه الدولة على المكلفين باعتبارهم أعضاء متضامنين في منظمة سياسية مشتركة تهدف لخدمات عامة[1]. أو هي فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة وبصفة نهائية دون أن يعود عليه بنفع خاص مقابل دفع الضريبة[2].

وعليه نستخلص الخصائص الأساسية للضريبة كما يأتي:

- الضريبة فريضة إلزامية تحددها الدولة.
- الضريبة فريضة بدون مقابل[3].
- الضريبة أداء نقدي مطلوب من أعضاء الجماعة.
- تحصل بصفة نهائية[4].

ثانيا: المبادئ العامة للضريبة

يقصد بالمبادئ العامة للضريبة، مجموعة القواعد والأسس الواجب إتباعها ومراعاتها عند وضع أسس نظام ضريبي في الدولة، وتتمثل هذه القواعد في:

1- قاعدة العدالة:

يقصد بالعدالة أن يوزع العبء المالي على أفراد المجتمع كل حسب مقدرته، أي مراعاة تحقيق العدالة في توزيع الأعباء العامة بين الأفراد.

2- قاعدة اليقين:

إن مضمون قاعدة اليقين، هو أن تكون الضريبة محددة بوضوح من حيث أسس حسابها (وعائها، سعرها) وميعاد الوفاء بها[5].

---

[1]- د. قاسم نايف علوان، أ. نجية ميلاد الزياني، **ضريبة القيمة المضافة**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008، ص (80،81).

[2]- د. مصطفى الفار، **الإدارة المالية العامة**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2008، ص (27).

[3]- د. حامد عبد المجيد دراز، المرسي السيد حجازي، د. سميرة إبراهيم أيوب، **مبادئ الاقتصاد العام**، الدار الجامعية، 2009، ص(15،18).

[4]- أعمر يحياوي، **مساهمة في دراسة المالية العامة**، دار هومة، 2005، ص(91).

[5]-حميد بوزيدة، **جباية المؤسسات**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص (09،10).

3- قاعدة الملاءمة في الدفع:

بمعنى أن تكون إجراءات فرض وتحصيل الضريبة وميعاد جبايتها بما يتلاءم ويتناسب مع القدرة المالية للمكلف كعند المصدر بالنسبة للضريبة على الدخل.

4- قاعدة الاقتصاد:

يراد بهذه القاعدة أن ما يصرف من نفقات وتكاليف من أجل تحصيل الضريبة يجب أن تكون ضئيلة ومتدنية إلى أقصى حد ممكن[1].

ثالثا: أهداف الضريبة

تفرض الضريبة على الأفراد من أجل تحقيق أهداف معينة يأتي في مقدمتها الهدف التمويلي، بالإضافة إلى أهداف أخرى، يمكن عرضها فيما يلي:

1- الهدف المالي:

إنه الهدف التقليدي للضريبة، إذ تستعملها الدولة لتمويل خزينتها، وبالتالي تسديد مختلف النفقات التي تقع على عاتقها.

2- الهدف الاقتصادي:

إن الدولة تعتمد على الضريبة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فهي أداة يعالج بها التضخم والانكماش، وبالتالي الوصول إلى الاستقرار الاقتصادي.

3- الهدف الاجتماعي:

يكمن الهدف الاجتماعي لفرض مختلف الاقتطاعات الضريبية للتقليل من الفوارق الاجتماعية بتحسين طرق فرض الضرائب التي تحمل في طياتها العدالة الاجتماعية فمثلا التصاعدية بالشرائح تراعي مصالح الدخول المنخفضة.

[1]- محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلا، **المالية العامة**، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2003، ص(64).

4- الهدف السياسي:

إن الدولة تستطيع أن تعبر عن موقفها السياسي اتجاه الدول الأخرى، إذ تعمل على فرض رسوم جمركية متنوعة وعالية على سلع الدول المخالفة لها سياسيا وتقوم بالعكس مع سلع دول الموافقة لها سياسيا[1].

رابعا: أنواع الضرائب

تتعدد أنواع الضرائب وتختلف صورها الفنية باختلاف المكان والزمان لذلك لا تقتصر النظم الضريبية الحديثة على نوع من أنواع الضرائب دون سواه، بل تحاول كل دولة أن تتخير مزيجا متكاملا من أنواع الضرائب وأن تصيغه في أكثر صور التنظيم الفني ملاءمة لتحقيق أهداف المجتمع، وعلى ذلك نستعرض أهم أنواع الضرائب.

1- الضريبة الوحيدة والضرائب المتعددة:

تنقسم النظم الضريبية من حيث عدد الضرائب المكونة لهيكلها إلى نوعين:

- **نظام الضريبة الوحيدة:** وفيه تكتفي الدولة بفرض ضريبة واحدة، وأول من طبق هذه الضريبة (الفيزيوقراط) في القرن الثامن عشر حيث نادوا بفرض ضريبة وحيدة على الناتج الصافي للأرض[2].

غير أن لهذا النظام عدة عيوب أغلبها نظرية العدالة في الضريبة الواحدة أمر غير ملموس، فاختيار نوع واحد من النشاط الاقتصادي يعني تفرقة لا مبرر منها، وهو خروج عن قاعدة العدالة الضريبية، بالإضافة إلى أنها ليست ذات حصيلة كبيرة[3].

- **أسلوب الضرائب المتعددة:** الذي يقتضي بتعدد صور الإخضاع الضريبي التي تتناول عناصر متباينة، وهو يتميز بغزارة حصيلته، فهو يصيب جميع نواحي نشاط الممولين، وهو يستجيب إلى العدالة الضريبية إذ يسمح بإصلاح ما في ضريبة معينة من عيوب عن طريق ضريبة أخرى[4].

---

[1]- خلاصي رضا، **النظام الجبائي الجزائري الحديث**، دار هومة، الطبعة الثانية، 2006، ص (21، 22).

[2]- حامد عبد المجيد دراز، **مبادئ المالية العامة**، مركز الإسكندرية للكتاب، 2000، ص (127، 128).

[3]- د. علي زغدود، **المالية العامة**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص (189).

[4]- د. عبد المنعم فوزي، **المالية العامة والسياسة المالية**، دار النهضة العربية، 1972، ص (110، 111).

2- الضرائب على الأشخاص والضرائب على الأموال:

يقصد بالضرائب على الأشخاص، تلك الضرائب التي تفرض على الأفراد كوجود طبيعي، أي تتخذ الأشخاص ذاتهم موضوعا لها لذا سميت بضريبة الرؤوس أو الفردة.

هذا الأسلوب الضريبي لا يحقق العدالة حيث أن الأفراد في المجتمعات الحديثة غير متساوين في الكفاءة المالية، كما أن حصيلتها ليست كبيرة بالإضافة إلى زيادة نفقات جبايتها لذا فان هذا النوع من الضرائب لا وجود له في الدولة الحديثة وأصبحت الأموال وحدها هي المادة التي تفرض عليها الضريبة سواء كانت على صورة رأسمال أو دخل أو إنفاق.[1]

ولكي نتمكن من استعراض الضرائب على الأموال علينا أن نميز بين ثلاثة أشكال من هذه الضرائب وهي:

- الضريبة على رأس المال
- الضريبة على الدخل
- الضريبة على الإنفاق

2-1 الضريبة على رأس المال:

يقصد بثروة الفرد ممتلكات الفرد في لحظة زمنية من عقارات أو منقولات مادية أو معنوية شرط أن تكون قابلة للتقويم النقدي مدرة لدخل نقدي أو عيني أو غير مدرة لدخل على الإطلاق. وتنقسم ضرائب رأس المال إلى عدة أنواع وهي:

أ) الضريبة على الزيادة في قيمة الثروة:

في ظل هذا النوع فإن وعاء الضريبة يكون الزيادة في قيمة الثروة وليس الثروة ذاتها ويشترط أن تكون هذه الزيادة طارئة وعفوية لا علاقة لها بقيام الدولة بالأعمال العامة من مرافق وطرق حتى لا تقع في الإتاوة.

ب) ضريبة الثروة التقليدية:

ووفقا لهذا الشكل فإن وعاء الضريبة يكون الثروة ذاتها ولكن قيمتها يتم دفعها من عائد الثروة.

[1] -د-محمد طاقة،د-هدى العزاوي، **اقتصاديات المالية العامة**، دار المسيرة عمان، الطبعة الأولى 2007، ص (95،96).

ج) الضريبة الاستثنائية على الثروة:

يعتمد على هذا النوع من الضرائب في ظل ظروف معينة كظروف الحرب لإعادة تعمير ما خربته الحرب وتحريك الإنتاج.

د) الضريبة على التصرفات في الثروة:

يعتبر هذا الشكل من الضرائب الأكثر شيوعا في كافة الدول المتقدمة والنامية على حد السواء، ونستطيع أن نميز بين:

د-1 الضريبة على التصرف في الثروة بين الأحياء:

العديد من التشريعات الضريبية تفرض ضريبة على عملية انتقال الثروة، ولكن يظل الوعاء هو الثروة محل التعامل[1].

د-2 ضريبة التركات:

ضريبة التركات هي نوع من ضريبة رأس المال والتي تفرض حين تنتقل ملكية الثروة من المتوفي إلى الورثة حيث تفرض في شكلين هما:

- الضريبة على التركة قبل توزيعها على الورثة وبعد خصم الديون المستحقة على المتوفي ولا تأخذ بعين الاعتبار عدد الورثة أو ظروفهم الاجتماعية.
- الضريبة على نصيب الورثة حيث تفرض على الورثة منفصلة عن بعضهم البعض.

وقد تفرض هذه الضريبة بنوعيها كما هو الحال في أمريكا حيث تفرض الحكومة المركزية ضريبة التركة والحكومة المحلية (الولاية) ضريبة نصيب الورثة وكل المبالغ محصلتها خزينة الدولة.[2]

2-2 الضريبة على الدخل:

تقدر قيمة العناصر الخاضعة لضرائب الدخل على أساس ما يحققه المكلف منها خلال فترة زمنية معينة، سواء أكانت شهرا أو سنة ميلادية بحيث يمكن التفرقة في هذا الصدد بين الضريبة النوعية، والضريبة العامة أو المركبة.

[1]- د. سعيد عبد العزيز عثمان، د. شكري رجب العشماوي، **اقتصاديات الضرائب**، الدار الجامعية، 2007، ص (90، 99).

[2]-د-محمد حسين الوادي، د-زكريا أحمد عزام، **مبادئ المالية العامة**، دار المسيرة عمان، الطبعة الأولى 2007، ص (68).

إذ تتناول كل ضريبة من الضرائب النوعية نوعا معينا من أنواع الدخول دون الأخرى، كالضريبة على المرتبات والأجور والضريبة على الأرباح التجارية والصناعية وغيرها[1]، حيث تفرض الأولى على ما يحققه الشخص الطبيعي من مداخيل، أما الثانية فتفرض على الشخص الاعتباري (المعنوي) كالشركات[2] بينما تتناول الضريبة العامة على الدخل مجموع عناصر دخل المكلف على اختلاف أنواعها وبصرف النظر عن تباين مصادرها[3].

3-2 الضريبة على الإنفاق:

الضرائب على الإنفاق قد تكون ضريبة وحيدة عامة أو تكون ضرائب نوعية، وقد تفرض عند مرحلة إنتاج السلع الواقع عليها الإنفاق أو تفرض عند مرحلة استهلاك هذه السلع أو قد تفرض بمناسبة تنقل السلع أو عند احتكارها من قبل الدولة.

أ) الضرائب العامة على الإنفاق:

تفرض الضريبة العامة على الإنفاق على مجموع ما ينفقه المكلف دون تمييز بين السلع، وتسمى هذه بالضريبة على رقم الأعمال كما في فرنسا، وتفرض في الولايات المتحدة الأمريكية على المبيعات وفي إنجلترا على المشتريات وتأخذ عدة أشكال:

أ-1 الضريبة الوحيدة:

تفرض على الإنتاج إما في بداية مرحلته أو نهايته وهي تؤدي إلى رفع السعر، مما يجعل المكلفين يتهربون منها، بالإضافة إلى ما تتطلبه من رقابة وارتفاع في تكاليف الجباية، ولذلك عدلت الدول عن الأخذ بها.

أ-2 الضريبة المتدرجة:

تفرض على كل مرحلة من مراحل إنتاج السلعة أو تداولها فتفرض عند مرحلة إنتاج المواد الأولية ثم عند تصنيعها ثم عند انتقالها إلى تاجر الجملة ثم تاجر المفرق أو التجزئة.

ونظرا لتدرجها، فإنها تكون على حساب المستهلك النهائي باعتبار نقل عبئها وقد عدلت الدول التي كانت تعتمدها (كفرنسا) عن إتباعها.

---

[1]- د-عبد الكريم صادق بركات،يونس أحمد البطريق، حامد عبد المجيد دراز، **المالية العامة**، الدار الجامعية،1986، ص(202).

[2]- حميد بوزيدة، **التقنيات الجبائية**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص(11).

[3]- د. عبد الكريم صادق بركات، يونس أحمد بطريق، د. حامد عبد المجيد دراز، نفس المرجع، ص(202).

أ-3 الضريبة على القيمة المضافة:

تفرض كما في الضريبة المتدرجة، في كل مرحلة من إنتاج السلعة أو تداولها إنما بفرق أساسي وهو أنها تفرض فقط على الزيادة التي طرأت على قيمة السلعة في المرحلة الجديدة بحيث تحسب الضريبة على القيمة الحاضرة، ويحسم منها ما سبق دفعه[1]. ومن نتائجها تأمين العدالة في فرض الرسوم على مستوى المستهلك النهائي وذلك طوال مراحل الإنتاج والتوزيع[2].

ب) الضرائب النوعية على الإنفاق:

وهي الضرائب التي تفرض على استهلاك أنواع معينة من السلع والخدمات بهدف تحقيق أغراض مالية، أو بهدف تحقيق أغراض اجتماعية تتمثل في تجنب استهلاك سلع معينة كالكحول، وتقسم السلع الاستهلاكية على ثلاث أنواع:

- **السلع الضرورية:** هي السلع المستهلكة من طرف كافة طبقات المجتمع ولا يمكن الاستغناء عنها وللاعتبار الإنساني تتجه الدول إلى دعم هذه السلع من أجل تحقيق العدالة خاصة للطبقات الفقيرة.
- **السلع الكمالية:** هي السلع غير الأساسية، وغرضها تحقيق الرفاهية تستهلكها فئات معينة من المجتمع وهي الفئات مرتفعة الدخل ولذا فإن فرض الضريبة على هذه السلع يحقق اعتبار العدالة، إلا أن حصيلتها قليلة ويرجع ذلك إلى قلة استهلاكها، كما أن الزيادة في أسعارها يؤدي إلى انخفاض الطلب عليها.
- **السلع شائعة الاستعمال:** يطلق عليها سلع التعود، أي أن فئة عريضة من المجتمع تستهلكها دون أن تصل إلى درجة السلع الضرورية. وتمثل مجالا خصبا لفرض ضريبة على استهلاكها، وإن كان يمكن انتقادها لكونها تمس دخول الطبقات الفقيرة، إلا أن درجة النقد أقل حدة من السلع الضرورية[3].

ج) الضرائب الجمركية:

إن الصور السابقة للضرائب على الإنفاق تفرض على السلع والخدمات المنتجة والمتداولة داخل الدولة ولكن أوجه الإنفاق لا تقتصر عند هذا الحد وإنما تشمل السلع والخدمات المستوردة من خارج حدود الدولة، وقد تفرض الضرائب الجمركية على أساس نسبة مئوية من قيمة السلعة وتسمى

[1]- د. عبد الأمير شمس الدين، **الضرائب أسسها العلمية وتطبيقاتها العلمية**، المؤسسة الجامعية للدراسات، 1987، ص (89).

[2]- جورج أوغريه، ترجمة كامل محيد سعادة، **الضريبة على القيمة المضافة**، المؤسسة الجامعية، الطبعة الأولى، 2002، ص (62).

[3]- د. سوزي عربي ناشد، **المالية العامة**، منشورات الحلبي الحقوقية، 2003، ص (181، 185).

ضرائب قيمية، أو قد تفرض على أساس مبلغ معين لكل وحدة من وحدات السلعة بغض النظر عن قيمتها، وتسمى **بالضرائب النوعية**[1].

3- الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة:

يعتبر هذا التصنيف من أقدم التصنيفات وأشهرها انتشارا، إن الضرائب المباشرة هي التي يتحملها المكلف مباشرة، ولا يستطيع نقل عبئها إلى شخص آخر بأي حال مثل ضريبة الدخل.

أما الضرائب غير المباشرة، فالمكلف يستطيع نقل عبئها إلى شخص آخر مثل ضرائب الجمارك وتكون متضمنة على التكاليف عند تحديد الأسعار[2]، والضرائب غير المباشرة متعددة ومتنوعة، قد تفرض بمناسبة إنفاق الدخل أو بمناسبة انتقاله من يد إلى أخرى ويطلق عليها الضرائب على التداول ومن أمثلتها ضريبة الدمغة (تتم عن طريق تحرير مستندات كالشيكات والكمبيالات) وضريبة التسجيل (مثل توثيق عقد ملكية)[3].

المطلب الثالث: إيرادات الدومين

هي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بصفتها شخص اعتباري قانوني يملك ثروة ويقدم خدمات عامة، ومن هذه الإيرادات، الإيرادات الناجمة عن تأجير العقارات العائدة لها، فوائد القروض وأرباح المشروعات، بهذا الوصف يمكن تناول إيرادات الدولة من ممتلكاتها في نقطتين: دومين عام، دومين خاص.

أولا: الدومين العام

وتشمل أملاك الدولة المعدة للاستعمال العام كالطرق العامة، الجسور، الشوارع والحدائق العامة، ولا يجوز بيع أو تملك أملاك الدولة العامة (الدومين العام)، تفرض الدولة في بعض الحالات رسوما للانتفاع بها (رسوم زيارة المتاحف العامة) والغرض منه تنظيم استعمال الأفراد لهذه الأموال وتغطية جزء من نفقات إنشائها وتشغيلها وصيانتها[4].

---

[1]- د. حامد عبد المجيد دراز، د. المرسي السيد حجازي، **المالية العامة**، دون دار النشر، 2004، ص (70، 71).

[2]- حميد بوزيدة، **التقنيات الجبائية**، مرجع سبق ذكره، ص (21، 22).

[3]- د. سوزي عدلي ناشد، **الوجيز في المالية العامة**، دار الجامعة الجديدة، 2000، ص (195، 197).

[4]- محمد شاكر عصفور، **أصول الموازنة العامة**، دار المسيرة، الطبعة الأولى، 2008، ص (347).

ثانيا: الدومين الخاص

يقصد بالدومين الخاص كل ما تملكه الدولة ملكية خاصة وهي التي تخضع لأحكام القانون الخاص، شأنها في ذلك شأن الأفراد والمشروعات الخاصة، وذلك قصد أن تعود على الدولة بناتج أو دخل[1]. وينقسم الدومين الخاص إلى ثلاثة أقسام:

1- دومين عقاري:

وهي مجموعة الأموال التي تحصل عليها الحكومة من أملاكها العقارية الممثلة في أراضي زراعية ومباني[2].

2- دومين مالي:

وهو ما تملكه الدولة من أسهم وسندات في المنشأة الاقتصادية، وأرباح وفوائد هذه الأسهم والسندات تعتبر إيرادا للدومين المالي[3].

3- دومين صناعي وتجاري:

يشمل هذا النوع جميع النشاطات الصناعية والتجارية التي تقوم بها الدولة، حيث تمارس فيه نشاطا شبيها بنشاط الأفراد العاديين والمشروعات الخاصة، بهدف تحقيق الربح أو تقديم خدمة للأفراد مقابل مبالغ غير احتكارية[4] مثل الأرباح التي تحققها الدولة من قيامها بعملية الاستيراد والتصدير أو امتلاكها بعض المشروعات مثل شركة بيع المصنوعات.

وعندما تقوم الدولة بممارسة هذه الأعمال التجارية فإنها تحصل على ما يسمى **الثمن العام**[5] وهو المقابل الذي تتقاضاه الدولة نظير قيامها بإنتاج السلع والخدمات وبيعها للقطاع الخاص بهدف إشباع بعض الحاجات الخاصة التي لا يمكن للقطاع الخاص أن يقوم بها.[6]

---

[1]- د. محمد يسري حسن عثمان، **اقتصاديات المالية العامة**، شركة مطابع الطويجي التجارية، الطبعة الأولى، 1996، ص (67).

[2]- د. حمدي أحمد العناني، **اقتصاديات المالية العامة ونظام السوق**، الدار المصرية اللبنانية، 1992، ص (133).

[3]- د. حسين مصطفى حسين، **المالية العامة**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجزائرية، 1987، ص (36).

[4]- د. أعاد حمود القيسي، مرجع سبق ذكره، ص (62).

[5]- د. سعيد عبد العزيز عثمان، **المالية العامة مدخل تحليلي معاصر**، الدار الجامعية، 2008، ص (116).

[6]-د-عبد الكريم صادق بركات،يونس أحمد البطريق، حامد عبد المجيد دراز، مرجع سبق ذكره، ص (171،172).

المبحث الثاني: الجباية غير العادية

بالإضافة إلى الموارد المالية السابقة للدولة توجد بعض الموارد المالية الأخرى غير العادية (الاستثنائية) وهي التي تحصل عليها الدولة بصفة غير منتظمة وتختلف أهميتها النسبية كمصدر إيرادي من دولة إلى أخرى ولنفس الدولة من فترة زمنية لأخرى ومن بين أهم تلك المصادر نجد القروض العامة، الإعانات والهبات والهدايا، الإصدار النقدي الجديد.

المطلب الأول: ماهية القروض العامة وأنواعها

القرض العام مصدر تلجأ إليه الدولة عندما تعجز مواردها الأخرى عن تغطية نفقاتها سواء الجارية منها أو الاستثمارية وبخاصة عندما تصل الضرائب إلى حدها الأقصى، وستكون دراستنا للقرض العام في جزئين.

أولا: تعريف القرض العام وخصائصه

يعرف القرض العام بأنه عقد دين مالي تستدينه الدولة أو إحدى هيئاتها العامة من الجمهور أو المصارف المحلية أو الدولية، مع الالتزام برد قيمته ودفع فوائد عنه طيلة فترة القرض في التاريخ المحدد، وفقا لشروط العقد.

يتبين من هذا التعريف أن للقرض عدة خصائص تتمثل فيما يلي:

- القرض مبلغ من المال، قد يكون نقدا أو عينا.
- القرض يدفع للدولة أو إحدى هيئاتها العامة، أي أحد أشخاص القانون العام من سلطة مركزية أو سلطة لامركزية كالبلديات والمؤسسات العامة التي لها استقلال مالي وإداري.
- يدفع القرض بصورة اختيارية وليست إجبارية، فالأصل العام أن القرض يتم بين المقرض والمقترض على أساس الإرادة الحرة، والاستثناء هو إصدار القروض الإجبارية عندما تمر الدولة بظروف مالية واقتصادية صعبة.
- القرض يدفع مقابل الوفاء بقيمته ودفع فوائد عنه خلال فترة القرض.
- القرض العام يتم بموجب عقد بين المقرض والمقترض.[1]

[1]-د-أعاد حمود القيسي، مرجع سبق ذكره، ص (71).

ثانيا: أنواع القروض العامة

يمكن تقسيم القروض تبعا للزاوية التي تنظر إليها إلى عدة أنواع كما يلي:

1- قروض إجبارية وقروض اختيارية:

الأصل في القرض أن يكون اختياري ومع ذلك فقد تلجأ الدولة في حالات معينة إلى القروض الإجبارية.

والقروض الاختيارية هي التي تعلن فيها الدولة عن مقدارها وشروط الاكتتاب بها وموعد سدادها ثم تترك للجمهور حرية الإقراض من عدمه. أما القروض الإجبارية فهي تلك القروض التي تستعمل فيها الدولة سلطتها في إجبار الجمهور على إقراضها ويكون هذا خلال ظروف معينة وهي:

- الرغبة في امتصاص القوة الشرائية في أوقات التضخم المالي .
- مد أجل سداد القرض الاختياري بإنشاء قرض إجباري جديد بإرادة الدولة المنفردة.
- في حالة ضعف ثقة الأفراد في الدولة بحيث لا يقبلون على إقراضها.[1]

2- قروض داخلية وقروض خارجية:

يمكن تعريف القروض الداخلية بأنها تلك القروض التي تصدرها الدولة داخل حدودها الإقليمية، ويكتتب فيها المواطنين أو المقيمون على إقليم الدولة.

أما القروض الخارجية فهي تلك القروض التي تصدرها الدولة خارج حدودها الإقليمية ويكتتب فيها الأفراد والهيئات الخاصة أو العامة الأجنبية، وقد تكون القروض الخارجية عن طريق الاقتراض من منظمات التمويل الدولية.[2]

3- قروض مؤبدة وقروض مؤقتة:

يكون القرض مؤبدا أو دائما إذا كانت الدولة لا تلتزم بالوفاء به من خلال مدة معينة مع التزامها بدفع فوائده إلى حين الوفاء، ويجوز للدولة في أي وقت الوفاء بالقرض المؤبد دون أن يكون من حق المقرضين الاعتراض على هذا وطلب استمرار القرض وتحصيل فوائده.

---

[1]-د-عادل فليح العلي، **مالية الدولة**، دار زهران للنشر عمان، 2008، ص (411،413).
[2]-د-عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات المالية العامة**، الدار الجامعية القاهرة، 2004-2005، ص (296،297).

أما القرض المؤقت فتلتزم الدولة بالوفاء به في وقت معين، وطبقا للقواعد المتفق عليها، كأن تحدد التزامها بالرد بعد خمس أو عشر سنوات أو في حدود تقع بين تارخين محددين.

ويمكن تقسيم القروض المؤقتة من حيث مدتها إلى قروض قصيرة الأجل وقروض متوسطة وطويلة الأجل.

القروض قصيرة الأجل: تدفع في نهاية فترة قصيرة لا تزيد عن السنة، وهي قروض تصدرها الدولة لسد عجز نقدي مؤقت خلال السنة المالية.

القروض متوسطة وطويلة الأجل: لا يوجد حد فاصل ودقيق يفرق بينهما من حيث المدى الزمني لكل منهما، وبصفة عامة فإن القروض المتوسطة تتراوح مدتها من سنة إلى خمس سنوات، والقروض الطويلة تسدد في نهاية فترة طويلة نسبيا وهي عادة ما تصدر لتمويل مشروعات التطور الاقتصادي، أو تمويل نفقات المجهود الحربي.[1]

4- قروض قابلة للتسويق وقروض غير قابلة للتسويق:

يمكن تقسيم القروض عامة سواء كانت إجبارية أو اختيارية، خارجية أو داخلية، مؤبدة أو مؤقتة إلى قروض صكوكها قابلة للتسويق وقروض صكوكها غير قابلة للتسويق. ويقصد بالتسويق إمكانية بيع وشراء وإبدال سندات القرض بين المستثمرين مباشرة أو عن طريق وسيط متخصص. ولكي يكون القرض قابل للتسويق يجب أن تصدر صكوك القرض لحاملها. أما القروض غير القابلة للتسويق فتصدر صكوكها اسمية أي متضمنة اسم المقرض وتدون في سجلات خاصة.[2]

المطلب الثاني: الإعانات والهبات والهدايا

تشكل الإعانات عموما أحد المصادر التي تغذي خزينة الدولة بالمال، وقد تكون الإعانات داخلية مستوفاة من مواطني الدولة من إيمانهم بضرورة دعم حكومتهم ماليا، وقد تكون الإعانات متأتية من أفراد أو منظمات أو دول أجنبية.[3]

[1]-د-عادل أحمد حشيش، **أساسيات المالية العامة**، دار النهضة العربية بيروت، 1992، ص (227،228).
[2]-د-حامد عبد المجيد دراز، د-سميرة إبراهيم أيوب، **مبادئ المالية العامة**، الدار الجامعية الإسكندرية، 2002، ص (312،313).
[3]د-عادل فليح العلي، **المالية العامة والتشريع المالي الضريبي**، دار حامد عمان، 2007، ص (163).

وتظهر أهمية هذا المصدر في حالات معينة مثل أوقات الحروب، إذ يقدم أفراد المجتمع الهدايا والهبات في صورة نقدية أو عينية وتعتبر موارد مؤقتة ترتبط بظروف أوضاع معينة.[1]

المطلب الثالث: الإصدار النقدي الجديد

تلجأ الدولة في تمويل نفقاتها عامة والاستثمارية منها خاصة إلى الإصدار النقدي الجديد أو ما يطلق عليه بالتمويل بالتضخم ويتم ذلك عن طريق زيادة وسائل الدفع بخلق قيمة إضافية من النقد الورقي، هذا الأسلوب في التمويل لا تلجأ إليه الدولة إلا عندما تعجز إيراداتها العامة الأخرى عن تغطية نفقاتها العامة. وعلى ذلك فالإصدار النقدي يتلائم وفكرة وجود العجز المنظم في الميزانية العامة.[2]

[1]-د-عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص (233).
[2]-عادل فليح العلي، **مالية الدولة**، مرجع سبق ذكره، ص (449).

المبحث الثالث: الجباية البترولية

إن الدول المنتجة للبترول، والتي غالبا ما تكون دولا سائرة في طريق النمو، تعمل من أجل الحصول على مداخيل مرتفعة من الجباية البترولية وهذا بفرض ضرائب متنوعة ومتعددة. على عكس الدول المستهلكة، التي تمنح تخفيضات ضريبية، بهدف تشجيع البحث والاستغلال في مجال المحروقات.

على الرغم من هذا الاختلاف ما بين الدول المنتجة والدول المستهلكة إلا أنه تم إيجاد تعريف للجباية البترولية وإبراز خصائصها في مختلف الدول ولكن أولا يجب التطرق إلى نظام الامتيازات.

المطلب الأول: أنظمة الامتيازات

نظام الامتيازات هو نظام فرنسي مشتق من قانون نابليون الذي يعترف بمبدأ أن ملكية الأرض تجر معها باطن الأرض وهذا حسب ما جاء به قانون 1810 المتعلق بالمناجم لبعض المواد والمنتوجات ذات المنفعة.[1]

والامتياز البترولي عبارة عن عقد بموجبه تمنح دولة للغير خلال فترة معينة ولمساحة محددة، حق التصرف في البحث عن البترول بشرط تغطية الالتزامات التقنية، المالية والاقتصادية.[2]

بدأت هذه الامتيازات الممنوحة من قبل الدول البترولية في الشرق الأوسط ففي إيران منح الشاة ميزا فار الدين امتياز بترولي للبحث والاستغلال وتسويق البترول ل William Knox مدته 60 سنة ولمساحة 600000 ميل مربع في 28 ماي 1901.[3]

وفي 14 مارس 1925 مضت IPC عقد مع الحكومة العراقية لمدة 75 سنة ولمساحة 32000 ميل مربع مقابل دفع قيمة 60000 جنيه استرليني سنويا، وفي 23 ماي 1933 تحصلت california standard على امتياز لمدة 60 سنة ولمساحة 320000 ميل مربع وبعد ذلك تحصلت عليه الشركة السعودية aramco ودفعت مقابل ذلك تسبيق قدره 50000 دولار للدولة السعودية.

[1] M.Mainguy, **Recherche et production des hydrocarbures**, paris Mouton, 1965, p (15).
[2] J.Devaux-charbonnel, **l'évolution du droit conventionnel au Proche-Orient**, paris2, 1974, p(02).
[3] G. W. Stocking, **Middle East Oil**, The penguin press, 1970, p (117).

إن امتيازات الشرق الأوسط في الفترة الممتدة ما بين 1901 و1950 تتميز بما يلي:

- هذه الامتيازات تكون لمساحات شاسعة وعلى فترات طويلة.
- العلاوات المدفوعة تمثل القاعدة الأساسية في التمويل بالنسبة لهذه الامتيازات والإتاوات تدفع على أساس الكميات المنتجة.
- قلة الشركات صاحبة الامتياز.[1]

المطلب الثاني: تعريف الجباية البترولية

إن الضرائب البترولية تدفع على أساس أنها مقابل الترخيص من قبل الدولة، لاستغلال باطن الأرض التي هي ملك للدولة[2].

وهناك نوعين من الضرائب البترولية بحسب مراحل العملية الإنتاجية:

أولا: الضرائب المفروضة في مرحلة البحث

في هذه المرحلة لا وجود لأثر الإنتاج أو الربح، رغم هذا يوجد العديد من الدول التي تقوم بفرض مجموعة من الضرائب على الشركات للقيام بعملية التنقيب، ونميز نوعين من الضرائب:

1. ضريبة حق الدخول:

يمنح التصريح بالبحث بعد إجراء مناقصة لتعيين المستفيد وأول من عمل على فرضها الولايات المتحدة الأمريكية، وفي سنة 1971 تحصلت بريطانيا على 15 رقعة في بحر الشمال وكلفها هذا 90 مليون دولار كحق للدخول، وفي إيران قدر حق الدخول بـ 57 مليون دولار، وعليه تختلف قيمة هذه الضريبة من بلد إلى آخر حتى داخل البلد من منطقة إلى أخرى.

2. ضريبة حق الإيجار:

هذه الضريبة الجبائية يدفعها صاحب التصريح بحسب المساحة المستفاد منها، وظهر هذا النظام في الولايات المتحدة الأمريكية، عندما استغلت شركات البترول الأراضي الخاصة، وأخذت به بعد ذلك الدول الأخرى، وهناك ثلاث طرق للدفع:

---

[1] Jean-Pierre Angelier, **La rente pétrolière**, centre national de la recherche scientifique, paris, 1976, p (87).

[2]- ليلى عيساوي، حمداوي طاوس، **تنسيق السياسة الجبائية وتحديات المحيط الاقتصادي العالمي الجديد**، المتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، ماي 2003، ص (138).

- الدفع الوحيد، أي دفع قيمة الإيجار دفعة واحدة عند استلام المستفيد للتصريح.
- الدفع سنويا، حسب المساحة المستغلة.
- الدفع حسب المساحة، لكن لفترات مختلفة مثل الأرجنتين.

ثانيا: الضرائب المفروضة في مرحلة الاستغلال

وهي الضرائب التي تمنح في حالة اكتشاف آبار بعد منح تصريح الاستغلال، وتتكون من:

1. حق الإيجار في مرحلة الاستغلال:

يدفع الإيجار بنفس الطريقة التي يدفع بها في مرحلة البحث، إلا أن قيمته تكون أكبر، مما يفسر المساحات الصغيرة التي تمنح في هذه المرحلة من الصناعة البترولية، والإيجار يكون سنويا، إما أن يكون ثابتا طول مرحلة الاستغلال، أو متزايدا حسب سقف الإنتاج السنوي، كما أن قيمة الإيجار السنوي تطرح من حساب الإتاوة، باعتبارها تكلفة من تكاليف الإنتاج.

2. الإتاوة:

هي ضريبة تمس الإنتاج، وقيمتها تتناسب طرديا معه كونها ضريبة على رقم الأعمال، ومستقلة عن كل مفهوم للربح، فهي تعبر عن نسبة إلى قيمة الإنتاج بغض النظر عن تكلفة الاستغلال وتدفع بمجرد استخراج المحروقات، إما نقدا أو عينا حسب رغبة الحكومات، وفي حالة عدم تحديد طريقة الدفع مسبقا تدفع نقدا.

ومعدل الإتاوة يختلف من دولة لأخرى، وهناك بعض الدول التي تعتمد المعدل التصاعدي، حسب كمية الإنتاج المستخرجة يوميا، ومثال ذلك الاتفاق الذي ربط ليبيا والشركات الفرنسية SNPA عام 1965 وكان كالتالي:[1]

- 12.5% لكمية 400.000 برميل / يوم
- 14% للكمية ما بين 400.000 إلى 550.000 برميل / يوم
- 15% للكمية التي تزيد عن 550.000 برميل / يوم

[1] Robert Brasseur, **Législation et fiscalité internationales des hydrocarbures exploitation et production**, édition technique 1975, P (130,135).

وبالنسبة للأوبك وبعد اجتماع ديسمبر 1974 تقرر أن يكون معدل الضريبة 20% للدول العضوة في هذه المنظمة.[1]

وهناك اختلاف من حيث تحديد الموقع الذي تحسب عنده الإتاوة:

- على رأس البئر: تحسب قيمة المحروقات بسعر البيع، مطروحا منه تكاليف الإنتاج والنقل.
- انطلاق الحقل: سعر البيع ويطرح منه تكاليف النقل فقط.
- نقطة البيع: غالبا ما تكون هي ميناء التصدير، ويؤخذ سعر FOB* لحساب الإتاوة.

اعتبرت الإتاوة كتسبيق للضريبة على الدخل، إلا أنه منذ سنة 1960، تغيرت هذه القاعدة، لتصبح الإتاوة عبارة عن مصاريف تخصم من الربح، وقد عمم العمل بهذه الطريقة في كل من تونس، كوت ديفوار، ماليزيا، النرويج والدول المستهلكة ككندا، وفرنسا.

ونجد أنه تمنح تخفيضات كبيرة على الإتاوة للاستغلالات الواقعة في البحر (أكثر من 200 م ماء) لما لهذه العملية من تكاليف ضخمة.

3. الضريبة على الدخل:

استخدمت الدول المستهلكة نظام الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لحساب ضريبتها على الدخل في قطاع المحروقات، أما الدول المنتجة والذي يعتمد دخلها الوطني على المداخيل البترولية فقد تبنت نظاما جبائيا خاصا بالمحروقات.[2]

وتم العمل بمعدل 50% كنسبة للضريبة على الدخل بالنسبة لفنزويلا سنة 1948، وفي سنة 1970 وبموجب اتفاقية طهران قدر المعدل ب 55% ووصل إلى 85% بعد اجتماع وزراء دول الأوبك في ديسمبر 1974.[3]

بما أن الضريبة على الدخل تمس الربح، لابد من معرفة المداخيل والمصاريف في القطاع البترولي.

---

[1] Mohamed elhocin benisaad, **éléments d'économie pétrolière, les hydrocarbures présent et futur**, OPU, 1981, p (33).

* FOB: Free on Board.

[2] Robert Brasseur, op.cit, p (130,135).

[3] Mohamed elhocine benisaad, op.cit, p (33).

- المداخيل:

بالنسبة للبلدان المنتجة ولحساب الربح الخاضع للضريبة، تأخذ بعين الاعتبار السعر المعلن الذي يسمح لها من الاستفادة من الفرق بين السعر المعلن والسعر الحقيقي، كما أنها تقلل من الخسائر في حالة تذبذب الأسعار في السوق البترولية الحرة.

أما البلدان المستهلكة أو ضعيفة الإنتاج، فالربح الخاضع للضريبة يحسب عن طريق السعر الحقيقي للبيع.

- المصاريف:

إ ن المصاريف العامة كمصاريف البيع، المصاريف المالية تشترك فيها كل الصناعات، إلا أن شركات النفط الدولية والتي مقرها خارج البلد المنتج، يجب أن يحدد النظام الذي تنتمي إليه أنشطتها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى قد تلجأ هذه الشركات إلى الاقتراض الخارجي لضخامة رأس مال الصناعة البترولية، فخصم الفوائد الكبيرة للقروض، إلى جانب مصاريف أخرى، كالمصاريف التقنية، الاهتلاكات...الخ تقلل من الربح الخاضع للضريبة، لذا لجأت الدول المضيفة إلى فرض سقف لهذه المصاريف مع ضرورة تبريرها، كما أن الشركات البترولية معفاة من كل الضرائب الأخرى الموجودة في البلد المنتج[1].

المطلب الثالث: الجباية البترولية في مختلف الدول

أهم ما يميز الجباية البترولية في الدول المنتجة هو تعدد الضرائب، أما الدول المستهلكة، فتفرض ضرائب منخفضة.

أولا: الجباية البترولية ومنظمة الأوبك*

تعتبر الجباية البترولية عند معظم دول أعضاء منظمة الأوبك، المورد الأساسي للدخل الوطني، لذا تعتمد جباية خاصة تسمح لها بأن تستفيد من مداخيل هذه المادة الإستراتيجية النافذة. فقبل الحرب العالمية الثانية اكتفت الدول المضيفة بفرض ضرائب تكاد تكون منعدمة، مقارنة بالأرباح المحققة للشركات البترولية، ومثال ذلك العقد المبرم بين إيران وويليام دراسي لسنة 1902، تم فرض ضريبة بنسبة 16% من الأرباح.

---

[1]- Robert Brasseur, op.cit, P (130, 135).

* تعتبر أول تنظيم اقتصادي بترولي يهدف إلى وضع حد للهيمنة الغربية، ففي شهر سبتمبر 1960 تم عقد أول اجتماع تقرر خلاله تأسيس المنظمة بفيينا والتي تضم 12 عضوا.

وفي فنزويلا وبموجب قانون 1922 تم إقرار دفع إيجار قدر ببعض المئات من الفرنكات للهكتار وإتاوة تقدر بـ 10%، ومنذ 1941 حاولت إعادة النظر في الشروط المالية التي تربطها بالشركات البترولية، وفي عام 1943، رفعت حصة الإتاوة من 10% إلى 16.66%، وفرض ضريبة على الدخل بقيمة 50% تحت نظام مناصفة الأرباح، والذي عملت به العربية السعودية سنة 1950 والعراق سنة 1952، وبالنسبة لإيران تم رفض هذا النظام من طرف الشركة Anglo-Iranian، مما أدى إلى اندلاع أزمة أخرى من نتائجها تأميم البترول سنة 1951، واعتبرت الإتاوة كتسبيق للضريبة على الدخل كضمان لحصة الدول المنتجة من الأرباح، وبعد الانخفاض المتوالي لأسعار النفط تقلصت مداخيل هذه البلدان، مما دفعها إلى توحيد الصفوف وتأسيس منظمة الأوبك سنة 1960، فاعتبرت الإتاوة ضريبة مستقلة وبقي العمل بنظام المناصفة في الأرباح.

فبعد الأحداث التي شهدتها السوق النفطية وتحولها من سوق احتكارية بيد الشركات البترولية الكبرى، إلى سوق متكونة من دول منتجة وأخرى مستهلكة، زادت القوة التفاوضية لمنظمة الأوبك، وتمكنت من رفع الأسعار البترولية، وتشكيل جباية بترولية تتناسب والوضع الجديد. ففي سنة 1974 قررت منظمة الأوبك رفع معدل الإتاوة من 12.5% إلى 14.5%، ثم الوصول إلى 16.65%. وفي نوفمبر من نفس السنة تقرر تثبيت معدل الضريبة على الدخل إلى 85% والإتاوة بمعدل 20%، أما الأسعار المعلنة فتم تخفيضها بنسبة 3.5%.

ثانيا: الجباية البترولية للدول المستهلكة والدول قليلة الإنتاج

إن نظام الجباية النفطية للدول المستهلكة له خصوصياته، كون هذه الأخيرة تسعى إلى تشجيع البحث في مجال المحروقات لتطوير الإنتاج الوطني.

وتعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أول بلد عمل بنظام حق الدخول المقدر بملايير الدولارات، ونظام دفع الإيجار الذي يختلف من منطقة إلى أخرى، وعند الدخول في مرحلة الإنتاج يتم تعويضه بالإتاوة والتي اعتبرت كمصاريف تخصم لحساب الربح الخاضع للضريبة أما الضريبة على الدخل فكانت تحدد بنسبة 30% لغاية 1965 بالإضافة إلى الضريبة الإضافية لكل دخل يتجاوز 25000 دولار وما يميز النظام الجبائي الأمريكي مرونته الكبيرة، إذ اعتبرت نسبة 5% من المصاريف استثمار والباقي أي 95% تخصم في نهاية الدورة، أما مصاريف استغلال الإنتاج تستهلك كليا عبر السنين.

وفي فرنسا لا تفرض أي ضريبة في مرحلة البحث، مع وجوب دفع إيجار يحدد سنويا ضمن القانون العام للضرائب في مرحلة الإنتاج، وفيما يخص الضريبة على الربح تحدد بنسبة 50% مع وجود بعض الإعفاءات في حالة التموين لإعادة عمل البئر، وفي بريطانيا تقدر نسبة الإتاوة بـ 25% في حالة تجديد العقد أي بعد 50 سنة من الإنتاج، والضريبة على الدخل حدد معدلها بـ 52% بدون إعفاءات.

وتحدد الإتاوة بإتباع سلم تصاعدي وتحسب استنادا للسعر الحقيقي للسوق وتعتبر كتكلفة تخصم لحساب الربح الخاضع للضريبة على الدخل.

وعموما، الدول ضعيفة الإنتاج تهدف لجلب الاستثمارات البترولية إليها، بفرض إيجارات منخفضة ومعدلات إتاوة ضعيفة مقارنة بالدول المنتجة (12.5%)، ونفس الشيء بالنسبة للضريبة على الدخل التي لا تتعدى نسبة 60% في معظم الدول قليلة الإنتاج[1].

المطلب الرابع: الأسعار البترولية

يعتمد في حساب الحصيلة الإجمالية للجباية البترولية على أسعار النفط، والتي تمثل المركبة المحورية لها. لذا ارتأينا أن نتطرق إلى بعض المفاهيم المتعلقة بأسعار النفط وكيفية تطورها ولكن قبل ذلك أردنا أن نعطي لمحة عن أصل البترول ونشأته.

أولا: أصل البترول ونشأته

البترول "pétroleum" كلمة من أصل يوناني وهي مشتقة من كلمة "petra" وتعني الصخر وكلمة "oleum" وتعني الزيت وبذلك يكون معناها "زيت الصخر" ويوجد عادة عند سطح الأرض أو في باطنها.[2] والزيت الخام هو سائل دهني له رائحة تميزه، وتختلف ألوانه بين الأسود، الأخضر، البني والأصفر، كما تختلف لزوجته تبعا لكثافته النوعية.[3]

وقد عرف الإنسان البترول منذ قديم الأزل في مصر وفارس وإيران ولكن صناعته الحديثة وبصورته الحالية لم تعرف إلا في منتصف القرن 19، وقد تم اكتشاف أول بئر نفطي في مدينة

---

[1]- شرقي جوهرة، **بناء نموذج تنبئي للجباية البترولية**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2003/2002، ص (09،12).

[2]-أحمد محمد مندور، أحمد رمضان نعمة الله، **المشكلات الاقتصادية للموارد والبيئة**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1996، ص(147).

[3]-مندور أحمد، رمضان أحمد، **اقتصاديات الموارد الطبيعية والبشرية**، الدار الجامعية، جامعتي الإسكندرية وبيروت، 1990، ص(151).

"تيتوس فيل" بولاية بنسلفانيا بالولايات المتحدة الأمريكية سنة 1859[1]، عندما تمكن العقيد دريك "Drake" من حفر أول بئر للنفط على عمق 69.5 قدم، لم يتعدى إنتاجها 2000 برميل في تلك السنة.[2]

ثانيا: أنواع أسعار البترول

يعتبر سعر البترول من أهم الأسعار الاقتصادية، ويلعب دورا هاما في الدورة الاقتصادية، وأسعار البترول أنواع هي كما يلي:

1. **السعر المعلن:**

وهو السعر الذي تعلنه الشركات الاحتكارية البترولية الكبرى*، ظهر منذ القرن الماضي، بمعنى أن السوق أصبحت خاضعة تقريبا لحالة من احتكار المشتري.

2. **السعر الحقيقي وسعر السوق:**

هو السعر الذي يباع به النفط في السوق الحرة أي أن السعر متفق عليه بين طرفين مستقلين.

3. **السعر التحويلي:**

هو سعر التبادل للنفط الخام بين شركتين ضمن مجموعة من الشركات التابعة لها "الأم"، وهو سعر دفتري ليس له أي مغزى حسابي.

4. **السعر الرسمي:**

هو سعر تختص به الأوبك لفترة معينة باتفاق جميع الأعضاء.

5. **السعر المرجعي:**

هو سعر يتم تحديده اعتبارا من أسعار المواد المكررة ويحدد حجم تكاليف النقل والتكرير، وهو سعر محدد من قبل منظمة الأوبك.

---

[1]-A.Said Ahmed, **développement sans croissance (l'expérience des économes pétroliers du tiers monde)**, OPU, Algérie, 1983, p (13).

[2]-فتحي محمد أبو عيانة، **دراسات في الجغرافيا الاقتصادية والسياسية**، دار النهضة، بيروت لبنان، 2001، ص (106).

*تعتبر من أكبر التنظيمات الاحتكارية على المستوى العالمي، ظهرت عام 1859 وهي BP البريطانية، CED الفرنسية وريال دوتش وشل "مجموعة شل"، شركة أكسون، شركة كولف، شركة موبيل، شركة سوكال وشركة تكساسو.

6. السعر المستقبلي:

هو سعر يتم التفاوض حوله بين المتعاملين بشأن شحنة تسلم في تاريخ مستقبلي على أساس الأسعار المعلنة في بورصات لندن ونيويورك[1].

ثالثا: نظم وقواعد تحديد أسعار البترول الخام

إن التطور التاريخي لأسعار البترول تؤكد هيمنة الرأسمال النفطي في تحديده لها، وإن بدا لنا في مرحلة ما أن الأسعار تحددها دول * OPEP، واليوم أصبحت تحدد بقوى العرض والطلب.

1- مرحلة تسعير البترول في ظل احتكار الشركات البترولية الكبرى:

كانت الأسعار البترولية تتحكم فيها الشركات المحتكرة، من خلال العمل بنظام نقطة الأساس الواحدة (خليج المكسيك)، فبموجبه سعر تسليم النفط الخام من أي مصدر مساوي لسعر النفط المشابه في الولايات المتحدة الأمريكية عند خليج المكسيك، مضافا إليها تكاليف الشحن من هناك إلى الجهة المعينة، بصرف النظر عن المصدر الحقيقي.

ومع اندلاع الحرب العالمية الثانية (1939)، انهار هذا النظام مع احتجاج القوات البحرية البريطانية على ارتفاع أسعار البترول غير المبرر المورد إليها، وتم الاتفاق على نقطة أساس ثانية هي نقطة الخليج العربي، لتكون نقطة قاعدة سعرية FOB ثانية تتساوى فيها الأسعار مع تلك في الخليج الأمريكي وبناء على ذلك، كان سعر التسليم لكل من الشرق الأوسط والمكسيكي يتعادل في جنوب إيطاليا بسعر (CIF)**.

وبعد الحرب العالمية الثانية، ازداد طلب أوروبا على بترول الشرق الأوسط وفقدت الولايات المتحدة الأمريكية مركزها الأول، فأزيحت نقطة التعادل إلى جنوب انجلترا، فأصبحت أسعار كل من الشرق الأوسط وخليج المكسيك تقدر بـ 3.77 دولار للبرميل والمعادلة التالية توضح ذلك:

الخام السعودي (فوب) + أسعار الشحن = الخام الأمريكي (فوب) + أسعار الشحن

1.05 + 2.68 =1.71 + 2.06

[1]- نواف الرومي، **منظمة الأوبك وأسعار النفط العربي الخام**، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى 2000، ص (24،18).

* OPEP: organisation des pays exportateurs de pétrole.

** CIF : Cost Insurance Freight.

وبموجب مخطط مارشال وتناقص احتياطي أمريكا، والتزايد المستمر لإنتاج النفط الخام في الشرق الأوسط، ازدادت الفوهة بين أسعار المنطقتين عن واحد دولار للبرميل، فأزيحت نقطة التعادل إلى ميناء نيويورك سنة 1950.

ومنذ عام 1953، أصبحت أسعار خامات الشرق الأوسط تحدد بصفة مستقلة عن أسعار خليج المكسيك، ولعل تغير موازين القوى بين المناطق البترولية يرجع إلى ظهور شركات وطنية مستقلة في البلدان المنتجة والمستهلكة.

2- مرحلة تسعير البترول الخام في ظل منظمة OPEP:

بعدما كانت الشركات الاحتكارية تنفرد بقرارات تسعير النفط، أصبحت الدول المنتجة تشارك في تحديد السعر. وفرض سعر جديد هو السعر المرجعي، عملت به الشركات البترولية الخاصة، نتيجة تغير الوضع القانوني للشركات البترولية في الدول المنتجة، إذ أصبحت تعمل ضمن اتفاقيات المشاركة وعرفت فترة 1970-1979 فترة انتعاش للأسعار المعلنة بعد تأميم محروقات الدول المنتجة.

ومنذ ذلك التاريخ عرفت الأسعار البترولية حالة من التذبذب وعدم الاستقرار مما أدى إلى حتمية التوجه إلى السوق الحرة[1].

3- تسعير البترول في ظل المنافسة الحرة:

أنشأت السوق الحرة منذ نصف قرن من طرف الشركات النفطية الكبرى بهدف ضمان توزيع المنتوجات البترولية لنفسها وتوفير حاجيات السوق الأوروبية ولم تكن هذه السوق، سوقا للبترول الخام، لكن منذ سنة 1983 تغير اتجاهها لسببين رئيسين:

- **الحصار البترولي:** بلجوء بعض المنتجين والمستوردين لاستعمال سوق روتردام ليكون البترول الخام في قبضتهم.
- **التغير في هيكل الصناعة البترولية:** هذه التغيرات جعلت من السوق الحرة سوق مرجعية للبترول الخام، كون الوضع القانوني للشركات البترولية تغير، وتحول الولايات المتحدة لأكبر مستورد. وحتى سنة 1978، كانت عملية بيع البترول الخام تتم ضمن عقود طويلة المدى بأسعار مثبتة بين الشركات المنتجة والدول المستهلكة أو الشركات البترولية وهو ما

[1]- شوقي جوهرة، مرجع سبق ذكره، ص (91،93).

عرف بنظام OPEP. وتأكد وجود السوق الحرة بعد 1981، خاصة وأن الطلب على البترول انخفض بسبب إتباع الدول المستهلكة لسياسة عقلنة الاستهلاك[1].

رابعا: العوامل المحددة لأسعار البترول

لم تكن أسعار البترول قبل 1973 تخضع لعوامل العرض والطلب لأن السوق كانت تحتكرها القلة، وفي ظل هذه الأوضاع كان سعر البترول يفتقد المعنى الاقتصادي لمفهوم السعر، وكانت سياسة تسعير البترول هذه تتميز بما يلي:

- لم تعكس أسعار البترول حقوق الدول المالكة للنفط، بل كانت تحت سيطرة شركات البترول.
- لم يؤخذ في الحسبان التكاليف الحدية لحقول النفط الصعبة.
- لم تكن أسعار النفط تأخذ في اعتبارها تكلفة إنتاج المصادر البديلة للطاقة عند حساب تكاليف الإنتاج، ولقد أدى ذلك إلى زيادة حصة البترول في إجمالي الاستهلاك.
- لم تواكب أسعار النفط التغيرات في المستويات العامة للأسعار لدى دول منظمة "OECD*"[2].

1. العوامل المحددة لتغير أسعار البترول في المدى القصير:

وتتمثل في العوامل المحددة للعرض والطلب على البترول.

1-1 العوامل المحددة للطلب على البترول:

الطلب على البترول شأنه شأن أي سلعة أخرى، يتحدد ويتأثر بالكثير من العوامل، تتمثل فيمايلي:

أ) النمو الاقتصادي:

إذا كان حجم استهلاك الطاقة والبترول يعتبر مقياس مهم لقياس درجة التقدم الاقتصادي، فإن هذا الأخير له دوره الكبير في التأثير في الطلب على الطاقة بشكل عام والبترول بشكل خاص.

[1] - Pierre Jacquet, François Nicolas, **Pétrole, crise, marchés politiques**, Dunos Paris, 1991, P(45,46).

* OECD: organisation of economic cooperation and development.

[2]- محمدي فوزي أبو السعود، محمد يونس، **مدخل إلى الموارد واقتصادياتها**، الدار الجامعية بيروت، 1986، ص (204).

خلال فترة الستينات ظهرت جليا العلاقة بين معدل النمو الاقتصادي ومعدلات الطلب على البترول، حيث أن هذه الأخيرة أصبحت تنمو بشكل أسرع من الأولى.

فدول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي كانت تعرف (متوسط معدل نمو سنوي في الطلب على الطاقة خلال 1973/1960 قدره 5.1%) كان بالمقابل معدل النمو في الناتج القومي الحقيقي قد عرف في المتوسط نمو قدره 5.4% في حين كان الطلب على البترول يعرف معدل نمو مرتفع وصل إلى 7.3%[1].

في الواقع أن تحول النمو الاقتصادي العالمي إلى نمو الطاقة اللازمة لهذه الزيادة يمر عبر ما يسمى ب **معامل المرونة*** وعليه فكلما كان معدل النمو في الناتج القومي مرتفعا كان معدل نمو الطلب على البترول ينمو باستمرار وبمعدلات مرتفعة[2].

ب) العوامل السياسية:

من بين أهم هذه العوامل، السياسة الطاقوية عامة والبترولية خاصة، المترجمة في مجموع الإجراءات التي تتخذها الدول لتحقيق أهدافها المختلفة فالطلب على البترول تتحكم فيه ثلاث قوى رئيسية هي السياسات المنتهجة من طرف الدول المنتجة، المستهلكة، والشركات الاحتكارية البترولية الكبرى[3].

ففيما يخص سياسة الطاقة في أمريكا والدول الاشتراكية والتي تعتبر أكبر أسواق الاستهلاك في العالم، نجد من ضمن سياساتها قيامها بالاستثمار في المشاريع المقتصدة لاستهلاك الطاقة وتطوير موارد الطاقة البديلة، من أجل تجنب الالتجاء لاستيراد النفط.

---

[1]- بلمرابط أحمد، **البترول ومصادر الطاقة البديلة خلال الفترة 1960-1989**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 1993/1992، ص(13،15).

*- أي إذا زاد النمو الاقتصادي العالمي بنسبة 1% يجب أن تكون الزيادة في استهلاك الطاقة بنفس النسبة.

[2]- محمود يونس، **العوامل المحددة لمستقبل أسعار البترول الخام**، الدار الجامعية بيروت، 1986، ص (09،10).

[3]- بلمرابط أحمد، نفس المرجع، ص (15).

ج) تطوير بعض مصادر الطاقة:

بالنسبة للطلب على الطاقة، فإن كمية النفط المطلوبة تتوقف على إنتاج الطاقة النووية أو الفحم، ومن ناحية أخرى فإن الإنتاج الممكن من الغاز الطبيعي يشكل عنصر أساسي يجب أخذه في الحسبان[1].

ورغم تنوع هذه المصادر إلا أن تأثيرها السلبي في الطلب على البترول محدود، بسبب ارتفاع أسعارها، الناتج عن ارتفاع تكاليف إنتاجها، وبالتالي تعذر منافسة أسعارها لسعر البترول[2].

د) النزاعات السياسية بين البلدان:

إن التخوف من إمدادات النفط يؤدي إلى زيادة الطلب في السوق.

ه) التنبؤ بالأزمات الإقليمية:

إن الحروب تؤدي إلى زيادة الطلب على البترول[3].

و) العوامل الاجتماعية:

يمكن حصرها في عامل السكان، وهو عامل ثانوي، تأثيره أخف من العوامل الأخرى، فدرجة تأثيره تكون بحسب تكامله أو عدمه مع بقية العوامل (خاصة مستوى التطور الاقتصادي)، وعليه يكون تأثير عامل السكان كبيرا في حالة ارتفاع دخل السكان[4].

2-1 العوامل المحددة للعرض من البترول:

إن إجمالي العرض العالمي من البترول يتوقف أساسا على الإنتاج العالمي في مختلف مناطق الإنتاج والتي نجملها فيما يلي:

أ) الاحتياطات والطاقة الإنتاجية:

تلعب الاحتياطات والطاقة الإنتاجية عاملا هاما في التأثير على العرض العالمي للبترول، فكلما كانت الاحتياطات المؤكدة كبيرة، زاد الاعتقاد أن هناك قدرة على زيادة الإنتاج، إما عن طريق رفع

[1]- محمود يونس، مرجع سبق ذكره، ص (11).

[2]- بلمرابط أحمد، مرجع سبق ذكره، ص (12،13).

[3]- محمود يونس، نفس المرجع، ص (11،13).

[4]- بلمرابط أحمد، نفس المرجع، ص (15).

إنتاجية الآبار القديمة بواسطة رفع معدل الاستخلاص، أو عن طريق حفر آبار جديدة في المناطق المكتشفة حديثا.

ب) الأحداث السياسية:

إن التطورات السياسية غير المتوقعة هي أحد أهم العناصر التي تؤثر على العرض العالمي للنفط والغاز، حيث تسبب في انقطاع إمدادات النفط والأمثلة على ذلك كثيرة. ففي الشرق الأوسط، أدت حرب أكتوبر 1973 إلى الصدمة النفطية الأولى حيث استعمل النفط كسلاح لصالح العرب، أدى إلى اختلال توازن السوق.

في الحقيقة هناك عوامل عديدة تؤثر في مجملها على العرض من بينها السياسة المتبعة من قبل المنتجين والمستهلكين وهي المؤثر الأكبر على أسواق النفط[1].

ج) الإنتاج في شبه الجزيرة العربية:

تعتبر شبه الجزيرة العربية المصدر الرئيسي للإمدادات العالمية من النفط، وعموما فإن التغير في الإنتاج يتوقف في الواقع على القرار السياسي لها.

د) الإنتاج في بلدان الأوبك الأخرى:

إن متطلبات خطط التنمية الاقتصادية من شأنها أن تدفع بدول مثل نيجيريا، الجزائر، فنزويلا إلى إنتاج النفط بأقصى ما لديها من طاقة.

ه) الإنتاج في الدول الصناعية الأعضاء في "OECD":

تنعقد الآمال بصفة أساسية على بحر الشمال لذا فإن الولايات المتحدة الأمريكية بدأت تعتمد على السوق العالمية للنفط محاولة تحقيق التوازن بين الإنتاج والاستهلاك، وذلك لأن محاولات البحث والتنقيب في مناطق إنتاج جديدة في OECD لا تضيف إلى الإنتاج المتوقع من بحر الشمال أكثر من 100 مليون طن تأتي من مناطق أخرى في دول المنظمة.

[1]- بورنان الحاج، **السوق البترولية في ظل الحوار بين المنتجين والمستهلكين**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2002/2001، ص(44،45).

و) الإنتاج في الدول النامية غير الأعضاء في منظمة الأوبك:

فنجد أن الإنتاج في المكسيك بدأ يتضاءل على عكس البرازيل والأرجنتين والهند ومصر وماليزيا الذي أخذ في الزيادة بها منذ 1990، أما بالنسبة لباقي الدول النامية غير المنتجة للبترول فستحتاج إلى كمية من النفط تتراوح بين 200-300 مليون طن.

2. العوامل المحددة لتغير أسعار البترول في المدى الطويل:

تتمثل هذه العوامل في أثر مصادر الطاقة البديلة في تقرير أسعار البترول وتنقسم هذه المصادر حسب قدمها أو حداثتها إلى مصادر تقليدية ومصادر جديدة* ويمكن القول أن معظم مصادر الطاقة الجديدة البديلة لمصادر الطاقة التقليدية لن يكون لها تأثير أساسي في تقرير أسعار البترول إلا في الفترة الطويلة ويرجع ذلك إلى عدة أسباب أهمها:

- لا يمكن توفير معظم هذه المصادر إلا بتكاليف استثمارية مرتفعة.
- سيظل النفط على الأرجح هو المصدر الأساسي للطاقة في العالم.
- التطور المتوقع في كل من سوق النفط وسوق الطاقة[1].

خامسا: التطور التاريخي لأسعار البترول

إن أسعار الخام تتحرك بما يشبه قفزة الضفدع، بمعنى أنها تستقر فترة حول مستوى معين ثم يستيقظ العالم فجأة ليجد الأسعار في مستويات أخرى سواء بالارتفاع أو الانخفاض[2]. ويمكن تقسيم مراحل تطور الأسعار كما يلي:

1- مرحلة ما قبل الستينات:

عام 1936 وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية كان مؤشر الأسعار يتراوح بين 1.5 – 3 دولار للبرميل، ومع بداية الخمسينات تزايد الوعي لدى شعوب الدول لحماية ثرواتها من استغلال

*- المصادر التقليدية تشمل الفحم، البترول، الغاز الطبيعي، الطاقة النووية، كهرباء المساقط المائية.

-المصادر الجديدة تشمل الطاقة الشمسية والهوائية والجوفية وأمواج المحيطات وصخور الزيت ورمال الزيت"القطران"والوقود المشتقة من الفحم في شكل غاز أو سائل.

[1]- محمود يونس، مرجع سبق ذكره، ص (13،17).

[2]-حسين عبد الله، **مستقبل النفط العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت، الطبعة الأولى، 2000، الطبعة الثانية 2006، ص(243).

الشركات الاحتكارية ولم يطرأ أي تغيير على مستوى أسعار البترول العربي والأمريكي[1] ويعد البترول الجزائري المتميز بجودته وكثرة مشتقاته الأغنى في العالم.

فقبل الاستقلال كانت عملية تحديد الأسعار بيد السلطات الفرنسية التي قامت بإخضاعها إلى أسعار السوق العالمية سنة 1958، والتي كانت في حدود 2.65 دولار للبرميل[2].

2- المرحلة من 1960 – 1970:

عقد اجتماع في العراق في 1960/04/14، ضم كل من العراق، الكويت والسعودية، يدور حول الأسعار وقد خرج هذا الاجتماع بأن تبقى الأسعار ثابتة لمدة عشر سنوات، ولقد عرف سعر البترول خلال هذه المرحلة ولفترة طويلة انخفاضا كبيرا حيث تراوح بين 1.8 و2 دولار للبرميل.

وابتداءا من عام 1969 بدأ سوق النفط يتحرك نحو ارتفاع أسعار النفط في ليبيا أولا، وخاصة بعد ثورة الفاتح من سبتمبر عام 1969، ثم انتقل الارتفاع لنفط إيران، السعودية، الكويت، وغيرها من دول منظمة OPEC[3].

وبالنسبة للجزائر في سنة 1963، بلغت الأسعار سقف 2.35 دولار للبرميل وبعد اتفاقيات الجزائر عام 1965 توصل المفاوضون إلى تحديد الأسعار المرجعية للسنوات الأربع من 1965 إلى 1968 والتي تستعمل لحساب الوعاء الضريبي للجباية البترولية بالنسبة للبترول الذي تتراوح درجته ما بين 40° و45° API كما يلي[4]:

بجاية FOB 2.650 دولار للبرميل

ارزيو FOB 2.665 دولار للبرميل

سكيكدة FOB 2.610 دولار للبرميل

حيث API " American petroleum institut" يرمز لدرجة الكثافة النوعية، الذي وضع من طرف معهد البترول الأمريكي وهو معامل تحويل ثابت لاستخراج درجة الكثافة النوعية للبترول،

[1]- ماجد عبد الله المنيف، **التطورات في أسواق النفط**، أوابك، الدورة 18 لأساسيات صناعة النفط والغاز، الكويت، مارس 2004، ص(13).

[2]- جوهرة شرقي، مرجع سبق ذكره، ص (13).

[3]- الطاهر حمدي كنعان، **هموم اقتصادية عربية**، بيروت لبنان، 2001، ص (129).

[4]- جوهرة شرقي، نفس المرجع، ص(13).

فإذا كانت درجة هذه الكثافة عالية كان البترول ذو نوعية جيدة (خفيف) ويزداد سعره، وإذا كانت منخفضة كان البترول من نوعية رديئة.[1]

ودرجة الكثافة البترولية هي كما يلي:

درجة API = 141.5/ درجة الكثافة النوعية عند حرارة 60° - 1310.5.[2]

3- المرحلة من 1970 – 1980:

أسعار الخام السعودي "العربي الخفيف" انتقلت من 3.011 دولار في 1 أكتوبر 1973 إلى 11.651 دولار للبرميل بعد 1 جانفي 1974.

وفي 1979-1980 مع انطلاق حرب إيران والعراق، ارتفعت الأسعار إلى 32 دولار للبرميل[3]. فقد تحسنت الأسعار تدريجيا ابتداءا من سنة 1973، حيث أن اليابان قد اشترت من أبو ظبي بسعر 2.27 دولار للبرميل في فيفري 1973، أسابيع بعد ذلك، قامت حكومة أبو ظبي برفع متوسط سعر البترول الخام الأعلى من 2.80 دولار للبرميل نهاية جوان 1973، أما ليبيا فقد وصل سعر خامها لأعلى من 4.90 دولار للبرميل وهذا ناتج عن:

- سياسات التأميم المنتهجة[4]
- قرارات مؤتمر طهران لسنة 1971 بزيادة سعر البترول ب 20% من قبل OPEP.[5]
- حرب أكتوبر 1973 وحضر تصدير البترول للغرب والمدعم لإسرائيل وتخفيض الإنتاج[6].

وقد اتخذت السلطات الجزائرية قرار تحديد السعر المرجعي الجبائي للسنتين 1969 – 1970 على النحو التالي[7]:

بجاية FOB 2.770 دولار للبرميل

أرزيو FOB 2.785 دولار للبرميل

سكيكدة FOB 2.700 دولار للبرميل

---

[1]-محمد أحمد الدوري، **محاضرات في الاقتصاد البترولي**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1983، ص (10،11).

[2]-محمد فوزي أبو السعود، أحمد رمضان نعمة الله، عفاف عبد العزيز عايد، **الموارد واقتصادياتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص (142).

[3]- Amor Khelif, **Dynamique des marchés valorisation des hydrocarbures**, SARP octobre 2005 Alger, P(44).

[4]- T. Rifai, **les prix du pétrole**, éditions technip, 1974, P (335).

[5]-أخضر الإدريسي، **جغرافيا العالم المعاصر**، ديوان المطبوعات المدرسية، الجزائر، 2001، ص (33).

[6]- حسن السيد أحمد أبو العينين، **الموارد الاقتصادية**، الدار الجامعية بيروت، 1990، ص (440).

[7]- جوهرة شرقي، مرجع سبق ذكره، ص (13).

ويوضح المنحنى التالي مستويات الأسعار السنوية للبرميل الواحد من البترول (1971-1980).

منحنى رقم 01: تطور أسعار البترول خلال 1971-1980

الوحدة: دولار للبرميل

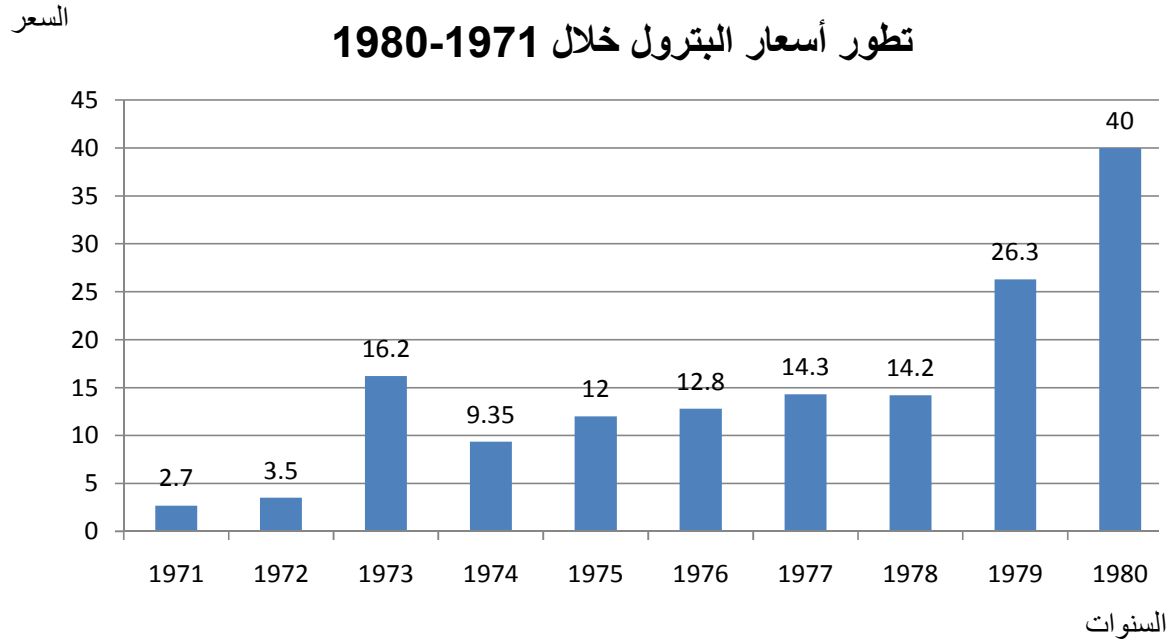

المصدر: Annuel Statistique, bulletin OPEC

ملاحظة: الأسعار هي متوسط السعر السنوي ما عدا السنوات 1971، 1972، 1975، 1976 فهي أسعار جانفي.

4- المرحلة 1980-1990:

إن سعر البترول بدأ في التراجع ليهبط من 40 دولار للبرميل سنة 1980 إلى 37 دولار للبرميل سنة 1981[1] وإلى 30.5 دولار للبرميل سنة 1983، ثم وصل إلى 28.7 دولار للبرميل سنة 1984 ثم 29.5 سنة 1985 وفي عام 1986 تدهورت أسعار البترول الخام بشكل ملحوظ إلى 14.68 دولار للبرميل، مما أدى إلى حدوث أزمة حادة لدى الدول المنتجة والمصدرة، ومنذ أن قررت منظمة الأوبك خفض الإنتاج والالتزام بسقف قدره (16.8) م/ب/ي، أخذت الأسعار في

[1] - Brahim Gacem, **la rente pétrolière en Afrique : bénédiction on malédiction**, problemes économiques, -les villes dans la globalisation-, bialec France, Avril 2008, P (34).

الارتفاع التدرجي إلى أن بلغت 18.8 دولار للبرميل عام 1988 ثم انخفضت إلى 18.53 دولار للبرميل عام 1989 لترتفع إلى 24.34 دولار للبرميل سنة 1990[1].

والعامل الرئيسي وراء تلك الفقرة الملحوظة في الأسعار هو الغزو الذي تعرضت له دولة الكويت عام 1990 وما ترتب عليه من فقد نحو 3.6 مليون ب/ي من نفط الكويت والعراقي.

منحنى رقم 02: تطور أسعار البترول خلال 1980-1990

الوحدة: دولار للبرميل

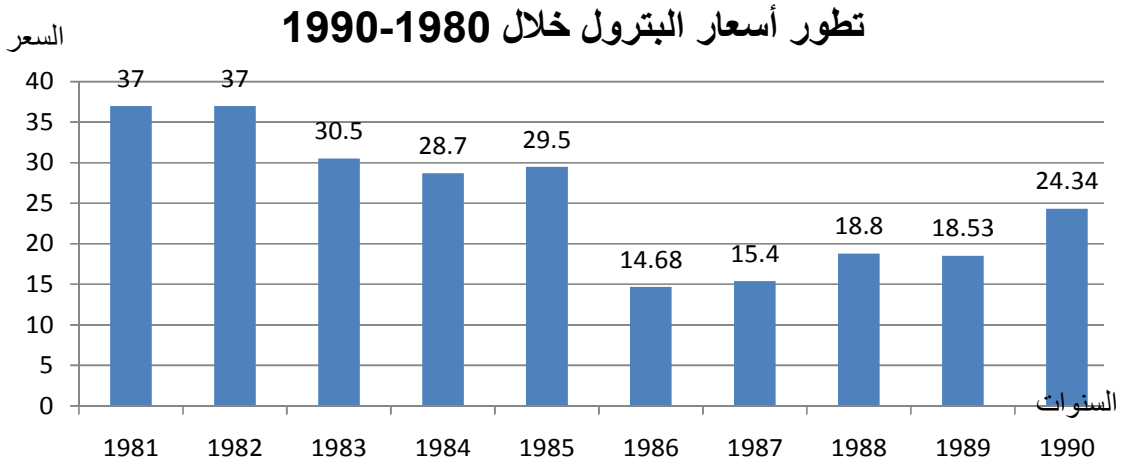

المصدر: Annuel Statistique, bulletin OPEC

5- المرحلة من 1990-2000:

خلال عامي 1991 – 1992 انخفضت الأسعار بنسبة 24% (5.8 دولار للبرميل) مقارنة بعام 1990 لتستقر عند مستوى 18.5 دولار للبرميل، ويعود ذلك الانخفاض إلى انتهاء حرب الخليج، ووصول إنتاج بلدان الأوبك إلى أعلى مستوى له منذ عقد مضى وهو 25.3 مليون ب/ي

وخلال عامي 1993 و1994 انخفضت الأسعار بمقدار 2 و3 دولار للبرميل، أي بنسبة 11.4% و18.2% مقارنة بمستوى عام 1992 لتصل إلى 16.5 و15.5 دولار للبرميل على التوالي واتخذت الأسعار منحنى آخر خلال عامي 1995 و1996، حيث ارتفعت إلى مستوى 17 و20 دولارللبرميل تباعا[2]، ويعود هذا إلى القرار الذي اتخذته الأوبك في نوفمبر 1994 والقاضي بتجميد

[1]- مديحة حسن السيد الدغيري، **اقتصاديات الطاقة في العالم وموقف البترول العربي منها**، دار الجيل بيروت الطبعة الأولى، 1998، ص(285،286).

[2]-منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، **التقلبات في أسعار النفط الخام**، الإدارة الاقتصادية، 2008، ص (04).

إنتاجها عند حدود 24.52 مليون برميل خلال سنتي 1996-1997، ولكن سرعان ما انهارت الأسعار ابتداءا من أكتوبر 1997، حيث وصلت إلى حدود 12 دولار للبرميل وهذا ناتج عن انخفاض الطلب الآسيوي على النفط إبان الأزمة المالية الآسيوية، وعودة الصادرات العراقية في 1996/12/10، لأول مرة بعد انقطاع دام ست سنوات[1].

وقد ظلت الأسعار في حدود 12 دولار للبرميل على مدى سنة 1998، والسبب راجع إلى زيادة سقف الإنتاج بنسبة 10%، وخلال سنة 1999، كان هناك تحسن لمستوى الأسعار المتوسطة وصل إلى 17.47 دولار للبرميل[2].

6- المرحلة من 2000 إلى 2010:

في منتصف جانفي 2000 قامت منظمة الأوبك بتخفيض الإنتاج إلى 1.5 مليون برميل يوميا، فاتجهت الأسعار نحو الارتفاع من جديد حيث بلغ نفط البرانت نحو 23.7 دولار للبرميل، فيما وصل متوسط سعر سلة خامات الأوبك مستوى 21.6 دولار للبرميل في الشهر الأخير من سنة 2000، وهو ما يقل عن السعر المقبول من طرف المنظمة وهو 25 دولار للبرميل[3].

فبداية من عام 2000 ارتفعت الأسعار حيث وصلت إلى 35 دولار للبرميل قي شهر أوت، وبسعر سنوي قدر ب 25 دولار لبرميل[4].

فقد وضعت المنظمة في مارس 2000 قاعدة سعرية من خلال نطاق سعري، حده الأدنى 22 دولار للبرميل وحده الأعلى 28 دولار للبرميل[5]، حيث حددت لنفسها آلية لضبط الأسعار تقوم على

[1]- د. سعاد الصباح، **محاضرة مستقبل البترول العالمي**، عن ملتقى التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العربي الأوروبي، باريس 1995، ص (220).

[2]- Chems Eddine Chitour, **les guerres du pétrole ou le droit de la force après le 11 septembre**, ENAG, Algeria, 2002, PP (39،43).

[3]- صندوق النقد العربي، التقرير العربي الموحد لسنة 2000، عن منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، ص 162 في الموقع www.AMF.org/ae/arabic

[4]- www.islamonline.net/arabic/economics/2004/05/article06.shptm

[5]- www.arriyadh.com/economic/left bar/ articles/doc-cvt.asp

تعديل الإنتاج بواقع 500 ألف برميل يوميا إذا خرجت الأسعار عن نطاق السعر المستهدف الذي حددته[1].

مع أحداث 11 سبتمبر 2001، دخلت الصناعة النفطية العالمية في اضطرابات جديدة، فخلال 4 أشهر انخفض السعر المتوسط لسلة الأوبك إذ تراجعت خلال شهري أكتوبر- ديسمبر إلى أقل من 18 دولار للبرميل، وسبب هذا التراجع تباطؤ الطلب، إضافة إلى استمرار الفائض في العرض لدى بلدان منظمة الأوبك وفي مارس 2002 انخفضت أسعار البترول حوالي 10 دولار[2] . ثم أخذت الأسعار في الارتفاع بشكل تدريجي لتصل إلى مستوى 29.5 دولار للبرميل في شهر ديسمبر، مدفوعة بعدد من العوامل منها حالة عدم الاستقرار التي تمر بها منطقة الشرق الأوسط، ومنذ ذلك التاريخ ارتفع المتوسط السنوي لأسعار النفط حيث بلغ 28.2 دولار للبرميل عام 2003[3]. وخلال عام 2004 ارتفعت الأسعار فوق 40 دولار للبرميل للمرة الأولى على الإطلاق وهذا يرجع لزيادة الطلب على النفط أكثر مما هو متوقع، ولاسيما في الصين والولايات المتحدة الأمريكية وأزمات صناعة التكرير والتوزيع في بعض مناطق الاستهلاك الرئيسية، والتوترات الجيوسياسية والمخاوف المستمرة بشأن الإمدادات[4].

وفي 2004/07/28 ارتفع سعر النفط إلى رقم قياسي جديد بلغ 43 دولار للبرميل الواحد في بورصة نيويورك. وفي 08/12 ارتفعت أسعار البترول الخام إلى 45.30 دولار للبرميل في نيويورك رغم إعلان السعودية عن استعدادها في 08/11 لزيادة الإنتاج بمقدار 1300 مليون برميل في اليوم من أجل الحفاظ على استقرار السوق العالمية[5].

[1] مدحت العراقي، **ارتفاع أسعار البترول"الأسباب، التداعيات، التوقعات"**، دراسات اقتصادية، العدد 08، مركز البصيرة للبحوث، جويلية 2006، ص (19).

[2] - Chems Eddine Chitour, **les guerres du pétrole**, op-cit, P (44,45).

[3]- منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، لإدارة الاقتصادية، 2008، مرجع سبق ذكره، ص (06).

[4]- عدنان شهاب الدين، **قطاع النفط والغاز في منطقة الخليج الإمكانيات والقيود**، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، 2007، ص (45،46).

[5]- ضياء مجيد الموسوي، **ثورة أسعار النفط 2004**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005، ص (17،18).

وقد واصلت الأسعار في الارتفاع لتصل إلى 55 دولار للبرميل نهاية أكتوبر 2004[1]. ثم بلغت مستوى 80 دولار سنة 2005[2]، وأرجع الخبير الاقتصادي "نيكولاس سريكس" ذلك إلى البرد الشديد الذي ضرب بعض البلدان المستهلكة الكبرى، وضآلة المخزونات، وتراجع الاحتياطي الأمريكي. أما فيما يخص أسعار النفط لعام 2006، فقد أكد وزير الطاقة الجزائري "شكيب خليل" أنها سوف تبقى فوق 50 دولار للبرميل خلال أشهر هذه السنة، حيث تجاوز سعر البرميل 70 دولار في السداسي الأول.

أما في سنة 2007 فقد التزمت دول الأوبك بتخفيض إنتاجها بمقدار 1.2 مليون برميل يوميا[3]،مما أدى إلى بلوغ الأسعار لمستوى 80 دولار للبرميل في شهر سبتمبر و95 دولار للبرميل في شهر نوفمبر من نفس السنة، ويتوقع الخبراء استمرار ارتفاع أسعار النفط حيث أنه يزداد بمتوسط 50 سنتا للدولار الواحد يوميا[4].

وخلال الربع الأول من عام 2008 بلغت الأسعار مستويات قياسية حيث تخطت عتبة 100 دولار للبرميل في شهر مارس، وقد صرح وزير الطاقة والمناجم، السيد شكيب خليل، أن الأسعار انخفضت إلى 90 دولار للبرميل منذ بداية أكتوبر 2008، وهذا ناتج عن المضاربة وتراجع النشاط الاقتصادي للولايات المتحدة الأمريكية وأروبا بسبب الأزمة المالية[5] ووصل سعر البترول إلى 33 دولار للبرميل في ديسمبر 2008.

حسب رأي الخبراء فان أسعار البترول ستعرف مستويات جيدة نهاية سنة 2009، بحوالي 70-73 دولار للبرميل شهر جوان. وبداية من شهر جويلية 2009، تحسنت أسعار البترول حيث قدرت ب 65 دولار للبرميل بسبب ارتفاع طلب الصين "ثاني بلد مستهلك للبترول"[6]

---

[1] - Chems Eddine Chitour, **l'Empire Américain le pétrole et les arabes**, ENAG, Alger, 2006, P(70).

[2] - Brahim Gacem, Op-cit, P (35).

[3]- www.Fananaws.com/Algeria/2007/Feb/05/660203100.htm-cached

[4]- ص. ح، **مخاوف من تدهور الأوضاع بمنطقة الخليج، أسعار النفط تقترب من سقف 70 دولار**، جريدة الخبر، السنة 17، العدد 4975، بتاريخ 2007/03/31، ص (24).

[5] Sonatrach, La revue, N°56 octobre 2008, p (05).

[6] Mahrez ilias, **Sonatrach les recettes pétrolière ont baissé a prés de 20 milliards de dollars**, le quotidien d'oran, N 4444, lundi 20 juillet 2009, p(03).

وقد بلغ سعر البترول 70 دولار للبرميل بزيادة 3 دولارات يوم 08 سبتمبر 2009 وهذا راجع إلى:

- انتعاش الاقتصاد العالمي.
- ارتفاع أسعار الذهب.
- انخفاض سعر صرف الدولار مقارنة بالعملات الأخرى.
- احترام الحصص في منظمة الأوبك[1].

اثر إعلان منظمة الأوبك الإبقاء على سقف إنتاجها بحدود 24.84 مليون برميل يوميا، سجلت سوق نيويورك تراجعا في أسعار النفط، حيث انخفضت بمعدل 40 سنتا ليصل سعر البرميل الواحد 72.32 دولار، فيما حافظت أسعار النفط على استقرارها يوم 2009/12/22، في المبادلات الالكترونية في آسيا، حيث عرف سعر برميل النفط المرجعي الخفيف لتسليم فبراير في مبادلات الصباح ارتفاع طفيف بمعدل 5 سنتات إذ بلغ 73.77 دولار[2].

وقد استفاد سعر النفط الجزائري من تحسن الرسوم الإضافية التي تفرض على النفوط الخفيفة والمطلوبة بكثرة في السوق الدولية، وقد أشارت منظمة الأوبك في آخر تقرير لها أن النفط الجزائري "صحاري بلند" قدر سعره في شهر أكتوبر من سنة 2009 بحوالي 73.36 دولار للبرميل، ويتوقع تجاوز متوسط سعر النفط الجزائري خلال شهر نوفمبر قيمة 76 دولار للبرميل، مما سيدعم السعر إلى أكثر من 60 دولار للبرميل فعليا، حيث بلغ متوسط السعر إلى غاية نهاية أكتوبر الماضي 59.61 دولار للبرميل. وقد عرف سعر النفط الجزائري نموا تراوح ما بين 5 و8 % خلال الثلاثي الثالث بالخصوص.

وتتوقع منظمة الأوبك زيادة في الطلب العالمي للنفط خلال سنة 2010 بمقدار 0.75 مليون برميل يوميا، ليرتفع إلى 85.1 مليون برميل يوميا كمؤشر للتفاؤل من انتعاش الاقتصاد العالمي[3].

والجدول التالي يوضح التطور الذي شهدته أسعار نفط بعض الدول العربية.

[1] حصة أخبار القناة الجزائرية، يوم 09 سبتمبر 2009، الساعة 21:00.
[2] حصة أخبار القناة الجزائرية، يوم 2009/12/22، الساعة 00:20.
[3] حفيظ صواليلي، **سعر النفط الجزائري يتجاوز متوسط 60 دولار للبرميل**، جريدة الخبر، السنة 19، العدد 5834، بتاريخ 01 ديسمبر 2009، ص(07).

جدول رقم 01: أسعار نفط بعض الدول العربية 1991-2008

الوحدة: دولار / برميل

السنوات	خام دبي	العربي الخفيف السعودي	خام الكويت	السدرة الليبي	خليط الصحراء الجزائري	دخان القطري	موربان الإماراتي	خليط السويس المصري
1991	16,6	17,4	/	20,4	21	17,9	18,2	16,9
1992	17,2	17,9	/	19,5	20	18,5	18,9	16,5
1993	14,9	15,7	14.1	17,1	17,5	16,2	16,9	13,8
1994	14,7	15,4	14,1	15,9	16,2	15,8	16,2	13,9
1995	16,1	16,7	15,9	17,2	17.4	16,7	17,2	15,6
1996	18,6	19,9	18,4	21,1	21.3	19,5	20,3	18,7
1997	18,1	18,7	17,8	19	19.6	19	19,6	16,9
1998	12,2	12,2	11,3	12,9	13	12,6	12,7	10,4
1999	17,2	17,5	16,7	18	18.1	17,6	17,9	16,2
2000	26,3	26,8	25,8	28,6	28.8	26,9	27,7	25,2
2001	22,8	23,1	21,4	24,7	24.7	23,7	24	21,1
2002	23,8	24,3	23,6	24,6	24,9	24,4	24,9	22,5
2003	26,8	27,7	26,9	28,2	28.7	27,4	28,3	25,8
2004	33,7	34,5	34,1	36,6	38,4	36,1	36,6	32,2
2005	49,4	50,2	48,7	52,6	54,6	53,5	54,1	47,7
2006	61,6	61,1	58,9	63,4	66,1	65,4	66,1	58,7
2007	68,4	68,7	66,4	71,4	74,7	72,1	72,9	66,8
2008*	94,2	96,3	92,6	99,3	101,9	97,8	99,5	92,7

* الأربعة أشهر الأولى من العام.

المصدر: منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، الإدارة الاقتصادية، 2008، مرجع سبق ذكره، ص (76).

خلاصة الفصل:

نستخلص من خلال هذا الفصل أن إيرادات الدولة تعتبر مصدرا أساسيا لتمويل خزينة الدولة وتغطية النفقات العامة، وقد اختلفت تقسيماتها حسب خصائص كل منها، ونجد ضمن هذه الإيرادات، جباية عادية تحصل عليها الدولة بصفة دورية متمثلة في الرسوم والضرائب ودخل الدومين وأخرى غير عادية (استثنائية) تتمثل في القروض العامة، الإعانات والهبات والهدايا بالإضافة إلى الإصدار النقدي الجديد.

تعتبر الرسوم من مصادر الإيرادات العامة و تدفع مقابل خدمة خاصة. أما الضرائب فتعد المورد الأساسي لتمويل النفقات العامة، وطبيعة الضرائب وأهدافها تطورت عبر تطور النظم السياسية والاقتصادية وتطور الجوانب الاجتماعية، فالضريبة فريضة مالية تدفع جبرا، بصورة نهائية وبدون مقابل من طرف الفرد إلى الدولة أو إحدى هيئاتها العامة المحلية ومن المعلوم أنها تضم أنواعا مختلفة تتفاوت في أهميتها.

وتحتل إيرادات الدولة من أملاكها ومشروعاتها الاقتصادية أهمية خاصة لما لها من صفة الاستمرار، فهي مورد مستمر ومتجدد سنويا، ويقصد بأملاك الدولة الأملاك العقارية والمنقولة التي تملكها الدولة سواء ملكية عامة أو ملكية خاصة.

وفي حالة عجز الموارد السابقة في تغطية النفقات العامة تلجأ الدولة إلى القرض العام، الإعانات والهبات والهدايا، والإصدار النقدي الجديد، رغم قلة أهميتها مقارنة بالإيرادات الأخرى.

وفي الشق الثاني من الإيرادات العامة نجد الجباية البترولية والتي تمثل عنصرا فعالا وحيويا خاصة بالنسبة للدول المنتجة، وهي تتكون من ضرائب متنوعة ومتعددة، تدفع على أساس أنها مقابل الترخيص من قبل الدولة، وعلى الرغم من اختلافها ما بين الدول المنتجة والمستهلكة نجد أنها تتكون من نوعين من الضرائب الأولى تفرض في مرحلة البحث والثانية في مرحلة الاستغلال.

كما أن الحصيلة الإجمالية للجباية البترولية تعتمد على عنصر مهم متمثل في سعر النفط في السوق الدولية، ولهذا الأخير أنواع مختلفة نجد منها السعر المعلن، السعر الحقيقي وسعر السوق، السعر المرجعي، ولسعر البترول نظم وقواعد تحدده، كما أن أسعار البترول تتميز بعدم الاستقرار والتذبذب المستمر.

الفصل الثاني: الجباية البترولية في الجزائر

المبحث الأول: الجباية البترولية قبل سنة 1983

المبحث الثاني: الجباية البترولية خلال 1986-1991

المبحث الثالث: الجباية البترولية منذ سنة 2005

تمهيد الفصل:

تعد الجزائر من أكبر الدول النفطية في العالم، حيث أصبح البترول يمثل الدعامة المركزية للنشاط الاقتصادي خاصة منذ تاريخ تأميمه و أصبح الممول و المحرك الأساسي لعملية التنمية الاقتصادية نظرا لإيراداته الهامة.

ومن أجل ضمان استقرار سياسي واقتصادي واجتماعي وإنعاش تنموي، أضحى جليا أن تفكر الحكومة في وضع إطار تشريعي في تسيير المحروقات واستغلالها قابل للتعديل والتكييف مع متطلبات الاقتصاد الوطني ومسايرة ومواكبة التغيرات العالمية.

بدأ التفكير في هذا الإطار القانوني منذ عقد الثمانينات لتعزيز تنمية الثروة الوطنية وتحسين مستوى الجباية البترولية التي أصبحت تمثل الدعامة المركزية للنشاط الاقتصادي، من خلال وضع حد للنظام الجبائي الموروث عن فرنسا، تجسد ذلك في القانون رقم 14/86 المعدل والمتمم بالقانون رقم 21/91 ومواصلة للإصلاحات أصدر القانون رقم 07/05 المعدل بالأمر رقم 10/06 وبذلك أصبح للجباية البترولية نظام جبائي خاص يخضع للتغيرات التي تحدث في أسعار النفط وكذا الأوضاع السياسية.

كما أن إيرادات الجباية البترولية تتميز بعدم الاستقرار نتيجة لتقلبات سعر صرف الدينار الجزائري بالدولار الأمريكي، فصادرات البترول مقومة بواسطة هذا الأخير.

ولتوضيح ذلك سنتطرق في هذا الفصل إلى:

- أهمية النفط في الجزائر.
- الجباية البترولية قبل سنة 1983.
- الجباية البترولية ما بين 1986-1991.
- مكونات النظام الجبائي البترولي بعد سنة 2005.

المبحث الأول: الجباية البترولية قبل سنة 1983

كانت فرنسا قبل سنة 1962 هي التي بحوزتها بحث المحروقات في الجزائر وإنتاجها وتسويقها، فقد تم اكتشاف البترول في الجزائر ولأول مرة سنة 1959، وفي ذلك الوقت لم تكن فرنسا تملك إلا القانون المنجمي الفرنسي، وبتغير الظروف أحدثت قانونا خاصا سمي بالقانون البترولي الصحراوي، ثم جاءت حرب التحرير من جهة، والتغيرات العديدة للقوانين من جهة أخرى تم الوصول إلى قانون المالية لسنة 1983.

المطلب الأول: أهمية النفط في الجزائر

أصبحت الجزائر بعد استقلالها بلدا نفطيا بأتم معنى الكلمة، فلم يبقى إنتاجها قليلا كما كان في بداية ظهوره،وتظهر أهمية النفط من خلال تطور إنتاجه واحتياطه.

أولا: بداية النفط في الجزائر

لم يكتشف البترول في الجزائر صدفة، بل أن محاولات الاستكشاف والتنقيب قد امتدت على مدى عشرات السنين، وقد جرت المحاولات على مدى مرحلتين منفصلتين، إذ بدأت الأولى في عام 1870، وكان التنقيب موزعا على مناطق جغرافية متعددة، إلا أن هذه الجهود لم يحالفها النجاح، فلم تعتمد على وسائل تقنية أو مالية مهمة وقد انتهت هذه المرحلة عام 1930.

أما المرحلة الثانية التي استخدمت فيها أحدث الوسائل التقنية فقد بدأت بعد الحرب العالمية الثانية، وقد بدأ الاستكشاف بوضع جرد لمصادر البترول الجزائري قبل بدء هذه المرحلة أي عام 1940 وقد تم أول اكتشاف تجاري خلال نفس السنة بوادي غنزين في نواحي سيدي عيسى.

وفي سنة 1946، أنشأت الشركة الوطنية للبحث واستغلال النفط في الجزائر ربال، التي قامت بدراسة أربع مناطق رئيسية في الجزائر وهي:

- حوض الشلف بما في ذلك منطقة الأصنام وغليزان.
- منطقة التل الصحراوي التي تمتد من وجدة حتى باتنة وتشمل كذلك سيدي عيسى.
- شرق عمالة قسنطينة.
- المناطق الصحراوية التي تقع غرب بسكرة.

ففي منطقة التل الصحراوي، تركزت عمليات البحث في منطقة سيدي عيسى، وقد تكللت هذه الجهود بالنجاح، حيث عثر على البترول في الآبار الثلاثة التي حفرت في 23 أفريل 1949، وقد كانت الاستفادة الفعلية عام 1959، حيث استعمل أول أنبوب بترولي بين مركز التخزين في حوض الحمراء وميناء بجاية[1].

بلغ الإنتاج عام 1960 نحو 8.6 مليون طن وترتكز حقول البترول الجزائرية في المناطق التالية:

- حقول بترول حاسي مسعود على بعد 300 ميل جنوب قسنطينة.
- حقول بترول قلعة بولينيا على بعد 400 ميل من قابس.
- حقول حاسي الرمل للغاز الطبيعي على بعد 200 ميل جنوب الجزائر العاصمة.
- حقول عين صالح للغاز الطبيعي على بعد 300 ميل من حاسي الرمل[2].

إن رخص التنقيب كانت موزعة عام 1962 على النحو التالي:

- 67.45% للمصالح الفرنسية.
- 27.91% للمجموعات الدولية والشركات الأجنبية.
- 04.64% للجزائر من مجمل مساحات التنقيب

وقد كانت الجزائر حائزة على نسبة من رأسمال شركة ريبال تعادل 40.5% من أسهم الشركة.

أما فيما يخص السيطرة على الإنتاج البترولي فقد كانت النسب لنفس العام (1962) على النحو التالي:

- 71.99% للمصالح الفرنسية العامة والخاصة.
- 17.86% للشركات الأجنبية الدولية والخاصة غير الفرنسية.
- 10.15% حصة الجزائر من مجمل إنتاج البترول الجزائري، وهذا يعادل 2 مليون طن من مجموع 20.6 مليون طن.

[1] -عبد العزيز وطبان، **الاقتصاد الجزائري ماضيه وحاضره 1830-1985**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص(137،139).

[2] - حسن السيد أحمد أبو العينين، مرجع سبق ذكره، ص (478،479).

ومع حلول سنة 1963 تم التوصل إلى إنشاء المؤسسة الوطنية لنقل وتسويق المحروقات "سوناطراك" بموجب المرسوم رقم 63-491[1]، وبعد صدور المرسوم الرئاسي رقم 66-296 المؤرخ في 1966/09/22، منحت لهذه المؤسسة صلاحيات واسعة في ميدان البحث عن المحروقات وإنتاجها وتوزيعها، وكانت بذلك انطلاقة التدخل المباشر لسوناطراك في ميدان الاستكشاف[2]. ومن أهداف تأسيس سوناطراك ما يلي:

- التعجيل باستعادة السيادة على الثروات الطبيعية النفطية والغازية.
- إنشاء وتطوير صناعة وطنية لكافة مجالات النشاط النفطي وجميع قطاعاته.
- تعزيز مستوى الاندماج بين صناعة النفط والغاز وسائر الصناعات والنشاطات المكملة أو المتفرعة عنها، أي جعل الصناعة النفطية أساسية لمخطط التنمية.
- قيام سوناطراك بدور منفذ للأعمال أي التحول إلى الانجاز في كافة المراحل التي تسبق وتلي مرحلة الإنتاج.
- مضاعفة الاحتياطي بتوسيع عمليات التنقيب.
- تأمين احتياجات السوق الوطنية من الطاقة[3].

وفي عام 1970-1971 قامت الجزائر بتأميم شركات البترول حيث ألغيت امتيازات الشركات الأجنبية، وقررت التحكم في رأس مالها بمنح 51% منه إلى الشركة الوطنية للنفط "سوناطراك"[4]. والجدول رقم 02 يبين تطور إنتاج البترول في الجزائر خلال الفترة 1960-1969، حيث بلغ إنتاج البترول سنة 1960 قيمة 181.1 ألف برميل يوميا ثم ارتفع إلى 558.7 ألف برميل يوميا سنة 1965، وإلى 946.4 ألف برميل يوميا سنة 1969.

جدول رقم 02: تطورات إنتاج البترول الجزائري ما بين 1960-1969

الوحدة: 10^3 برميل يوميا

السنوات	1960	1961	1962	1963	1964	1965	1966	1967	1968	1969
الإنتاج	181.1	330.9	436.9	504.3	557.8	558.7	718.7	825.7	904.2	946.4

المصدر: www.opec.org/library/T13.htm

[1] - عبد العزيز وطبان، مرجع سبق ذكره، ص (143).

[2] - يسري الجوهري، **جغرافيا الموارد الاقتصادية**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 1999، ص (370).

[3] - عبد العزيز وطبان، نفس المرجع، ص (145).

[4] - أحمد هني، **اقتصاد الجزائر المستقلة**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993، ص (50).

إن القسم الأساسي من الأرباح المحققة من استثمار النفط يصدر إلى فرنسا، لهذا يبقى تراكم رأس المال في هذا القطاع دون أثر حقيقي على باقي فروع الاقتصاد[1].

ثانيا: الأوضاع الحالية للنفط

تعد الجزائر بلد ذو طاقات إنتاجية معتبرة في مجال المحروقات ويمكنها الرفع من هذه الطاقات وتطويرها، بفضل ما تزخر به من احتياطي.

1- احتياطي النفط:

يوجد ثلاث أنواع من الاحتياطي الموجود في باطن الأرض تتمثل في الاحتياطي المؤكد (الثابت) وهو كميات البترول الثابت وجوده فعلا في باطن الأرض، والاحتياطي المحتمل (المتوقع) وهو الكميات الإضافية التي يمكن استخراجها بعد استخراج كميات الاحتياطي المؤكد، والاحتياطي الممكن وهو كميات البترول التي لم يتم اكتشافها بعد والتي يتصور الجيولوجيون وجودها.[2]

وتقدر احتياطات البترول في الجزائر حتى مطلع عام 1985 وفي عموم البلاد بحوالي 1146 مليون طن[3]. وتقدر احتياطات النفط الخام المؤكدة والقابلة للاستخراج 9.98 بليون برميل لعام 1996، في ضوء معدلات الاستخراج الحالية سوف تنفذ هذه الاحتياطات في غضون حوالي 35 سنة، بالإضافة إلى ذلك تملك الجزائر أحواض رسوبية هائلة ويحتمل أن تحتوي احتياطات أكبر من النفط الخام[4].

ويجب وضع سياسة الحفاظ الأمثل للاحتياطات من البترول تؤدي إلى صيانة مصالح الأجيال القادمة، فاستعماله لابد أن يكون مثالي بشرط التناسب مع مستويات تطور سريعة، فاستهلاك برميل اليوم لا يمكن تعويضه، إلا في حالة تكبد تكاليف باهظة من أجل التعويض وزيادة الاحتياطي ويمكن تحقيق هذا بواسطة مجهودات الاستكشاف بوضع تقنيات وتكنولوجية حديثة[5].

---

[1] - د. عبد اللطيف بن أشنهو، **التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط 1962-1980**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1982، ص (07).

[2] -pierre Desprairies, **les ressources de pétrole**, édition technip,paris, 1978, p (13,14).

[3] - د. عبد العزيز وطبان، مرجع سبق ذكره، ص (153).

[4] كريم النشاشيبي وآخرون، **الجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق**، دراسة خاصة 165، صندوق النقد الدولي واشنطن 1998، ص (138).

[5] - Mohamed Nasser Thabet, **le secteur des hydrocarbures et le développement de l'Algérie**, OPU, 1989, P(114).

إن احتياطات النفط عرفت استقرار طيلة العشر سنوات (1990-2000) حيث تراوح بين 9.2-10.0 مليار برميل ويعتبر هذا المستوى ضعف الاحتياطي لسنة 1978 مما يدل على حجم الاكتشافات خلال هذه العشرية. وقد بلغت 11.8 مليار برميل سنة 2002، وبهذا تحتل الجزائر المرتبة الخامسة من حيث احتياطات النفط. والجدول الموالي يبين تطور احتياطات النفط (1990-2000)

جدول رقم 03: تطور احتياطات النفط 1990-2000

الوحدة: مليار برميل

السنوات	1990	1995	1997	1998	1999	2000
الاحتياطي	9.2	10.0	10.0	10.0	10.0	10.0

المصدر: التقرير الإحصائي لمنظمة الدول العربية المصدرة للبترول، 2000، ص (53).

2- إنتاج النفط:

بلغ إنتاج النفط خلال سنتي 1978 و1979 قيمة 62916 مليون طن موافق بترول و62588 مليون طن موافق بترول على التوالي، ليعرف بعد ذلك انخفاضا بسبب إتباع سياسة الاحتفاظ بالمواد كون هذه الاحتياطات زائلة. وفي سنة 1989 بلغ إنتاج النفط 55485 مليون طن موافق بترول والجدول التالي يبين تطور إنتاج البترول خلال الفترة 1971-1989.

جدول رقم 04: تطور إنتاج البترول 1971-1989

الوحدة: مليون طن موافق بترول

السنوات	البترول الخام والمكثفات
1971	40792,4
1972	55095
1973	55904
1974	51707
1975	52294
1976	55103
1977	58871
1978	62916
1979	62588
1980	56692
1981	51196
1982	50442
1983	49493
1984	51986
1985	53009
1986	53797
1987	53746
1988	51873
1989	55485

المصدر: وزارة الطاقة والمناجم و ONS

وقد ارتفع إنتاج البترول بمعدل سنوي يقدر بـ 14% خلال الفترة 1990-2000، هذا الارتفاع برز أكثر في السنوات الأخيرة، نتيجة مجهود الشراكة بحيث تضاعف الإنتاج في إطار الشراكة من 1% في سنوات التسعينات إلى 20% سنة 2000 وتنتج الجزائر أكثر من 800 ألف برميل في اليوم سنة 2001 والجدول الموالي يمثل تطور إنتاج النفط خلال الفترة 1990-2000.

جدول رقم 05: تطور إنتاج النفط 1990-2000

الوحدة: ألف طن

السنوات	سوناطراك	الشراكة	المجموع
1990	35002	316	35318
1991	34631	269	34900
1992	34679	279	34958
1993	34935	249	35184
1994	35220	235	35455
1995	34985	922	35907
1996	34368	3641	38009
1997	33735	4528	38263
1998	33289	5811	39100
1999	32944	7731	40675
2000	32351	9112	41463

المصدر: الدليل الإحصائي، وزارة الطاقة والمناجم، سنة 2000، ص (18،19).

وقد بلغ متوسط إنتاج البترول 1.57 مليون برميل عام 2002 و1.86 مليون برميل سنة 2003، وانخفض إلى 1.23 مليون برميل يوميا عام 2004، ثم بلغ 1.5 مليون برميل سنة 2005. وفي سنة 2006 قدر الإنتاج بـ 1.4 مليون برميل يوميا، حيث انخفض ابتداءا من شهر فيفري 2007 بحوالي 75 إلى 80 ألف برميل يوميا بعد القيام بتطبيق قرار الأوبك القاضي بخفض حصص إنتاج الدول المنتجة والمصدرة، ويستهدف إنتاج 2 مليون برميل يوميا بحلول 2010، في الوقت الذي تقدر فيه حصة الجزائر في الأوبك بـ 830 ألف برميل يوميا. تستهدف سوناطراك تحقيق 30% من إنتاجها النفطي خلال نشاطاتها الخارجية بحلول عام 2015 وستنتج حوالي 600 ألف برميل يوميا خارج الجزائر[1]

[1] - س. ي، **عائدات الجزائر من المحروقات بلغت 58 دولار السنة الماضية**، جريدة الخبر، السنة 17، العدد 4945، 24 فيفري 2007، ص (10).

3- الاستهلاك المحلي من النفط:

تعمل الدولة الجزائرية على أن يستفيد الجزائري من ثروات بلاده، فالاستهلاك سلك نفس مسلك الإنتاج، فأقامت لهذا الغرض بنيات تحتية لتوزيع المواد الطاقوية والدعوة للاستعمال العقلاني لمختلف أشكال الطاقة. فالاستهلاك المحلي من البترول في الجزائر بلغ 246 ألف مليون برميل يوميا خلال 2005.[1]

جدول رقم 06: استهلاك النفط في الجزائر 1998-2003

الوحدة: ألف برميل يوميا

السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003
الاستهلاك	212	214	215	220	223	224

المصدر: بيانات الطاقة العربية

المطلب الثاني: الجباية البترولية إبان الاستعمار

ينبع القانون البترولي من القانون المنجمي العام، إلا أنه انفصل عنه تدريجيا نظرا للأهمية المعطاة للنشاطات البترولية من طرف البلدان المنتجة، أين تكون هذه النشاطات مصدر تمويل للتنمية الاقتصادية وحتى من طرف البلدان المستهلكة حيث يكون البترول مصدر طاقة ومادة أولية لبعض الصناعات، فالقانون المنجمي حدد بصفة عامة في قانون نابليون المؤرخ في 1810/04/21 وطبق في الجزائر في عهد الاحتلال[2].

فقبل سنة 1958 كانت الجباية البترولية مرتبطة بالصناعة البترولية وكانت الكارتلات الكبيرة تحتكر المحروقات ولا تترك إلا مبالغ زهيدة من الفوائد للبلدان المنتجة، مثلما هو الشأن بالنسبة لفرنسا التي كانت ملزمة بإشراك الشركات الأنجلوساكسونية في البحث عن البترول على التراب الجزائري، وهذا طبعا مع المجموعات الفرنسية العمومية، هذه الشراكة أدت بفرنسا إلى إنشاء إطار قانوني جديد.

[1] -كريم النشاشيبي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص (141).
[2]- لخضر عزي، **الجباية البترولية في الجزائر**، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، ماي 2003، ص (294).

أولا: القانون البترولي الصحراوي

صدر القانون البترولي الصحراوي بموجب الأمر رقم 58-1112 لـ 22 نوفمبر 1958، كانت مهمته تسيير النشاط البترولي.

فمن خلاله تستطيع فرنسا مراقبة البترول الصحراوي، وقد نص هذا القانون أساسا على:

- مبدأ مناصفة الأرباح بين الدولة الفرنسية والشركة صاحبة الامتياز، أي ضريبة بترولية مباشرة تحسب على أساس 50%[1].
- إتاوة منجمية نسبتها 12.5%، تدفع كتسبيق على الضريبة المباشرة البترولية.

1- الإتاوة Redevance:

تحسب الإتاوة بمعدل 12.5% من قيمة المحروقات السائلة، في نقطة الانطلاق في الحقول المستخرجة من محافظة الواحات والساورة، مستحقة الدفع، لكن هذه الإتاوة سوف تخصم عند دفع الضريبة المباشرة البترولية تفيد المادة 65 من القانون الصحراوي أنه إذا كان مبلغ الإتاوة أقل من مبلغ الضريبة المباشرة، فالفرق بينهما خاضع لضريبة مباشرة بـ 50%

$$I.D.P = \frac{(B - R)x50}{100}$$

R: الإتاوة

B: الربح الخاضع

أما إذا كان العكس، فتقوم بتقسيم الفرق على اثنين، ومجموع النصف الأول يقتطع من الضريبة أو من مؤونات إعادة تكوين الحقول عند توزيعها أو التي لم توزع في أجل 5 سنوات، وفي حالة عدم كفاية الاقتطاع من الضريبة أو من المؤونات يتم تكوين قرض ضريبة على الدورات القادمة[2].

2- الضريبة المباشرة البترولية:

تدفع الشركات ذات الامتياز ضريبة الدخل على الربح الصافي أو الضريبة المباشرة البترولية في جميع عمليات البحث والاستغلال لحقول المحروقات السائلة أو الغازية التي تجريها في الصحراء

[1] -Hocine MALTI, **on L'A appele le petrole rouge**, éditions marinoor 1997, P (46).

[2] - Slimane Luazid, **fiscalité pétrolière et perspectives de développement en Algérie**, mémoire de troisième cycle proffessionnel, institut d'économie douaniere et fiscale, 1993, P (10,11).

وكذا عمليات النقل عبر الأنابيب بنسبة 50% من صافي الربح بعد خصم الإتاوة، والغرض من هذا، هو تسهيل عملية التمويل ذاتيا بعد بلوغ مرحلة من الإنتاج.

وقد أعلنت الحكومة الفرنسية أن الغرض من استغلال النفط الجزائري هو تمويل منطقة الفرنك من احتياجات الطاقة وحماية مواردها من العملة الصعبة[1].

ثانيا: اتفاقيات الجزائر

طيلة المدة ما بين 1962-1965، كانت الجزائر تطبق النظام الجبائي الموروث عن فرنسا، ولكن ابتداءا من سنة 1965 اتخذت الجزائر عدة إجراءات لتغيير النظام الجبائي واسترجاع السيادة على قطاع المحروقات.

1- اتفاقية إيفيان 1962:

وقد تضمنت هذه الاتفاقية ما يلي:

- استمرار تطبيق القانون البترولي الصحراوي، وإعطاء الأولوية للشركات الفرنسية في التنقيب والاستغلال.
- السيادة الجبائية للجزائر لم تكن إلا شكلية، فالشركات الفرنسية كانت تطبق أسعارا منخفضة، مما أثر سلبا على الخزينة العمومية، فقد كان الفرق بين حصة الخزينة الجزائرية وخزائن الدول المصدرة 62 سنتا[2].

2- اتفاقيات الجزائر 1965:

تعتبر مرحلة رد الاعتبار للسيادة الجزائرية في ميدان المحروقات فهذه الاتفاقيات ترمي إلى إرساء شراكة عادلة بين بلد منتج وآخر مستهلك وهي تشكل نقطة انطلاق لمراجعة النظام الجبائي القديم، وقد اشتملت على:

[1]-Guidouch Mohamed, **Evolution de la fiscalité des hydrocarbures Algérie**, mémoire de fin d'étude, institut d'économie douaniere et fiscale, 1984, p (11,12)

[2] - Mahiout. R, **le pétrole Algérien**, ENAP, 1974, P (118).

2-1 الإتاوة:

بعد ما كانت الإتاوة تسبيقا كاملا على الضريبة، أصبحت حسب اتفاقيات الجزائر كتسبيق جزئي.

وتفرض ضريبة مباشرة تساوي الفرق إذا كان إيجابيا بين 53% من الأرباح الخاضعة و47% من الإتاوة لسنوات 1965، 1966، 1967 وبمعدلات 54% و46% على الترتيب لسنة 1968 وبالنسب 55% و45% على الترتيب للسنة الموالية، وهذا حسب الصيغ التالية:

سنوات 1965، 1966، 1967	I.D.P = B %53 – R %47
سنة 1968	I.D.P = B %54 – R %46
سنة 1969	I.D.P = B %55 – R %45

2-2 صندوق إعادة تكوين الحقول (FRG):

قد اعتبر عنصر من عناصر الجباية البترولية في القانون البترولي الصحراوي، حيث تمنح إعفاءات جبائية من الضريبة لمدة 5 سنوات، من أجل تكوين مؤونات لإعادة تكوين الحقول في حدود 50% من الأرباح، ألا يتجاوز 17.5% من رقم الأعمال.

وقد تم إلغاء FRG بموجب اتفاقيات الجزائر، مما مكن الخزينة من استرجاع حقوقها المفقودة ما بين 1962 – 1965، فالشركات البترولية الفرنسية العاملة في الجزائر كونت مؤونات، لم تكن بالضرورة تستعمل في إعادة تكوين الحقول.

3- اتفاقية سوناطراك - قيتي:

كانت الجزائر مجبرة على إعطاء الأولوية للشركات الفرنسية في الحصول على رخص البحث والاستغلال لمدة 6 سنوات ابتداءا من سنة 1962 وفي 19 أكتوبر 1968 أمضت الجزائر اتفاقية مع الشركة الأمريكية قيتي نصت على إنشاء شراكة بين سوناطراك وقيتي، بنسب 51% و49% على الترتيب، بتطبيق النظام الجبائي لاتفاقيات الجزائر 1965 وهذا لإلزام فرنسا على مراجعة بنود اتفاقية 1965.[1]

[1] Abdelkader Sid Ahmed, **l'OPEP présent et perspective**, OPU, 1980, p (50).

المطلب الثالث: الإصلاحات الجبائية فترة السبعينات

بعد انضمام الجزائر إلى OPEP سنة 1969، طلبت أن يكون سعر بترولها مواكب للأسعار المطبقة في OPEP، فدخلت في مفاوضات طويلة مع فرنسا، كان نتاجها الرفض من طرف السلطات الفرنسية.

وقد قررت الجزائر في 20 جويلية 1970، رفع الأسعار المرجعية إلى 2.85 دولار للبرميل.

وفي 04 فيفري 1971 قررت فرنسا توقيف المفاوضات، مما عجل بقرار تأميم المحروقات، فكان ذلك في 1971/02/24، وذلك بتأميم نسبة 51% من عوائد الشركات الفرنسية، وتأميم جميع موارد الغاز الطبيعي، ووسائل نقل المحروقات بنسبة 100%.

وبموجب الأمر رقم 71-22 المؤرخ في 12 أفريل 1971، طوبق القانون الجبائي البترولي مع القوانين السارية المفعول في الشرق الأوسط، حيث حدد نطاقا قانونيا جديدا لجلب الشركات الأجنبية للاستثمار في مجالات البحث واستغلال المحروقات السائلة، ومضمون هذا النص يتجلى فيمايلي:

- فرض السيادة الجزائرية على استغلال هذه الموارد الإستراتيجية من جهة وغير القابلة للتجديد من جهة أخرى.
- إعطاء الفرصة للشركات الأجنبية في إطار شركات مختلطة[1].

كما نجم عن القرارات المتخذة ضمن منظمة الأوبك في هذه الفترة والخاصة بالأسعار ومعدلات الاقتطاع، سواء بالنسبة للإتاوة أو الضريبة ما يلي:

أولا: الإتاوة

يخضع للإتاوة نشاط إنتاج المحروقات السائلة والغازية في حين نشاطات النقل والتمييع هي خارج مجال الإتاوة[2]. وتدفع التسديدات من قبل سوناطراك والشركاء بتقسيمات شهرية تتبع بالتسوية كل ثلاثة أشهر، في حين لا تخضع الكميات الضائعة والمحروقة والكميات المعاد صبها في الحقول للإتاوة.

[1] -لخضر عزي، مرجع سبق ذكره، ص (294).

[2] - زين الدين بن لوصيف، **دور الجباية المحلية في تنمية البلديات بالجزائر**، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، ماي 2003، ص (139).

وقاعدة حساب الإتاوة هي السعر الحقيقي FOB في ميناء الشحن أو التوزيع وقد ثبتت بـ 12.5% في الأمر 71-22، ثم ارتفعت إلى 14.5%، ثم إلى 16.65% ابتداءا من 01 جانفي 1974.

وبموجب القرار رقم 74-101 لـ 15 نوفمبر 1974 والقرار رقم 75-13 لـ 27 فيفري 1975، أصبحت الإتاوة 20% للسعر المتنازل والمحدد إداريا بـ 2 دولار للبرميل إلى غاية 1983 بالنسبة للبترول الموجه للسوق الداخلية في شكل منتجات بترولية، و20% من السعر المرجعي الجبائي للبترول المصدر على حاله بالنسبة للمحروقات الموجهة للسوق الخارجية.

هذا السعر المرجعي الجبائي يسمح بهامش لتغطية وتمويل استثمارات البحث والتطوير والربح التجاري لمجموعة توتال الجزائر.

فهذا السعر هو أكبر من سعر FOB للمنتوجات، ففي سنة 1981 كان محدد بـ 40.78 دولار للبرميل، بينما كان سعر البترول 37 دولار للبرميل[1].

ثانيا: الضريبة المباشرة البترولية

تفرض الضريبة المباشرة البترولية على الأرباح المحققة خلال الشهر المنصرم، وهي تمس الأنشطة التالية: البحث، الإنتاج، النقل عبر الأنابيب والتمييع[2].

حدد معدل الضريبة بـ 85% كما يلي:

* ضريبة مباشرة على الإنتاج = 85% (السعر الضريبي – الإتاوة – تكاليف الإنتاج)

حيث أن السعر الضريبي ممثل في:

- السعر الضريبي للبترول المصدر على حاله لإجمالي المحروقات السائلة الموجهة للتصدير.
- سعر التنازل للمحروقات السائلة الموجهة للسوق الداخلي 2 دولار للبرميل.

* ضريبة مباشرة بترولية على النقل = 85% (أسعار النقل – تكاليف النقل)
* ضريبة مباشرة بترولية على التمييع = 85% (سعر الغاز المميع – تكلفة التمييع) [3]

[1] - Faycel Abbas, Rachid Boularas, **La fiscalité pétrolière Algérienne**, contribution au budget de l'Etat, séminaire Annales de IMEDF, 1994, P (66).

[2] - Aperçu sur la fiscalité Algérienne, Ministère de l'énergie et des mines, REG, 1998, P (06).

[3] - Faycel Abbas, Rachid Boularas, OP – cit, P (69).

المطلب الرابع: إصلاح النظام الجبائي لسنة 1983

تم إدخال عدة إصلاحات من أجل تغطية النقائص القانونية الموجودة منذ إلغاء التشريع القديم سنة 1975 (القرار رقم 75-13 لـ 27 فيفري 1975)، بهدف وضع نصوص قانونية تشكل إطارا عاما للجباية البترولية هذه الإصلاحات مست الوعاء الضريبي الذي يحسب على أساسه كل من الإتاوة والضريبة المباشرة البترولية.

قبل الإصلاح كانت الاقتطاعات الجبائية تتم على أساس السعر المرجعي الجبائي للبترول المصدر، وهو أعلى من السعر الحقيقي، ومن مبرراته الفوائد الكبيرة للشركاء الأجانب والحصة الكبيرة للبترول الخام في هيكل الصادرات.

هذا ما جعل منه غير ملائم مع نهاية السبعينات، فكان التعديل على النحو التالي:

- الجباية على المكثفات: حسب المادة 73 من قانون المالية لسنة 1983، تحسب الجباية على المكثفات على أساس السعر الحقيقي FOB في ميناء التصدير.
- الجباية على البترول الخام المسلم في معامل التكرير: حسب المادة 74 من نفس القانون، تم توحيد نظام حساب الجباية لمصافي البترول المسلم سواء كان للسوق الداخلية أو الموجه للتصدير، ويتكون الوعاء الضريبي الجديد من القيمة (Net back)* للبترول الداخل إلى المصفاة محددا انطلاقا من معدل سعر تقييم الطن من المنتوج المصفى أو المكرر في السوق الوطنية والخارجية، أما بالنسبة للبترول الخام المصدر، اختفى السعر المرجعي الجبائي، وحل محله سعر البيع الحقيقي المحدد في السوق البترولية العالمية[1].

* هي القيمة الصافية للمحروقات السائلة المسلمة في المصافي الوطنية بدون تكاليف النقل.

[1] - قانون المالية لسنة 1983.

المبحث الثاني: الجباية البترولية خلال 1986-1991

مختلف التعديلات والقرارات الصادرة قبل سنة 1986 بقيت غير كافية لتوسيع مساحة التنقيب والبحث، بالإضافة إلى تراجع معدل الاستثمار في قطاع المحروقات، فكان لابد من إحداث تغيير في القوانين، والتي بدأت سنة 1986، بإقامة تشريع نظام جبائي جديد مؤرخ في 19 أوت 1986 متعلق بأعمال البحث والتنقيب عن المحروقات واستغلالها ونقلها عبر الأنابيب، وقد تزامن هذا مع الأزمة الاقتصادية (انهيار أسعار البترول)، وقد تم تعديله بالقانون رقم 91-21.

المطلب الأول: النظام الجبائي البترولي لسنة 1986

خلافا لإصلاحات 1983، أين التعديلات مست فقط الوعاء الضريبي فإن قانون 86-14 جاء بتعديلات تخص معدلات الإخضاع والوعاء الضريبي وكذا طرق الاقتطاع.

في إطار هذا القانون، تم فتح الأبواب أمام الشركات الأجنبية بمختلف أشكالها، مع احتفاظ الدولة بالنسبة الأكبر في الشراكة.

أولا: الإجراءات المحاسبية للجباية البترولية

وضعت الدولة الجزائرية أحكاما جبائية منصوص عليها في التشريع النفطي تهدف إلى:

- تشجيع البحث وإنتاج المحروقات.
- ضمان دخول جبائية كافية لتغطية المصاريف.

1- الإتاوة:

بعد ما كانت الإتاوة كتسبيق للضريبة المباشرة البترولية في إطار القانون البترولي الصحراوي، وكتسبيق جزئي في إطار اتفاقيات الجزائر 1965، تصبح ضريبة مستقلة بموجب قانون 86-14.

1-1 الأشخاص الخاضعون:

يخضع للإتاوة كل من:

- الشركة الوطنية سوناطراك.
- الشركة الوطنية في إطار عقد المشاركة في الإنتاج، في إطار عقد الخدمات.

- الشركة الوطنية والشريك الأجنبي كل حسب حصته في عقد الشركة بالمساهمة[1].

2-1 وعاء الإتاوة:

تخضع المحروقات المستخرجة من الحقول البرية أو البحرية لدفع الإتاوة، والتي تقدر على أساس كميات المحروقات المنتجة والمحسوبة بعد عمليات المعالجة في الميدان، في حين تعفى عمليات النقل والتسييل وتستثني من حساب هذه الإتاوة:

- كميات المحروقات التي تستهلك في حاجات الإنتاج المباشرة.
- كميات المحروقات المعاد حقنها في الحقل.
- كميات المحروقات الضائعة وغير المستعملة[2]، والتي يجب أن تحدد حسب حدود تقنية مقبولة، كما يجب تبريرها، ولا يجب أن تفوق نسبتها 1 $\%_{00}$ من الكميات المستخرجة من الحقول.

3-1 معدل الإتاوة وتصفيتها:

تحدد نسبة الإتاوة التي تطبق على قيمة المحروقات المستخرجة من الحقول بـ 20%، غير أنه يمكن أن تخفض هذه النسبة، وذلك تقديرا لأهمية الجهد المبذول في البحث أو الاستغلال، ولا يمكن بأي حال من الأحوال، أن تقل النسب عن 10%.

نسب التخفيض حسب المناطق تكون كما يلي: 16.25% في المنطقة A

12.50% في المنطقة B [3]

حيث:

المنطقة A: تصنف في هذه المنطقة، مساحات التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها، التي وردت إحداثياتها في الملحق الثاني من قانون 86-14.

المنطقة B: تصنف في هذه المنطقة، كل المساحات الأخرى للتنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها وتشمل مساحات البحث والاستغلال في عرض البحر.

المنطقة N: تصنف في هذه المنطقة، مساحات التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها، التي وردت إحداثياتها في الملحق الأول من نفس القانون، كما تصنف فيها الحقول التي وقع اكتشافها في تاريخ إصدار قانون 86-14.

---

[1] -معلومات من طرف وزارة الطاقة المناجم، المديرية العامة للضرائب.

[2] - لعمارة جمال، **منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر**، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004، ص (127،128).

[3] - سعيد بن عيسى، **الجباية، شبه الجباية، الجمارك، أملاك الدولة**، الطبعة الأولى، 2003، ص (77،78).

إذن فالإتاوة تحسب كما يلي: $R= (Q.P)T$

R: الإتاوة

Q: كمية المحروقات المستخرجة.

P: السعر القاعدي.

T: المعدل المطبق حسب كل منطقة.

4-1 تغطية الإتاوة:

تسدد الإتاوة من قبل المؤسسة الوطنية "سوناطراك" والشريك الأجنبي كل حسب حصته في المشاركة. وفي حال أراد الشريك الحصول على حصة من إنتاج البئر وفق نسبة المشاركة، فإنه يقوم بالتصريح وتسديد الإتاوة.

ولما تمارس المؤسسة الوطنية "سوناطراك" لوحدها النشاط أو تأخذ حصة من إنتاجه، تسدد الإتاوة على مجمل الإنتاج، ويعفى الشريك من كل الالتزامات الضريبية[1].

تدفع الإتاوة عينا أو نقدا، حسب الوزير المكلف بالمحروقات، وعندما تدفع عينا، يجب على المدين تسليمها على نفقته، وتدفع الإتاوة شهريا وتساوي مجموع الكمية المسلمة (5/1) خمس من تلك الخاضعة للضريبة بعنوان الشهر السابق[2]. وفي كل الأحوال فإن تسديد الإتاوة عينا لم يعد معمول به في الوقت الحالي.

في حال لم تصرح وزارة الطاقة والمناجم عن طريقة تسديد الإتاوة، فإنه يتم دفعها نقدا على شكل تسبيق شهري قبل اليوم العاشر من الشهر الذي يلي شهر الإنتاج وتتم عملية التسوية كل ثلاثي، والمبالغ الزائدة تطرح من المبالغ التي ستدفع لاحقا.

في حالة التأخر في دفع الإتاوة، تتعرض الشركة المدينة لعقوبة تأخير تقدر بـ $1\,‰$ لكل يوم تأخير. تبعث وزارة الطاقة والمناجم في كل شهر سعر كل نوع من المحروقات، لكن وبسبب النظام المعلوماتي البطيء، لا ترسل الأسعار القاعدية دائما في الوقت المحدد، لذا تقوم مصلحة الجباية

[1] -معلومات من طرف وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.

[2] - سعيد بن عيسى، مرجع سبق ذكره، ص (78).

باستعمال آخر سعر معروف، وعندما تتلقى القيم الحقيقية للأسعار القاعدية تسوي الوضعية الجبائية للمكلف بالضريبة عن طريق التصريح الثلاثي فإذا كان:

- أكبر من مجموع مبالغ التسبيقات تقوم مصلحة الجباية بدفع الفائض.
- أقل من مجموع مبالغ التسبيقات يتم طرحه من قبل المدفوعات القادمة[1].

لحساب الأسعار القاعدية يؤخذ بعين الاعتبار السعر المتوسط لشراء العملة الصعبة، من قبل بنك الجزائر، خلال شهر إنتاج المحروقات، وهذه الأسعار تختلف حسب الآتي:

- **المحروقات السائلة (البترول الخام وسائل الغاز الطبيعي):**

أسعارها القاعدية هي:

- سعر البيع المحقق من قبل الشركة الوطنية المكلفة بتصدير المحروقات السائلة المصدرة على حالها.
- السعر الناتج عن الإجراءات التنظيمية في ميدان تحديد الأسعار الداخلية بالنسبة للمحروقات السائلة المكررة والموجهة للسوق الوطنية.

- **المحروقات الغازية (الغاز الطبيعي، الغاز الطبيعي المميع، غاز البترول المسال):**

أسعارها القاعدية هي:

- محددة على أساس سعر البيع من تكاليف النقل من ميناء التصدير (FOB) بالنسبة للمحروقات الغازية المصدرة على طبيعتها.
- سعر التنازل أو سعر التحويل المحدد بمرسوم وزاري بالنسبة للمحروقات الغازية الموجهة للسوق المحلية.

- **المحروقات المكررة سائلة أو غازية:**

أسعارها القاعدية هي أسعار FOB للمنتجات المكررة الموجهة للخارج[2].

[1] - معلومات من طرف وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.

[2] - عبد المجيد قدي، **فعالية التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الدولية "دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري في الفترة 88-95"**، أطروحة دكتوراه دولة، الجزائر، 1995، ص (178).

2- الضريبة على النتيجة:

تقدر الضريبة على النتيجة على أساس رقم أعمال المبيعات المحققة على مستوى السوق الوطنية، وعمليات التصدير في السوق العالمية، وكذا تقديم الخدمات، وهي تفرض على الأنشطة التالية:

- التنقيب عن حقول المحروقات والبحث عنها واستغلالها.
- نقل المحروقات بالأنابيب.
- تمييع الغاز الطبيعي ومعالجة الغازات النفطية المميعة المستخرجة من الحقول وفصلها عن بعضها[1].

2-1 الأشخاص الخاضعون:

يخضع للضريبة على النتيجة كل من:

- الشركة الوطنية سوناطراك.
- الشريك الأجنبي الذي يمارس نشاطه في إطار الشراكة.

2-2 وعاء الضريبة على النتيجة:

تقدر الضريبة على النتيجة على أساس الربح الصافي المحقق من قبل الشركات في آخر دورة لكل الأنشطة التي تم ذكرها سابقا. إن الربح الصافي هو رقم الأعمال مطروح منه الأعباء الهيكلية والإتاوة لنفس الدورة.

وتتمثل الأعباء المقتطعة في:

- ❖ المصاريف الهيكلية: تقتطع في كل شهر 12/1 من قيمة التكاليف الهيكلية للسنة السابقة.
- ❖ مصاريف التسييل أو التمييع: 12/1 من رقم أعمال نشاط التمييع للدورة السابقة.
- ❖ مصاريف النقل: تقتطع من رقم أعمال الإنتاج

وتتمثل المصاريف الهيكلية في:

- **الأعباء المالية:** تتمثل في القروض شرط استعمالها في احتياجات الشركة، وحصول هذه الأخيرة على اعتماد من السلطات المختصة للحصول على هذه القروض.
- **الاهتلاكات:** تحمل الاهتلاكات وتسجل في المحاسبة.

[1] - المادة 37 من قانون رقم **86-14** المؤرخ في 19 أوت 1986، **المتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات،واستغلالها ونقلها بالأنابيب**.

- **المؤونات:** تكون الشركة مؤونات قصد مواجهة الحوادث، شرط أن تكون هذه المؤونات مبررة.
- **أعباء أخرى:** تشمل ما يلي:

  - تكلفة المواد الأولية، أجور المستخدمين وتكاليف تقديم الخدمات.
  - مصاريف التأسيس والإيجار المتعلق بالأملاك والمباني ومصاريف التأمين.
  - خسائر التجهيزات والأملاك الناتجة عن التحطيم.

3-2 معدل الضريبة على النتيجة وتصفيتها:

تحدد الضريبة على النتيجة على أساس الكميات المسلمة للسوق الوطنية والمصدرة للخارج بالسعر القاعدي المحدد من قبل وزارة الطاقة والمناجم.

ويحسب مبلغ الضريبة لنشاط الإنتاج بالصيغة التالية:

$$IDP = a\ [(Qi\ Pi + Qe\ Pe) - (R + CS)]$$

حيث: IDP: الضريبة على النتيجة.

a: معدل الضريبة.

Qe: الكميات المصدرة.

Pe: السعر القاعدي للكميات المصدرة.

Qi: الكميات المسلمة للسوق الوطنية.

Pi: السعر القاعدي للكميات المسلمة للسوق الوطنية.

R: الإتاوة.

CS: التكاليف الهيكلية بما في ذلك تكاليف النقل والتمييع[1].

نسبة الضريبة على النتيجة تختلف حسب المناطق، بصفة عامة تحسب الضريبة بنسبة 85%، غير أنه يمكن أن تخفض هذه النسبة، وذلك تقديرا لأهمية الجهد المبذول في البحث أو الاستغلال أو الاستثمار أو الاسترجاع الاصطناعي، ولتشجيع البحث في النواحي أو المساحات التي تنطوي على صعوبات غير عادية، فيمكن أن تخفض النسبة إلى 75% في المنطقة A، و65% في المنطقة B، ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تقل النسب المطبقة عن 42%. فيما يخص نسبة الضريبة على

[1] - معلومات من طرف وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.

النتائج التي تخضع إليها الشركات الأجنبية في إطار عقد تقسيم الإنتاج وعقد الخدمات، فهي تساوي 38%[1].

وعليه تحسب الضريبة على النتيجة لأنشطة نقل المحروقات على أساس رقم الأعمال (الخدمة المؤداة) بخصم 12/1 من المصاريف الهيكلية.

ونفس القاعدة بالنسبة لأنشطة تمييع الغاز الطبيعي وفصل ومعالجة غاز البترول المميع، والمصاريف الهيكلية هي مصاريف السنة الماضية، تعدل بنهاية السنة المالية.

IDPt = (خدمة النقل – 12/1 من المصاريف الهيكلية) . 38%

IDPi= (خدمة التمييع – 12/1 من المصاريف الهيكلية) . 38% حيث:

IDPt: الضريبة على النتيجة لأنشطة نقل المحروقات

IDPi: الضريبة على النتيجة لأنشطة تمييع الغاز الطبيعي.

تتم تصفية الضريبة على النتيجة عند نهاية كل سنة، بطرح مجموع التسبيقات الإثني عشر المدفوعة خلال السنة من مبلغ الضريبة المباشرة السنوية الحقيقية لاستخراج الرصيد، إذا كان هذا الأخير موجب، يدفع الفارق قبل 31 مارس من السنة الموالية لسنة الإنتاج، وفي الحالة المعاكسة يسجل الفائض للدورات المقبلة.

4-2 تغطية الضريبة على النتيجة:

يدفع المبلغ المستحق للسنة المالية الواحدة في شكل إثني عشر شهر دفعة مؤقتة في شكل تسبيقات على الضريبة. هذه التسبيقات تدفع دون إنذار قبل اليوم الخامس والعشرين من الشهر الذي يلي شهر الاستحقاق، وأي تأخير يترتب عنه زيادة بـ 10%.[2]

ثانيا: حقوق وواجبات المكلفين:

إن مجموع الحقوق والواجبات للمكلفين بالجباية البترولية تصنف كما يلي:

1- الإعفاءات:

تعفى أنشطة البحث والتنقيب والاستغلال والنقل بالأنابيب للمحروقات من:

- الرسم على القيمة المضافة.

[1] - سعيد بن عيسى، مرجع سبق ذكره، ص (79).

[2] -المادة 55 من قانون رقم **86-14**.

- كل الضرائب التي تفرض على نتائج الاستغلال، والتي تحصل لفائدة الدولة والجماعات المحلية باستثناء الإتاوة والضريبة على النتائج.
- الرسم على النشاط المهني.
- الحقوق والرسوم والأتاوى الجمركية.[1]

2- التخفيضات الجبائية:

تمنح هذه التخفيضات للحقول الموجودة في المناطق التي تتميز بما يلي:

- صعوبة طبوغرافية وتعقد مهام الجيولوجيا.
- بعد الحقل عن نطاق نقل المحروقات.
- ضعف درجة المعرفة بالميدان المنجمي.

فيمنح تخفيض للإتاوة دون أن يقل عن 10%، وتخفيض للضريبة على النتيجة دون أن يقل عن 42%.

3- الواجبات المحاسبية والجبائية:

يجب على المؤسسات الخاضعة أن تقبض محاسبة منتظمة تتماشى مع أحكام القانون التجاري وقانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقانون 86-14، فيجب مسك دفتر عام ودفتر جرد.

- احترام أحكام قانون المحروقات.
- تطبيق سعر التكلفة الحقيقية.
- دفع الضريبة على الدخل الإجمالي على أجور عمال المؤسسة.
- التصريح السنوي للضريبة على النتائج.
- تقديم بطاقة سنوية عن الأجور الممنوحة لعمال المؤسسة[2].

[1]-المادة 58 و57، من قانون رقم **86-14**.
[2]- الباب السادس من قانون رقم **86-14**.

المطلب الثاني: تعديلات قانون 86-14

إن تطور الإطار القانوني استجوب تعديل النصوص القانونية لإعطاء مرونة أكثر للعقود البترولية في الجزائر. فتم إحداث القانون رقم 91-21 المؤرخ في 04 ديسمبر 1991، معدل ومتمم للقانون رقم 14/86، وكان وراء ذلك دوافع عدة.

أولا: الدوافع الاقتصادية والقانونية لتعديل قانون 86-14

إن الدوافع الواردة أسفله هي التي أدت إلى مراجعة قانون 86-14.

1- تكثيف جهود البحث:

رغم التطور المحقق في هذا المجال منذ صدور قانون 86-14، إلا أنه يبقى غير كاف، إذ وجب وضع إطار قانوني يرمي في مجمله نحو اتجاه تشجيع وتحفيز الاستثمارات في مجال الاستكشاف لرفع حجم الاحتياطات، وتعويض الكميات المنتجة كل سنة باكتشافات جديدة.

2- استصلاح الحقول المكتشفة غير المستغلة:

يوجد عدة حقول غير مستغلة ولم تستصلح وهذا راجع للإمكانيات المالية الهائلة الواجب توفيرها، بالإضافة إلى أن القانون الحالي لا يسمح للشركات الأجنبية من الانتفاع باستغلال الحقول المكتشفة سابقا مما أدى إلى ضرورة إدخال تعديلات لقانون 86-14 لترخيص هذا الانتفاع.

3- رفع نسبة استخراج الاحتياطي الموجود في الحقول المنتجة:

إن مواصلة الاستغلال دون القيام باستثمارات معتبرة، تؤدي إلى الانخفاض المستمر في الإنتاج البترولي ، وللحد من هذا الانخفاض يجب اللجوء إلى تقنيات متطورة تسمح برفع نسبة استخراج الاحتياطي الموجود، التي تتطلب إمكانيات مالية ضخمة وتكنولوجيا نوعية توفرها الشركات الأجنبية، مما أوجب وضع إطار تنظيمي مناسب[1].

ثانيا: التعديلات الأساسية لقانون 91-21

لقد جاء قانون 91-21 لتطوير علاقات الشراكة بين الشركات الأجنبية وشركة "سوناطراك" وذلك لأن المرحلة التي كان فيها نشاط هذه الشركات مقيدا بقانون 1986 لم يكن ليغير من الوضع

[1] - مشرع تعديل قانون **86-14** المتعلق بالمحروقات، وزارة الطاقة، أكتوبر 1991، ص (02،05).

الكثير، هذا بسبب الأزمة الحادة للاقتصاد الجزائري آنذاك بالإضافة إلى التكاليف الباهضة لعمليات البحث والتنقيب عن البترول، والتي لم يكن بمقدور شركة "سوناطراك" تحمل أعباءها الضخمة.

فمن المعلوم أنه في المرحلة السابقة لم يستطع هذا القطاع سوى تحقيق 13 اتفاق مع شركات أجنبية، ولم يكن بقدرته مسح إلا ما يقدر بـ 15000 كلم أي ما يقدر بنسبة 10% في الميدان المنجمي، هذا بالمقارنة مع ما حققته الدول الأخرى في هذا المجال كدول الخليج وليبيا، هذا ما حتم بعث هذا القانون إلى الساحة.

ومن أهم التعديلات التي جاء بها هذا القانون ما يلي:

- إمكانية مساهمة الشركات الأجنبية في الحقول البترولية المكتشفة من قبل.
- إنهاء احتكار شركة "سوناطراك" على الغاز الطبيعي.
- اللجوء إلى التحكيم الدولي أثناء المنازعات.[1]

[1]- بن معزوز محمد، **الشراكة الأجنبية في الجزائر واقعها وآفاقها**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2001، ص (114).

المبحث الثالث: الجباية البترولية منذ سنة 2005

تمت المصادقة على قانون 05-07 بتاريخ 30 مارس 2005 الذي جاء نتيجة التدهور الذي لحق الاقتصاد الوطني خلال العقدين الماضيين والتطور السريع الذي يعرفه الاقتصاد العالمي والشروط التي تفرضها الشمولية والعولمة تفرض علينا بإلحاح التغيير الجذري لأساليب التسيير المتبعة والتحول الكامل من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد الحر.

وقطاع المحروقات والمناجم هو القطاع المستهدف من جهة والمعول عليه لإعادة بعث الاقتصاد الوطني من جهة ثانية[1]. ويأتي أيضا هذا القانون لاستكمال الإصلاحات الكبرى التي شهدها قطاع المحروقات عامي 1986 و1991، وقد فرض نفسه إثرهما لضرورة مواكبة واقع البترول الدولي الذي يفرض منافسة شديدة بين الدول المنتجة.

لهذا فهو يرى أنه على الجزائر أن تشجع أكبر عدد من الاستثمارات محافظة في نفس الوقت على مداخيلها الحالية التي ستزيد حتما بفضل الزيادة في الإنتاج المتوقع من خلال هذا المشروع[2].

المطلب الأول: مكونات الجباية البترولية

تنص المادة 83 من القانون رقم 05-07 أن النظام الجبائي المطبق على نشاطات البحث واستغلال المحروقات يتكون من:

أولا: الرسم المساحي

يسدد المتعامل الرسم المساحي سنويا بالدينار الجزائري أو بدولار الولايات المتحدة الأمريكية بسعر الصرف عند الشراء الذي يحدده بنك الجزائر يوم التسديد، بمجرد دخول العقد حيز التنفيذ، بموجب المادة رقم 55 من هذا القانون، ويتم حساب هذا الرسم على أساس المساحة التعاقدية لتاريخ استحقاق كل دفع، ويحدد الرسم المساحي بالدينار الجزائري لكل كيلومتر مربع[3] كما يلي:

---

[1] - مجلس الأمة ، الجريدة الرسمية للمداولات: الفترة التشريعية الثانية، السنة الثانية، الدورة الربيعية 2005، العدد 03، طبعت بمجلس الأمة يوم السبت 30 أفريل 2005، ص (41،42).

[2] - مجلس الأمة، مجلة رسمية تصدر كل شهرين عن مجلس الأمة، الجزائر، العدد 20، أفريل – ماي 2005، ص (07).

[3] -المادة 84 من القانون رقم **05-07**، المؤرخ في 28 أفريل 2005، **المتعلق بالمحروقات**، جريدة رسمية رقم 50 الصادرة في 2005/07/19.

الجدول رقم 07: كيفية تحديد مبلغ الرسم المساحي

الوحدة: دج/كم^2

	مرحلة البحث			مرحلة الاستبقاء المحددة في المادة 42 +المرحلة الاستثنائية المحددة في المادة 37	مرحلة الاستغلال
	1 إلى 3 مدرج	4 و5	6 و7		
المنطقة A	4 000	6 000	8 000	400 000	16 000
المنطقة B	4 800	8 000	12 000	560 000	24 000
المنطقة C	6 000	10 000	14 000	720 000	28 000
المنطقة D	8 000	12 000	16 000	800 000	32 000

المصدر: المادة 84 من القانون رقم **05-07**.

ويتم تحيين هذه المبالغ حسب متوسط سعر الصرف عند بيع دولار الولايات المتحدة الأمريكية بالدينار للشهر لكل تسديد ينشره بنك الجزائر، يقسم على ثمانين 80 ويضرب في مبلغ الرسم المحدد أعلاه.

ثانيا: الإتاوة

تحدد الإتاوة على أساس كميات المحروقات المستخرجة والمحسومة من كل مساحة استغلال، بعد عمليات المعالجة على مستوى حقل عمليات القياس.

1- وعاء الإتاوة:

تفرض الإتاوة على كميات المحروقات المستخرجة من مساحة الاستغلال باستثناء:

- ❖ كميات المحروقات المستهلكة لاحتياجات الإنتاج المباشرة.
- ❖ كميات المحروقات الضائعة
- ❖ كميات المحروقات التي أعيد إدماجها في أحد أو العديد من المكامن.
- ❖ تعريفة النقل بواسطة الأنابيب بين نقطة القياس وميناء شحن الجزائر أو الحدود الجزائرية التي تصدر منها.

تقيم المنتوجات المستخرجة التي تفرض عليها الإتاوة بالسعر القاعدي وهو:

- ❖ بالنسبة للمحروقات السائلة: السعر الساري المفعول خلال السنة المدنية المعتبرة.
- ❖ بالنسبة للغاز: في حالة عقد بيع غاز للتصدير، السعر الموجود في العقد إذا كان يفوق أو يساوي السعر المرجعي وفي الحالة المعاكسة يكون السعر القاعدي مساويا للسعر المرجعي.

❖ بالنسبة للغاز: في حالة عقد بيع الغاز للسوق الوطنية، يكون سعر بيع الغاز في السوق الوطنية هو السعر الساري المفعول خلال السنة المدنية المعتبرة.

في حالة شراء الغاز لاحتياجات الاسترجاع المدعم، فإن السعر القاعدي يكون السعر المتفاوض عليه بحرية بين البائع والمشتري.[1]

2- معدل الإتاوة:

بموجب القانون رقم 05-07 أصبح معدل الإتاوة يحدد حسب أجزاء الإنتاج المحددة في كل عقد كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم 08: معدل الإتاوة على أساس المتوسط الشهري للإنتاج

الوحدة ب م ب / يوميا

المناطق / متوسط الإنتاج لكل عقد	المنطقة A	المنطقة B	المنطقة C	المنطقة D
من 00 إلى 20 000	% 5.5	%8	%11	%12.5
من 20 001 إلى 50 000	%10.5	%13	%16	%20
من 50 001 إلى 100 000	%15.5	%18	%20	%23
أكثر من 100 000	%12	%14.5	%17	%20

المصدر: المادة 85 من القانون رقم **05-07**. حيث: ب م ب: البرميل المعادل للبترول

3- تغطية الإتاوة:

يتم دفع الإتاوة شهريا للوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات ALNAFT قبل اليوم العاشر من الشهر الموالي لشهر الإنتاج، وفي حالة حدوث تأخر في الدفع، تضاف على المبالغ المستحقة نسبة واحد في الألف (1 $‰$) مقابل كل يوم تأخير.[2]

[1] -معلومات من طرف وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.
[2] -المادة 92 من **القانون رقم 05-07**.

ثالثا: الرسم على الدخل البترولي TRP

تم إحداث هذا الرسم بموجب قانون رقم 05-07 ليعوض الضريبة المباشرة البترولية التي كانت تخضع لأحكام قانون 86-14، يحسب الرسم على الدخل البترولي على أساس قيمة الإنتاج السنوي للمحروقات لكل مساحة استغلال ناقص المبالغ المحسومة المرخص بها سنويا، والذي يدفع شهريا من قبل المتعامل.

1- وعاء الرسم على الدخل البترولي:

يفرض هذا الرسم على قيمة الإنتاج السنوي للمحروقات مستثنى منه المبالغ المحسومة المرخص بها. حيث أن قيمة الإنتاج السنوي للمحروقات هي كميات المحروقات المستخرجة والخاضعة للإتاوة مقومة بالسعر القاعدي مطروح منها تعريفة النقل. وتتشكل المبالغ المحسومة من العناصر التالية:

- الإتاوة
- الحصص السنوية للاستثمارات من أجل التطوير بتطبيق قواعد التقييم UPLIFT.
- الحصص السنوية لاستثمارات البحث بتطبيق قواعد التقييم UPLIFT.
- مؤونة لمواجهة تكاليف التخلي و/أو الإصلاح.
- تكلفة شراء الغاز من أجل الاسترجاع المدعم.
- مصاريف تكوين الموارد البشرية الوطنية.

2- معدل الرسم على الدخل البترولي:

يخضع الرسم على الدخل البترولي لنسب متفاوتة حسب القيمة المتراكمة للإنتاج المثمن والمتمثلة في الكميات المنتجة المقومة بالسعر المستعمل لحساب الإتاوة.

نسب الرسم على الدخل البترولي مبينة في الجدول الآتي:

جدول رقم 09: نسب الرسم على الدخل البترولي

الوحدة 10^9 دج

القيمة المتراكمة للإنتاج المثمن (ق م)	الحد الأول ح1	70
	الحد الثاني ح2	385
نسبة الرسم على الدخل البترولي	المستوى الأول	%30
	المستوى الثاني	%70

المصدر: المادة 87 من القانون رقم **05-07**.

يتم تحيين الحدين ح1 وح2 بسعر الصرف المتوسط عند البيع لدولار الولايات المتحدة الأمريكية بالدينار الجزائري للشهر الذي يسبق كل تسديد والذي ينشره البنك الجزائري مقسما على 70 ومضروب في كل حد.

ويتم حساب الرسم على الدخل البترولي حسب القيمة المتراكمة للإنتاج المثمن كما يلي:

- عندما تكون القيمة المتراكمة للإنتاج المثمن أقل من الحد الأول أو تساويه، يتم حساب الرسم باستعمال نسبة المستوى الأول.
- عندما تكون القيمة المتراكمة للإنتاج المثمن أكبر من الحد الثاني، يتم حساب الرسم باستعمال نسبة المستوى الثاني.
- عندما تكون القيمة المتراكمة للإنتاج المثمن تفوق الحد الأول أو تقل عن الحد الثاني أو تساويه، يتم استعمال النسبة التالية:

$$\text{النسبة المئوية (\%) للرسم على الدخل البترولي} = \frac{40}{ح2 - ح1}(\text{قم} - ح1) + 30$$

قم: القيمة المتراكمة للإنتاج

معدل التقويم UPLIFT هو عبارة عن النسبة المئوية التي ترفع بها الحصص السنوية للاستثمار لاحتياجات حساب الرسم على الدخل البترولي، وتغطي هي النسبة المئوية للتقويم مصاريف إنجاز

العمليات[1]. يطبق على مستوى المناطق حصص سنوية للاستثمار محددة بنسبة التقويم UPLIFT كما في الجدول التالي:

جدول رقم 10: الحصص السنوية للاستثمار محددة بنسبة التقويمUPLIFT

الوحدة %

المناطق	النسب	الحصص السنوية للاستثمار
B.A	15	البحث والتطوير: 20 توافق 5 سنوات
D.C	20	البحث والتطوير: 12.5 توافق 8 سنوات
C.B.A	20	الاسترجاع المدعم: 20 توافق 5 سنوات

المصدر: المادة 87 من القانون رقم **05-07**.

3- تغطية الرسم على الدخل البترولي:

يدفع الرسم على الدخل البترولي الخاص بالسنة المالية باثني عشر دفعة تسدد مؤقتا وتساوي الرسم المستحق لتلك السنة المالية. تدفع هذه التسبيقات دون إنذار قبل الخامس والعشرين من الشهر الذي يلي الشهر المستحق الدفع فيه. وفي حالة حدوث تأخر في الدفع تضاف إلى المبالغ المستحقة نسبة 1 $^{0}/_{00}$ مقابل كل يوم تأخير.

رابعا: الضريبة التكميلية على النتائج ICR:

يخضع كل شخص يكون طرفا في العقد لضريبة تكميلية على الناتج محسوبة حسب نسبة الضريبة على أرباح الشركات مقدرة بـ 30% حسب الآجال والشروط المعمول بها عند تاريخ الدفع ونسب الاهتلاك المنصوص عليها في القانون.

كما يمكن لكل شخص يستثمر في الأنشطة موضوع القانون المتعلق بالكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات أن يستفيد من النسبة المخفضة للضريبة على أرباح الشركات السارية المفعول من أجل حساب الضريبة التكميلية على النتائج وهي محددة بنسبة 15%.[2]

[1] - المادة 86 و87 من القانون رقم **05-07**.

[2] -المادة 88 و94 من القانون رقم **05-07**.

1- وعاء الضريبة التكميلية على النتائج ICR:

حسب اختصاصيين من وزارة الطاقة والمناجم يتم حساب وعاء ICR حسب الشكل التالي:

شكل رقم 03: وعاء ICR

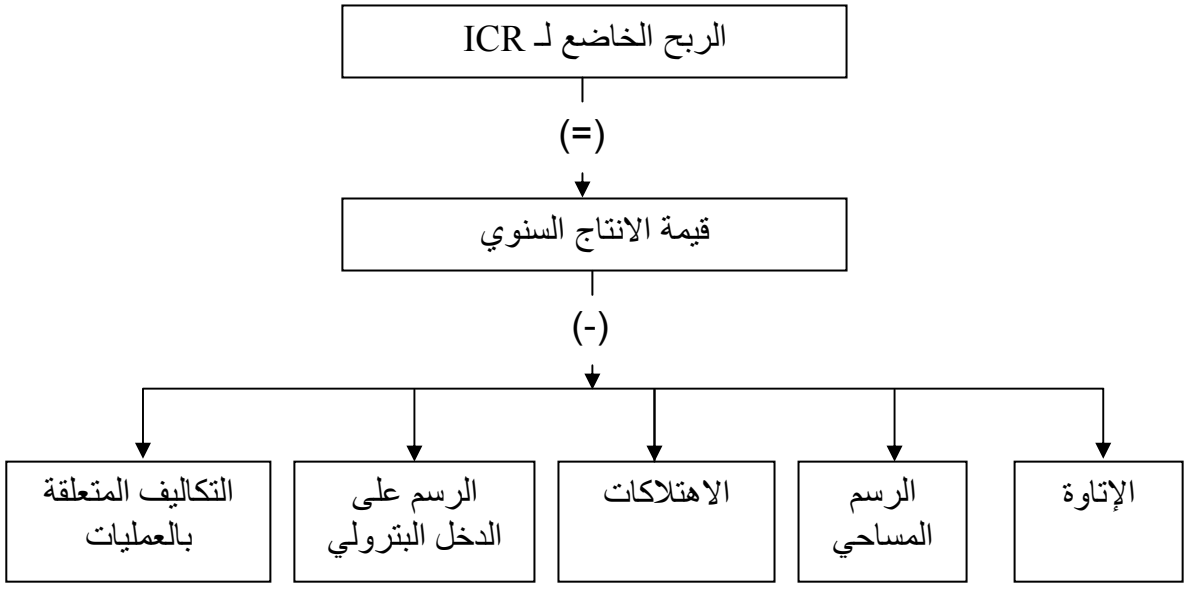

2- تغطية الضريبة التكميلية على النتائج:

تدفع الضريبة التكميلية على النتائج خلال أجل أقصاه يوم انقضاء المهلة المحددة لتسليم التصريح السنوي لنتائج السنة المالية في حالة تأخر في الدفع، تضاف إلى المبالغ المستحقة نسبة $1\,{}^{0}\!/_{00}$ مقابل كل يوم تأخير.

خامسا: رسم على حرق الغاز

يمنع حرق الغاز، غير أنه يمكن للوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات "ALNAFT" أن تمنح بصفة استثنائية ولمدة محددة لا تتجاوز تسعين يوما رخصة حرق الغاز بطلب من المتعامل فيتعين عليه للاستفادة من هذا الاستثناء أن يسدد للخزينة العمومية، رسما خاصا قابل للحسم قدره 8000 دينار لكل متر مكعب عاد.[1]

سادسا: رسم خاص بالمياه

في حالة ما إذا كان مخطط التطوير المقترح من قبل المتعامل والمعتمد من الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات "ALNAFT" ينص على استعمال المياه الصالحة للشرب أو المياه

[1]-المادة 52 و95 من **القانون رقم 05-07**.

المخصصة للسقي لضمان الاسترجاع المدعم، فإنه يتعين على المتعامل أن يسدد رسما خاصا حتى يكون مطابقا للتنظيم المعمول به، قيمة هذا الرسم 80 دينار لكل متر مكعب مستعمل، يدفع سنويا للخزينة العمومية.[1]

سابعا: الضريبة على أرباح الشركات IBS

تطبق هذه الضريبة على أنشطة نقل المحروقات عبر الأنابيب، وتمييع الغاز الطبيعي ومعالجة وفصل الغاز عن البترول المستخرج من الآبار بنسبة 30%، مع إمكانية تخفيض هذه النسبة إلى 15% للأرباح المعاد استثمارها.

ثامنا: حقوق التحويل

تدفع إلى الخزينة العمومية بنسبة 1% من مبلغ المعاملة.

تاسعا: ضرائب النظام العام

تسمى بالضرائب المشتركة وهي تتكون من:

1- الرسم على النشاط المهني:

يطبق هذا الرسم على الأنشطة التالية:

- أنشطة نقل المحروقات عبر الأنابيب.
- أنشطة تمييع الغاز الطبيعي ومعالجة وفصل الغاز عن البترول المستخرج من الآبار.

ويقدر هذا الرسم بـ 2% من رقم الأعمال للأنشطة السالفة الذكر خارج الرسم على القيمة المضافة.[2]

2- ضريبة على الأجر:

تطبق هذه الضريبة حسب سلم ضريبة محصور بين 0% - 40%، يتحملها الأجير[3].

والجدول الموالي يبين تطور الضرائب المكونة للجباية البترولية من أفريل إلى ديسمبر لسنتي 2008، 2009.

[1]-المادة 53 من **القانون رقم 05-07**.

[2]-معلومات من طرف وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.

[3] -Said Benaissa, **fiscalité produits domaniaux parafiscalité**, megasoft, Alger,2001, p (66,67) .

جدول رقم 11: تطور ضرائب الجباية البترولية 2008-2009

الوحدة: مليار دينار

		الإتاوة	رسم على الدخل البترولي	الضريبة التكميلية على الناتج +IBS	ضريبة على الأجر	رسم مساحي	رسم الحرق
أفريل	2008	335	834	0	89	0	0
	2009	249	533	9	66	1	0
ماي	2008	420	1043	0	113	0	0
	2009	312	652	9	84	1	0
جوان	2008	484	1317	0	122	0	0
	2009	357	741	16	99	2	0
جويلية	2008	571	1518	0	139	0	0
	2009	402	835	16	112	3	0
أوت	2008	657	1869	0	157	0	0
	2009	453	938	16	126	3	0
سبتمبر	2008	750	2160	0	174	0	0
	2009	499	1053	16	130	3	0
أكتوبر	2008	827	2273	0	191	0	0
	2009	554	1170	16	137	3	0
نوفمبر	2008	901	2399	0	208	0	0
	2009	607	1281	23	141	3	0
ديسمبر	2008	950	2536	0	225	0	0
	2009	669	1416	23	150	3	0

المصدر: وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.

المطلب الثاني: تعديلات 2006

لاستكمال الإصلاحات ومسايرة تطورات السوق العالمية، جاء الأمر رقم 06-10 ليعدل القانون رقم 05-07 وذلك بهدف توسيع وتعزيز تحكم الحكومة وترشيد استخدام البترول والحفاظ عليه وضمان سيطرة الدولة على مداخيل النفط ويحد من نقل الأرباح التي تحققها الشركات الأجنبية في المشاريع المشتركة مع "سوناطراك"، يذكر أن تدفق رؤوس الأموال قد زاد من 500 مليون دولار عام 2000 ليصل إلى أزيد من 4 ملايير دولار عام 2005.

ومن تعديلات الأمر رقم 06-10، تطبيق رسم غير قابل للحسم على الأرباح الاستثنائية التي يحققها الشركاء الأجانب، على حصة الإنتاج الخاصة بهم عندما يكون الوسط العددي الشهري لأسعار البترول "البرنت" يتجاوز 30 دولار للبرميل الواحد وذلك فيما يخص عقود الشراكة المبرمة بين سوناطراك وشريك أجنبي أو أكثر في إطار قانون رقم 86-14 ويطبق هذا الرسم ابتداءا من 01 أوت 2006 وتبلغ نسبته التي تعود إلى الشركاء الأجانب 5% كحد أدنى و50% كحد أقصى، وتقوم "سوناطراك" من أجل سداد هذا الرسم لدى الخزينة العمومية بخصم كمية المحروقات الموافقة لمبلغ هذا الرسم من حصة الإنتاج الذي يعود إلى الشركاء الأجانب المعنيين.

وتضمن عقود البحث وعقود الاستغلال وجوبا بندا يسمح بمشاركة المؤسسة الوطنية "سوناطراك" شركة ذات أسهم، وفي كلتا الحالتين تحدد نسبة مشاركة المؤسسة الوطنية "سوناطراك" بـ 51% ولا يجب أن تقل عنها[1].

المطلب الثالث: التطور التاريخي للجباية البترولية

لقد عرفت الجباية البترولية تطورات مختلفة منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وذلك تماشيا مع التطورات الحاصلة في أسعار البترول.

أولا: الجباية البترولية 1963 – 1980

كانت الجباية البترولية ضئيلة جدا في العهد الاستعماري، أي قبل الاستقلال، ويرجع هذا الضعف في حصيلة الجباية البترولية إلى السياسة النفطية الفرنسية المطبقة في الجزائر آنذاك، وقد

[1] - الأمر رقم **06-10**، المؤرخ في 29 جويلية 2006، المعدل والمتمم للقانون رقم 05-07، جريدة رسمية رقم 48، الصادرة في 30 جويلية 2006.

استمر هذا الضعف في إيرادات الجباية البترولية حتى بعد الاستقلال، ففي سنة 1963 كانت تقدر بـ 243 مليون دج وفي سنة 1965 بلغت 447 مليون دج بنسبة نمو قدرت بـ 83.95%. ويرجع استمرار هذا الضعف إلى مواصلة العمل بقانون البترول الصحراوي، ومن أجل وضع حد للسياسة النفطية الفرنسية عقدت الجزائر اتفاقية إيفيان 1962 واتفاقيات الجزائر 1965[1].

وفي جوان 1967 صدر قرارا ألزم الشركات البترولية بأن تحتفظ في الجزائر بجزء من حصيلة مبيعاتها النفطية، وقضى نفس القرار بأن تعيد الشركات للجزائر ما لا يقل عن 50% من حصيلة مبيعاتها[2].

وقد عرفت الجباية البترولية انتعاشا في السبعينات، فقد بلغت 1684 مليون دج سنة 1971 ثم ارتفعت إلى 4114 مليون دينار سنة 1973 لتصل إلى 13399 مليون دينار سنة 1974 وهذا التطور راجع إلى تأميم المحروقات في 24 فيفري 1971 وارتفاع أسعار البترول ابتداء من ديسمبر 1973 الناتج عن الحرب العربية الإسرائيلية سنة 1973، وحرب إيران والعراق سنة 1978، لتستمر الجباية البترولية في النمو لتصل إلى 37658 مليون دينار سنة 1980 حيث ارتفعت بنسبة 42.02% مقارنة بسنة 1979[3].

والجدول الموالي يبين تطورات الجباية البترولية خلال هذه الفترة:

جدول رقم 12: تطور الجباية البترولية خلال 1963-1980

الوحدة: مليون دينار

البيان / السنوات	الجباية البترولية	نسبة النمو %
1963	243	-
1965	447	%83.95
1970	1350	%202.01
1971	1684	%24.74
1972	3278	%94.65
1973	4114	%25.50
1974	13399	%225.69

[1] www.marscist.com/languages/arabic/iran.chap2.htm

[2] - صبحي عرب، **تسويق النفط الجزائري**، أطروحة دكتوراه دولة، كلية الحقوق، الجزائر، 1990، ص (408).

[3] www.marscit.com

1975	13462	%00.47
1976	14237	%05.75
1977	18019	%26.56
1978	17365	%-03.63
1979	26516	%52.70
1980	37658	%42.01

المصدر: الديوان الوطني للإحصاءات ووزارة المالية، المديرية العامة للضرائب

ثانيا: الجباية البترولية للفترة 1981-1999

بلغت الجباية البترولية قيمة 50954 مليون دينار سنة 1981 بنسبة نمو قدرت بـ 35.30% عن السنة الفارطة، وخلال سنتي 1982، 1983 تراجعت بنسب 18.64% و9.01% على التوالي، ثم عادت وارتفعت سنتي 1984 و1985 وهذا راجع للارتفاع الكبير في حجم تصدير المحروقات. لتأتي سنة 1986 سنة الأزمة الاقتصادية التي مست جميع دول الأوبك والجزائر باعتبارها أحد الأعضاء، التي تأثرت بالانخفاض الهائل في أسعار البترول حيث بلغت الجباية البترولية قيمة 21439 مليون دينار خلال هذه السنة بنسبة انخفاض قدرت ب 54.17%، واستمر هذا التدهور إلى غاية 1988 حيث وصلت الإيرادات من هذه الجباية إلى 24100 مليون دينار لتعرف تطورا خفيفا سنتي 1989 و1990 حيث قدرت بـ 45500 و76200 مليون دينار على التوالي وبلغت ما قيمته 161500 مليون دينار سنة 1991.

ثم عرفت ارتفاعا خلال الفترة 1994-1997 بنسب نمو إيجابية ولعل أهم حدث ساهم في هذا التطور هو حرب الخليج وعودة العراق إلى السوق البترولية، لتنخفض بنسبة 33.64% سنة 1998 ثم عادت وارتفعت إلى 560121 مليون دينار سنة 1999 والجدول الموالي يبين تطور الجباية البترولية خلال هذه الفترة.

جدول رقم 13: تطور الجباية البترولية خلال 1981 – 1999

الوحدة: مليون دينار

البيان / السنوات	الجباية البترولية	نسبة النمو %
1981	50954	%35.30
1982	41458	%-18.64
1983	37720	%-9.01
1984	43841	%16.22
1985	46787	%6.71
1986	21439	%-54.17
1987	20479	%4.47-
1988	24100	%17.68
1989	45500	%88.79
1990	76200	%67.47
1991	161500	%111.94
1992	193800	%20
1993	179218	%7.52-
1994	222176	%23.97
1995	336148	%51.29
1996	507836	%51.07
1997	570765	%12.39
1998	378715	%-33.64
1999	560121	%47.90

المصدر: الديوان الوطني للإحصاءات ووزارة المالية، المديرية العامة للضرائب.

ثالثا: الجباية البترولية للفترة 2000-2010

لقد تميزت الفترة 2001-2007 بارتفاع المداخيل البترولية وثباتها نوعا ما بسبب ارتفاع أسعار البترول في السوق العالمية، خاصة بعد حرب العراق والتطور الصناعي لكبرى الدول المستهلكة للنفط، وما نتج عنه من زيادة في الطلب العالمي على النفط، حيث بلغت الجباية البترولية 964464 مليون دينار سنة 2001 ووصلت إلى 1284974 مليون دينار سنة 2003 و2714001 مليون دينار سنة 2006 وهذا راجع إلى التطور الحاصل في قطاع المحروقات والتقدم الطارئ في السياسة

المنتهجة، والتي تهدف إلى تعزيز دور الشراكة مع المستثمر الأجنبي وكذا تبني سوناطراك للتقنيات الحديثة المسايرة للتقدم التقني في هذا المجال ولقد بلغت الجباية البترولية قيمة 1303 مليار دينار خلال الفترة من جانفي إلى مارس من سنة 2007 مقابل 1416.72 مليار دينار لنفس الفترة من سنة 2006 بنسبة انخفاض قدرها 8.03%.

وخلال الفترة من سبتمبر إلى نوفمبر من سنة 2007 بلغت قيمة الجباية البترولية 6658 مليار دينار حيث قدرت دفعات سوناطراك قيمة 3769 مليار دينار ودفعات سوناطراك و الشريك الأجنبي قيمة 2889 مليار دينار. وفي ديسمبر من سنة 2007 وصلت الجباية البترولية إلى 2715 مليار دينار.

خلال الفترة الممتدة من أفريل إلى ديسمبر 2009 بلغت الجباية البترولية 13929 مليار دينار مقابل 23260 مليار دينار لنفس الفترة من سنة 2008، حيث انخفضت بنسبة 40% وقد بلغت دفعات كل من سوناطراك وحدها وسوناطراك والشريك الأجنبي خلال 2009 قيمة 8457 مليار دينار و5472 مليار دينار على التوالي مقابل 13007 و10253 مليار دينار لسنة 2008 بنسبة انخفاض قدرها 35% و47% على التوالي وقد بلغت الجباية البترولية لفترة 2009 نسبة 86% من تلك التي كانت متوقعة في قانون المالية لسنة 2009 والتي حددت بـ 16149 مليار دينار[1].

وقد صرح مسؤول سوناطراك أن هذا التراجع في مداخيل الجباية البترولية، ناتج عن انخفاض أسعار البترول في السوق العالمية بسبب الأزمة الاقتصادية والمالية التي مست الاقتصاديات المتطورة مما أدى إلى انخفاض الطلب العالمي حيث وصلت أسعار البترول إلى 33 دولار للبرميل في ديسمبر 2008[2].

وحسب ما جاء في بيان صحفي لوزير الطاقة والمناجم، فإن مداخيل الجباية البترولية المدفوعة إلى الخزينة العمومية سترتفع إلى 640 مليار دينار خلال الثلاثي الأول لسنة 2010 فيما كانت تقدر

[1] - معلومات من طرف وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.

[2] - Mahrez Ilias, **les recettes pétrolières ont baissé à prés de 20 milliards de dollars**, le quotidien d'oran, N° 4444, lundi 20 juillet 2009, P (03).

مع نهاية شهر فيفري الماضي بـ 433 مليار دينار مقابل 404 مليار دينار خلال نفس الفترة لعام 2009[1].

والجدول الموالي يبين تطور الجباية البترولية خلال الفترة 2000-2006.

الجدول رقم 14: تطور الجباية البترولية 2000-2006

الوحدة: مليون دينار

البيان / السنوات	الجباية البترولية	نسبة النمو %
2000	1169573	%108.80
2001	964464	%-17.54
2002	942904	%-2.24
2003	1284974	%36.27
2004	1485761	%15.62
2005	2267836	%52.64
2006	2714001	%19.67

المصدر: الديوان الوطني للإحصاءات ووزارة المالية، المديرية العامة للضرائب

المطلب الرابع: سعر صرف الدينار بالدولار وتأثيره على الجباية البترولية.

إن إيرادات الجباية البترولية تتميز بعدم الاستقرار، نتيجة تذبذب أسعار البترول من جهة وتقلبات سعر صرف الدينار الجزائري بالدولار الأمريكي من جهة أخرى، باعتبار أن صادرات البترول مقومة بالدولار. وعند التطرق إلى تطور سعر صرف الدينار بالدولار، لابد من ذكر مراحل تسعير الدينار الجزائري.

[1] - ق و / واج، **13 مليار دولار من صادرات المحروقات خلال الثلاثي الأول من 2010**، جريدة الخبر ، السنة 20، العدد 744، بتاريخ 28 مارس 2010، ص (05).

أولا: مراحل تسعير الدينار الجزائري

عرفت أنظمة تسعير الدينار الجزائري عدة تغيرات يمكن تلخيصها في المراحل التالية:

1- مرحلة تكافؤ الدينار الجزائري بوزن الذهب 1964-1973

كان نظام النقد الدولي في هذه المرحلة أو على الأقل حتى سنة 1971 مسيرا باتفاقيات بروتن وودز، حيث كان كل بلد عضو في صندوق النقد الدولي ملزما بالتصريح عن تكافؤ عملته بالنسبة إلى وزن محدد من الذهب الصافي أو بالنسبة للدولار الأمريكي الذي هو نفسه في تكافؤ ثابت مع كمية محددة من الذهب.

وقد حددت الجزائر سعر صرف الدينار بما يعادل 0.18 غراما من الذهب أي بنفس التكافؤ مع الفرنك الفرنسي، خلال الفترة 1964 تاريخ إنشاء العملة الوطنية و1969 تاريخ تخفيض الفرنك الفرنسي.

وتجدر الإشارة هنا أن بنك فرنسا تعرض لهجومات مضاربية حادة، اضطرته إلى تخفيض قيمة الفرنك الفرنسي بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي وهذا بعد استعماله لاحتياطياته لمدة طويلة قصد الحفاظ على تكافؤ العملة الفرنسية، وهكذا انتقل التكافؤ الرسمي للفرنك الفرنسي في شهر أوت سنة 1969 من 4.9370 فرنكا فرنسيا لكل دولار أمريكي إلى 5.5544 فرنكا فرنسيا لكل دولار أمريكي.

شرعت الجزائر خلال هذه الفترة التي تميزت بضعف الفرنك الفرنسي، في تطبيق مخططها التنموي الثلاثي، الذي يتطلب استقرار سعر الصرف، مما أدى إلى عدم اتباع الدينار الجزائري للفرنك الفرنسي في التخفيض، على الرغم من استمرار العملة الوطنية في علاقتها الثابتة مع الفرنك الفرنسي، فأصبح كل 1 دينار جزائري يساوي 1.25 فرنكا فرنسيا أو 1 فرنك فرنسيا يساوي 0.888 دينار جزائري بين أوت 1969 وديسمبر 1973.

لقد أدى ضعف العملة الفرنسية خلال هذه المدة إلى الانخفاض المستمر للدينار الجزائري مقابل مختلف عملات تسديد الواردات الجزائرية، وهو ما ترتب عنه إعادة تقييم تكاليف مشاريع الاستثمار التي انطلقت في إطار المخطط الرباعي الأول 1970-1973.

2- مرحلة ترجيح الدينار بسلة من العملات 1974-1987:

تم تحديد قيمة الدينار الجزائري إلى غاية 1986، على أساس سلة مكونة من أربعة عشر عملة من ضمنها الدولار الأمريكي، منحت لكل عملة من هذه العملات ترجيحا محددا على أساس وزنها في التسديدات الخارجية كما تظهر في ميزان المدفوعات، وعلى هذا الأساس يتم حساب سعر صرف الدينار الجزائري بالنسبة إلى العملات المسعرة من قبل البنك المركزي الجزائري حسب الطريقة التالية:

1. حساب التغيرات النسبية للعملات المكونة لسلة الدينار الجزائري بالنسبة للدولار الأمريكي، حيث يحسب التغير النسبي لكل عملة بالنسبة للدولار الأمريكي $\frac{(S/Jio)-(S/Jin)}{S/Jio}$ أو $\frac{(S/Jio)-(S/Jin)}{S/Jin}$ على أن تؤخذ القيمة الأكبر من بين قيم المتغيرين S/Jio أو S/Jin كمقام لحساب التغير النسبي حيث أن:

S: دولار أمريكي.

Ji: كل عملة من العملات الصعبة الثلاثة عشر التي تكون سلة الدينار الجزائري.

S/Jio: سعر S بالنسبة لكل عملة من العملات الصعبة الأخرى المكونة للسلة في سنة الأساس 1974.

S/Jin: سعر S بالنسبة لكل عملة من العملات الأخرى التي تتكون منها سلة الدينار الجزائري السائد يوم التسعير.

O: سنة الأساس 1974

n: يوم التسعير

2. حساب المتوسط المرجح، بالتغيرات النسبية للعملات التي تتكون منها سلة الدينار الجزائري بالنسبة للدولار الأمريكي، أي مجموع التغيراتِ النسبية S/Ji مرجحة بالمعامل ai حيث يمثل هذا المعامل وزن كل عملة في السلة.
3. حساب سعر الصرف اليومي للدولار الأمريكي بالنسبة للدينار الجزائري يتم هذا الحساب يوميا وفق الطريقة التالية:

$(S/DA)_n = (S/DA)_0$(1 + مجموعة التغيرات النسبية S/Ji مرجحة بالمعامل ai) حيث:

$(S/DA)_n$: سعر الصرف اليومي للدولار الأمريكي بالدينار الجزائري

$(S/DA)_0$: سعر صرف الدولار الأمريكي بالنسبة للدينار الجزائري في 1974 (سنة الأساس)

4. يتم بعد هذه العملية حساب أسعار صرف الدينار الجزائري بالنسبة للعملات الأخرى المسعرة من طرف البنك المركزي، وتحسب هذه الأسعار بطريقة أسعار الصرف المتقاطعة ولنأخذ على سبيل المثال المارك الأماني: DM/DA= $\frac{S/DA}{S/DM}$ وبهذه الطريقة نحصل على قيم الدينار الجزائري بالنسبة لجميع العملات التي تتضمنها السلة وابتداءا من سنة 1986، أدخل تعديل طفيف على حساب معدل صرف الدينار الجزائري مقارنة بالطرق السابقة، فأصبح بذلك التغير النسبي لكل عملة، تدخل في سلة الدينار، يحسب على أساس مخرج يساوي معدل الصرف السائد في سنة الأساس 1974 ويعتبر هذا التعديل تمهيدا لسياسة التسيير الحركي لمعدل صرف الدينار التي شرع في العمل بها انطلاقا من مارس 1987.

3- مرحلة التسيير الحركي لمعدل صرف الدينار الجزائري مارس 1987-1992:

أدى التدهور المفاجئ لسعر البترول سنة 1986 (المورد الرئيسي للجزائر من العملات الصعبة) إلى دخول الاقتصاد الجزائري في أزمة حادة تميزت بعجز مزدوج في ميزانية الدولة وخاصة في ميزان المدفوعات نتج عن هذا العجز تباطؤ خطير في النشاط الاقتصادي إثر تدني الواردات في مختلف المدخلات التي يحتاج إليها الجهاز الإنتاجي الذي ظل تابعا، في هذا المجال للسوق العالمية.

استوجب هذا الوضع إدخال إصلاحات جذرية على مختلف مجالات الاقتصاد الوطني، من حيث المضمون والتسيير والتنظيم يتلخص التوجه الأساسي لهذه الإصلاحات في الانتقال التدريجي، وبخطى سريعة، من اقتصاد مخطط وتسيير من المركز إلى اقتصاد توجهه آليات السوق الحرة، حيث يأخذ الجانب النقدي والمالي من هذه الإصلاحات مكانة معتبرة، ومع هذا يجب استعادة الدينار لقيمته الحقيقية الداخلية والخارجية على السواء.

فقد أعلنت السلطات النقدية، منذ منتصف 1990 عن رغبتها في التوصل إلى قابلية تحويل الدينار بالنسبة للمعاملات الجارية بعد ثلاث سنوات أي مع نهاية 1993 أو بداية 1994، على أن تتم هذه العملية بشكل تدريجي واحترازي في هذه الأثناء. وقبل البدء في عملية جعل الدينار الجزائري قابلا للتحويل في المعاملات الجارية مع الخارج، تم تعديل معدل الصرف الرسمي بغية إيصاله إلى مستوى توازن الطلب الوطني على السلع والخدمات الأجنبية مع المتاح من العملات الصعبة تمثلت

هذه الطريقة التي تم اتباعها لإجراء عملية التعديل في تنظيم "انزلاق" تدريجي ومراقب تم تطبيقه خلال فترة طويلة نسبيا من نهاية 1987 إلى بداية 1991[1].

ثانيا: التطور التاريخي لسعر صرف الدينار بالدولار

من خلال التطور الذي عرفته أنظمة تسعير الدينار الجزائري، اتضح التدهور الكبير لقيمة العملة الوطنية، حيث عرف سعر صرف الدينار مستويات تطور سلبية مقابل الدولار سنتي 1986 و1987، رغم إتباع نظام سلة العملات في تحديد سعر صرف الدينار من طرف البنك المركزي، إذ انتقل من واحد دولار لكل 4.7 دينار إلى واحد دولار لكل 4.93 دينار، وانطلاقا من نوفمبر 1990، وتماشيا مع تسريع تطبيق الإصلاحات، تم تسريع عملية الانزلاق بشكل ملحوظ، حيث انتقل معدل صرف الدينار إلى 10.95 دينار للدولار الأمريكي الواحد نهاية 1990، وقد استمر هذا الانزلاق السريع حتى سبتمبر 1991 ليتم بعد ذلك تخفيض قيمته بنسبة 50%، حيث انتقل من 9 دينار لكل دولار ليصبح 18.5 دينار لكل دولار سنة 1991، حيث قدر معدل صرف الدينار 15.8889 دينار للدولار الواحد نهاية جانفي من سنة 1991 ثم 16.5946 نهاية فيفري 1991 ليصل إلى 17.7653 دينار للدولار الواحد في نهاية مارس 1991، وبذلك يقدر انخفاض الدينار مقابل الدولار ما بين سنتي 1986 و1991 بأكثر من 290%

نفس الشيء حدث في الفترة 1994-1998، حيث أن جزءا كبيرا من عمليات تخفيض الدينار حصلت سنة 1995، كما تم الشروع في تطبيق برنامج الاستقرار الاقتصادي، حيث تم تخفيض قيمة الدينار الجزائري ابتداءا من سنة 1994، وواصل الانزلاق على مدى سنوات البرنامج فانتقل سعر صرف الدينار مقابل الدولار من 35.05 دينار للدولار الواحد سنة 1994 إلى 47.64 دينار للدولار الواحد سنة 1995 ثم 54.74 دينار للدولار الواحد سنة 1996 و57.67 دينار للدولار الواحد سنة 1997.

لتعرف السنوات الأربع المتبقية تخفيضات متدنية في سعر صرف الدينار مقابل الدولار، حيث بلغت 13.34% سنة 1999، والسبب في ذلك يعود إلى الوضع الاقتصادي المتدني.

[1] - محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000، ص (154،161).

إن الانخفاض في قيمة الدينار الجزائري لا يرجع فقط إلى الإجراءات التي قامت بها السلطات النقدية الجزائرية، وإنما قد ترتفع قيمة الدولار الأمريكي دون أن يحدث أي تدهور في قيمة الدينار الجزائري، فقد يبقى ثابتا مع ارتفاع قيمة الدولار الأمريكي.

والجدول الموالي يبين تطور سعر صرف الدينار بالدولار خلال الفترة 1986-2002

جدول رقم 15: تطور سعر صرف الدينار بالدولار 1986-2002

السنوات	متوسط سعر صرف واحد دولار مقابل الدينار الجزائري	نسبة التغير %
1986	4.70	/
1987	4.93	4.89
1988	6.73	36.5
1989	8.03	19.31
1990	10.95	36.36
1991	18.46	68.58
1992	21.87	18.47
1993	23.35	6.76
1994	35.05	50.10
1995	47.64	35.92
1996	54.74	14.90
1997	57.67	5.35
1998	58.73	1.83
1999	66.57	13.34
2000	75.25	13.03
2001	77.26	2.67
2002	79.68	3.13

المصدر: www.finance-algerie.org

ثالثا: تأثير تقلبات سعر صرف الدينار بالدولار على الجباية البترولية

إن أي تغير في سعر صرف الدينار الجزائري بالدولار الأمريكي يؤثر بطريقة مباشرة على حصيلة الصادرات البترولية، ومن ثم على إيرادات الجباية البترولية.

1- تأثير سعر صرف الدينار بالدولار على صادرات المحروقات:

إن صادرات المحروقات تتأثر بالدرجة الأولى بأسعار البترول كونها تعرف تغيرات مستمرة، كما تتأثر أيضا بأسعار صرف الدينار مقابل الدولار، حيث أن انخفاض أسعار البترول من 28.8 إلى 24.7 دولار للبرميل سنة 2001 أدى إلى انخفاض الصادرات من المحروقات بالدولار بنسبة 7.26%، وإلى انخفاض المحروقات المقومة بالدينار بنسبة 9.68%، نظرا للارتفاع في سعر الصرف من 75.25 إلى 77.26 دينار للدولار الواحد[1].

جدول رقم 16: صادرات المحروقات 1998-2002

الوحدة: مليار

السنوات / البيان	1998	1999	2000	2001	2002
صادرات المحروقات (دج)	567.4	811.2	1585.91	1432.3	1522.1
معدل نمو صادرات المحروقات%	-	42.96	95.5	9.68-	6.26
صادرات المحروقات بالدولار	9.66	12.18	21.07	18.54	19.1
معدل نمو صادرات المحروقات %	-	26.09	73	12 -	3.02

المصدر: وسيلة طالب، **الضغط الضريبي والفعالية الضريبية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005، ص (180).

2- تأثير سعر صرف الدينار بالدولار على الجباية البترولية:

إن تقلبات سعر صرف الدينار بالدولار، لها تأثير كبير على الجباية البترولية، فقد تراجعت حصيلة الجباية البترولية المقومة بالدولار بالنسبة لسنة 1993 مقارنة بسنة 1992 من 8.86 مليار دولار إلى 7.67 مليار دولار وهذا راجع إلى:

- انخفاض الصادرات النفطية المقومة بالدولار بنسبة 10% مقارنة بسنة 1992.
- انزلاق الدينار ما بين سنتي 1992-1993 بنسبة 6.76%.
- تراجع أسعار البترول.

[1] - وسيلة طالب، **الضغط الضريبي والفعالية الضريبية**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005، ص(181).

وقد عرفت مداخيل الجباية البترولية المقومة بالدينار الجزائري نموا في الفترة ما بين 1994 و1996 يفوق 50% حيث بلغت الجباية البترولية قيمة 222.2 مليار دينار سنة 1994 بزيادة قدرها 24% مقارنة بالسنة الفارطة، وقدرت بـ 336.2 مليار دينار سنة 1995 لترتفع إلى 507.8 مليار دينار سنة 1996 بمعدل نمو قدر بـ 51.04%.

في حين أن مداخيل الجباية البترولية المقومة بالدولار لم تتعدى 15% خلال سنتي 1994-1995 حيث بلغت قيمة 6.34 مليار دولار سنة 1994 لترتفع إلى 7.06 مليار دولار سنة 1995 بمعدل نمو قدر بـ 11.36%[1].

جدول رقم 17: تطورات سعر صرف الدينار بالدولار والجباية البترولية خلال الفترة 1990-1997

البيان / السنوات	سعر صرف الدولار بالدينار الجزائري	الجباية البترولية بملايير الدينار	معدل النمو %	الجباية البترولية بملايير الدولار	معدل النمو %
1990	10.95	76.2	-	6.95	-
1991	18.46	161.5	111.94	8.75	25.9
1992	21.87	193.8	20	8.86	1.26
1993	23.35	179.2	7.5-	7.67	13.43-
1994	35.05	222.2	24	6.34	17.34-
1995	47.64	336.2	51.3	7.06	11.36
1996	54.74	507.8	51.04	9.28	31.44
1997	57.67	570.8	12.4	9.9	6.68

المصدر: راضية دنان، **دور الضريبة في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر "1988-1998"**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000، ص (151).

[1] - راضية دنان، **دور الضريبة في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر "1988-1998"**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000، ص (152).

خلاصة الفصل:

استخلصنا من خلال دراستنا لهذا الفصل المكانة المهمة للنفط في الجزائر الذي تم اكتشافه منذ سنة 1959 غير أن استغلاله الفعلي لم يتم إلا بعد مرحلة التأميم سنة 1971 حيث سيطرت "سوناطراك" على مختلف عمليات الإنتاج، التكرير والنقل، بعدما كانت تحتكرها شركات نفطية أجنبية.

وقد تميزت الجباية البترولية في الجزائر بالتغير المستمر من خلال الإصلاحات المتواصلة، بداية من القانون البترولي الصحراوي الذي صدر بناء على الأمر 22 نوفمبر 1958، فقد كان البنية الأولى للإطار التشريعي، وهو نابع من القانون المنجمي العام، والذي كان يخدم مصالح فرنسا بالدرجة الأولى وعليه فقد عرف عدة إصلاحات وتعديلات لتحسين مستويات الجباية البترولية، تجسدت بأوامر ومراسيم بقيت محدودة وغير كافية،حيث اتخذت الجزائر عدة إجراءات لتغير النظام الجبائي من خلال عدة اتفاقيات ليتم في الأخير تأميم المحروقات سنة 1971 نتيجة لرفض السلطات الفرنسية لمطالب الجزائر، ثم جاءت إصلاحات سنة 1983 والتي تميزت بعدم المرونة لاستقطاب المستثمر الأجنبي، فصدر قانون 86-14 مقدما تسهيلات وتخفيضات جبائية، لضمان دخول جبائية كافية لتغطية المصاريف، وقد عدل هذا القانون سنة 1991 من أجل تكثيف جهود البحث واستصلاح الحقول المكتشفة غير المستغلة ورفع نسبة استخراج الاحتياطي الموجود في الحقول المنتجة.

وتبقى هذه التشريعات غير مرنة ولا تتلاءم وظروف الاقتصاد الوطني، فوجب التفكير في إصلاح شامل بإعادة النظر في مكونات الجباية البترولية ومختلف الاقتطاعات الضريبية، فكان القانون رقم 05-07 المعدل بالأمر رقم 06-10، الذي وضع أسس النظام الجبائي البترولي مبرزا مختلف الضرائب المعمول بها إلى يومنا هذا. وقد عرفت الجباية البترولية تطورات مختلفة متزامنة مع التقلبات التي تطرأ على أسعار البترول في السوق الدولية بالإضافة إلى تقلبات سعر صرف الدينار بالدولار الأمريكي.

الفصل الثالث: تأثير الجباية البترولية على الاقتصاد الجزائري

المبحث الأول: أهمية الجباية البترولية

المبحث الثاني: مساهمة الجباية البترولية في ميزانية الدولة

المبحث الثالث: الجباية البترولية وبعض المتغيرات الاقتصادية

الفصل الثالث: تأثير الجباية البترولية على الاقتصاد الجزائري

تمهيد الفصل:

تعد الجزائر من الدول المصدرة للبترول، وتتزايد أهمية هذا الأخير يوما بعد يوم، فهو يكتسب أهمية اقتصادية تتمثل في تحريك دواليب النشاط الاقتصادي مما أدى إلى التسأل حول مدى استمرارية الاعتماد على إيرادات هذا المصدر الحيوي، لما تحمله هذه الإستراتيجية من مخاطر على الاقتصاد الجزائري، فالجباية البترولية هي المحرك الفعال للتنمية الاقتصادية و نقطة انطلاق لكل برنامج حكومي، إذ يتم تغذية الميزانية العامة للدولة عن طريق هذا النوع من الجباية والتي تتميز بالتغير المستمر بسبب تقلبات أسعار البترول.

فالتبعية المطلقة للجباية البترولية تظهر حساسية الاقتصاد الوطني اتجاه التقلبات الحاصلة في السوق البترولية الدولية التي تؤدي إلى تغير إيرادات الجباية البترولية والتي ينجم عنها أخطار تؤدي في الغالب إلى أزمات اقتصادية قد تطول فترة معالجتها.

فبسبب الأوضاع السيئة التي طرأت على الاقتصاد الوطني في فترات ضعف حصيلة الجباية البترولية وجدت السلطات الجزائرية نفسها مضطرة للقيام بإصلاحات مختلفة للخروج من هذه الأزمات الحادة.

وللتوضيح أكثر سنتطرق في هذا الفصل إلى ما يلي:

- أهمية الجباية البترولية في الجزائر.
- مساهمة الجباية البترولية في ميزانية الدولة.
- الجباية البترولية وبعض المتغيرات الاقتصادية.

المبحث الأول: أهمية الجباية البترولية

لقد احتل النفط وبعد فترة وجيزة من استقلال الجزائر (خاصة بعد تأميم المحروقات) المرتبة الأولى في الاقتصاد الجزائري، ومنذ تلك الفترة والجزائر تعتمد في اقتصادها وبصفة شبه كلية على عائداتها من البترول. فالاستثمارات التي اعتمدتها الجزائر في خططها التنموية تم تمويلها بواسطة إيرادات الجباية البترولية، بالإضافة إلى الصناعات البترولية الناجمة عنه.

المطلب الأول: الوظيفة الصناعية

كانت خطة "تقويم المحروقات" محور السياسة التنموية في الجزائر لمدة طويلة، فقد حظي قطاع المحروقات خصوصا في السبعينات بعناية كبيرة، فجل الاستثمارات استفاد منها مقارنة بالقطاعات الاقتصادية الأخرى.

أولا: خصائص الصناعة البترولية:

تتمثل هذه الخصائص في النقاط التالية:

- استغلال البترول يتطلب توفير رؤوس أموال ضخمة.
- نسبة رأس المال الثابت مرتفعة مقارنة مع النسبة الضئيلة لرأس المال المتغير.
- اعتماد الصناعة البترولية على وسائل ومعدات وتجهيزات متطورة.
- اعتماد النشاط البترولي على العمل المركب.
- العرض والطلب على السلعة البترولية يتميزان بانعدام المرونة في الأجل القصير.
- الصناعة البترولية تقوم على التركز الاحتكاري في الجوانب التنظيمية والإدارية والاستغلال.
- الصناعة البترولية تتضمن عنصري المغامرة والمخاطرة.
- المادة الأولية التي يعتمد عليها النشاط البترولي مادة قابلة للزوال وغير متجددة أي أن حياة الصناعة البترولية تكون بفترة زمنية معلومة ومحددة[1].

[1] -لخضر عزي، مرجع سبق ذكره، ص (290،291).

ثانيا: الاستثمارات البترولية:

في أعقاب الاستقلال ركزت السياسة الحكومية على تحويل القطاع البترولي إلى مجمع صناعي، بينما كانت قطاعات ذات أهمية كبيرة تكتسي خطورة بالغة كقطاع إنتاج التغذية يعاني من نقص في الاستثمار.

فبناء على إستراتيجية التنويع التي اتبعتها سوناطراك تطور خليط المنتجات مع مرور الوقت، حيث انخفض نصيب النفط الخام في البداية لصالح المنتجات المكررة.

وبدأ هذا التحول الذي طرأ على خليط المنتجات في التسعينات وأصبح أكثر وضوحا نتيجة لجهود الاستثمار منذ أواخر التسعينات فلقد ظلت القدرة على التكرير محدودة خلال الستينات ولكنها بدأت في التوسع خلال السبعينات ووصلت إلى ذروتها في عام 1981 عندما بدأ الإنتاج في مصنع سكيكدة، حيث زاد إنتاج المنتجات المكررة بأكثر من ثلاثة أضعاف بين 1979-1984، ومنذ ذلك الحين أخذت هوامش ربح المنتجات المكررة في التناقص بصفة مستمرة، لدخول الموردين الأكفاء في السوق العالمية ونتيجة لتزايد تكاليف الإنتاج من أجل الوفاء بمعايير البيئة الأكثر تشددا وكان نتيجة لذلك صرف النظر عن إنشاء معامل للتكرير الإضافية، المقرر إنشائها في أوائل الثمانينات هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فقد أدى الطلب المحلي المتزايد بسرعة إلى خفض كمية المنتجات المكررة المتاحة للتصدير، فخلال السبعينات استوعب الاستهلاك المحلي منتجات النفط المكررة (3.9 مليون طن) عام 1971، حيث كان معظم الإنتاج 5.4 مليون طن.

وفي نهاية السبعينات بلغ إنتاج غاز النفط المسيل ونواتج التكثيف حوالي 10% من إنتاج الخام وارتفع إلى 40% عام 1984 نتيجة لارتفاع إنتاج منتجات النفط المكرر وزيادة استخراج الغاز الطبيعي[1].

[1] - كريم النشاشيبي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص (141،149).

جدول رقم 18: الصادرات الهيدروكربونية 1987-1997

الوحدة: ملايين البراميل

البيان	حجم النفط الخام	حجم نواتج التكثيف	حجم المنتجات النفطية المكررة	حجم الغاز النفطي المسيل
1987	92.63	139.88	106.57	39.51
1988	83	125.80	113.78	14.65
1989	102.65	142.85	103.72	39.90
1990	112.27	145.38	104.72	42.71
1991	108.01	149.12	102.79	41.77
1992	104.21	146.70	108.67	40.99
1993	112.74	146.89	100.72	41.22
1994	121.28	137.29	100.23	40.70
1995	122.65	137.03	103.07	40.82
1996	143.79	142.63	97.83	45.86
1997	132.6	138.88	114.58	67.44

المصدر: السلطات الجزائرية من كتاب كريم النشاشيبي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص (147).

المطلب الثاني: الوظيفة المالية (تمويل الاستثمارات)

تبنت الجزائر ابتداء من سنة 1967، إستراتيجية التصنيع التي استهدفت تعزيز الاستقلال الوطني وتحسين مستوى المعيشة لجميع أفراد المجتمع وبالتالي فإن النموذج الجزائري للتنمية قد نجم عن نظرية "الصناعات المصنعة" وقد تم وصف هذه الإستراتيجية في الميثاق الوطني لسنة 1976، حيث أهملت الزراعة، لأن الصناعة تستطيع أن تبدأ عملية التراكم المؤدية إلى التنمية الاقتصادية، وتمويل ذلك يتم بواسطة الإيرادات المحققة في قطاع المحروقات[1].

تميزت فترة ما بعد الاستقلال حتى سنة 1966 بغياب سياسة التخطيط، وركود اقتصادي عام، فهيكلة الاستثمارات في نفس الفترة تبين أن حصة الاستثمارات في القطاع العام كانت 25.66%

[1] - د. جمال الدين لعويسات، **التنمية الصناعية في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986، ص (19،23).

مقابل 73% للاستثمارات الخاصة بالشركات الأجنبية أين كانت النسبة 39.52% في قطاع المحروقات[1].

أولا: الاستثمارات من 1967-1977:

بدأت الجزائر تستند إلى فكرة التخطيط كأداة فعالة لتوجيه التطور الصناعي وتوزيع الاستثمارات وفق احتياجات الاقتصاد الوطني الآنية والمستقبلية، ولا يمكن تحقيق هذا إلا من خلال الاستجابة للشروط التالية:

- تقييم الثروة البترولية التي تساهم بشكل فعال في تدعيم الاستعدادات المالية للوطن.
- رفع وتنمية الإنتاج الوطني قصد سد الحاجات الأولية الاستهلاكية بدلا من استيرادها.
- استيراد مواد التجهيز لصالح القطاع الصناعي كمرحلة أولى ريثما يتم إنتاجها فيما بعد.

1- المخطط الثلاثي (1967-1969):

بلغ مبلغ الاستثمارات خلال هذا المخطط قيمة 10088 مليون دينار ويعتبر هذا المبلغ متواضع بسبب ضعف الإمكانيات المالية للبلاد ويوزع هذا المبلغ كما يلي: 1869 مليون دينار للزراعة بنسبة 18.53% من إجمالي الاستثمار و5460 مليون دينار للصناعة بنسبة 54.12%، وعليه تتأكد هيمنة قطاع الصناعة على باقي القطاعات كما هو مبين في الجدول الموالي:

جدول رقم 19: الاستثمارات المخططة خلال الفترة 1967-1969

الوحدة: مليون دينار

القطاع	المخطط الثلاثي
الصناعة	5460
الزراعة	1869
المرافق الأساسية	1074
التجهيزات الاجتماعية	708
السياحة	285
التجهيز الإداري	441
قطاعات أخرى	251
المجموع	10088

المصدر: عبد العزيز وطبان، مرجع سبق ذكره، ص (175).

[1] - Mohamed Nasser Thabet, OP .Cit, P (120).

ولقد هيمن الاستثمار في قطاع الصناعات الثقيلة، على غرار الخفيفة، فقد تطورت الصناعات الثقيلة الأساسية من 82.08% سنة 1967 إلى 89.08% سنة 1969، أما الصناعات الأخرى فلم تحصل إلا على نسبة 3.04% من مجموع الصناعات. وتظهر سيطرة قطاع المحروقات والمواد الكيماوية جليا من خلال الحصة الكبيرة من الاستثمارات الموزعة على مختلف فروعه، حيث قدرت بنسبة 51% من إجمالي الاستثمارات الصناعية فقط وهذا الاهتمام راجع إلى مساهمة المحروقات في جلب العملة الصعبة، لهذا تعتبر موردا هاما من موارد التنمية. ثم تليه صناعة الحديد والصلب بنسبة 23%[1].

جدول رقم 20: توزيع الاستثمارات الصناعية ما بين 1967-1969

الوحدة: مليار دينار

طبيعة الصناعات	1967	%	1968	%	1969	%	المجموع	%
الصناعات الثقيلة	655	82.08	1621.5	92.42	1933	89.08	4209.5	89.14
صناعات مواد الاستهلاك	115	14.41	109	06.21	171	07.88	395	08.36
الصناعات الأخرى	28	03.51	24	01.37	66	03.04	118	02.5
المجموع	798	100	1754.5	100	2170	100	4722.5	100

المصدر: تقرير المخطط الثلاثي 1967، كتابة الدولة، ص (42).

2- المخطط الرباعي الأول (1970-1973):

استمرت الجزائر في هذا المخطط في نفس الاتجاه السابق، حيث جاء هذا المخطط ليقوي المجهود الذي بوشر في قطاع التصنيع، حيث بلغت قيمة الاستثمارات على مستوى السلع الوسيطية والتجهيزات مقدار 9.7 مليار دينار بنسبة 26.43% من مجموع الاستثمارات لهذا المخطط والمقدرة بـ 36.7 مليار دينار.

وقد بلغ قطاع المحروقات نسبة 26.7% بقيمة استثمار 9.8 مليار دينار، وهذا ضروري لخلق وتقوية القطاع الصناعي المبني على مشتقات البترول، وكذا استعمال أنصاف منتجات المحروقات في الزراعة وغيرها من القطاعات.

[1] - د. عبد العزيز وطبان، مرجع سبق ذكره، ص (176).

جدول رقم 21: حجم وهيكلة الاستثمارات خلال الفترة 1970-1973

الوحدة: مليار دينار

الفترة	1973-1970	
القطاعات الاقتصادية	الحجم	%
المحروقات	9.8	26.7
سلع وسيطية وتجهيزات	9.7	26.43
سلع استهلاكية	1.3	03.54
إجمالي الصناعة	20.8	56.67
الزراعة	4.6	12.53
الصناعات القاعدية وغيرها	11.3	30.79
الإجمالي	36.7	100

المصدر: Mohamed Nasser Thabet, Op.Cit, (122).

3- المخطط الرباعي الثاني (1974-1977):

يعتبر هو الآخر استمرار للمخططات السابقة، إلا أنه تميز بمبلغ الاستثمارات التي زادت بشكل كبير نتيجة لارتفاع المداخيل البترولية.

فقد قدرت الاستثمارات في مجملها بـ 120.8 مليار دينار، أخذ قطاع الصناعة حصة الأسد بنسبة 61.4%، وقد كان الاهتمام بصناعة السلع الوسيطية والتجهيزات، حيث ارتفعت قيمتها بـ 23.3 مليار دينار مقارنة بالمخطط الرباعي الأول، وهذا ما يبينه الجدول التالي:

جدول رقم 22: حجم وهيكلة الاستثمارات المحققة خلال الفترة 1974-1977

الوحدة: مليار دينار

الفترة	1977-1974	
القطاعات الاقتصادية	الحجم	%
المحروقات	36	29.8
سلع وسيطية وتجهيزات	33	27.32
سلع استهلاكية	5.2	04.3
إجمالي الصناعة	74.2	61.4
الزراعة	5.8	4.8
الصناعات القاعدية وغيرها	40.8	33.8
الإجمالي	120.8	100

المصدر: Mohamed Nasser Thabet, Op.Cit, P (122).

وفي سنتي 1978 و1979 تم استكمال البرامج الاستثمارية التي لم يتم تنفيذها ضمن آجالها، لذا لم يكن هناك أي تخطيط خلال هاتين السنتين.[1]

ثانيا: الاستثمارات من 1980-1989:

إن استثمارات الفترة 1980-1989، كانت من خلال مخططي الخماسي الأول والخماسي الثاني.

1- المخطط الخماسي الأول (1980-1984):

بلغت قيمة تكلفة برامج المخطط الخماسي الأول بـ 560.5 مليار دج، موزعة إلى استثمارات إنتاجية، وأخرى غير إنتاجية، وقد مثل القطاع الإنتاجي في هذا التوزيع نسبة 60.25%، وهذا دليل على اهتمام الدولة بقطاع الإنتاج، خصوصا الصناعي منه، ورغم ذلك لا يتم إهمال القطاع غير الإنتاجي الذي يأخذ نسبة 39.75%، وعليه فإن القيد المالي في هذه الفترة لم يشكل عائقا على التنمية بسبب الإيرادات الجزائرية والمتمثلة أساسا في الجباية البترولية، هذه السياسة سمحت بارتفاع معدلات النمو الاقتصادي بالتوازي مع ارتفاع وتطور معدلات الاستثمار في نفس الفترة.

[1] -د-صالح تومي، أ-راضية بختاش، **أثر الجباية على النمو الاقتصادي في الجزائر**، دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث، العدد السابع، جانفي 2006، ص (17).

جدول رقم 23: استثمارات المخطط الخماسي الأول

الوحدة: مليار دج

نوع الاستثمارات	تكلفة برامج المخطط الخماسي الأول	%
استثمارات إنتاجية	337.7	60.25
استثمارات غير إنتاجية	222.8	39.75
المجموع	560.5	100

المصدر: محمد بلقاسم حسن بهلول، **الاستثمار وإشكالية التوازن الجهوي "حالة الجزائر"**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص (297).

2- المخطط الخماسي الثاني (1985-1989):

نتيجة لتدهور أسعار النفط وخاصة بعد أزمة 1986 التي تزامنت مع المخطط الخماسي الثاني (1985-1989)، بدأ حجم الاستثمار يتقلص تدريجيا، خصوصا وأن تمويل هذا الاستثمار يعتمد بنسبة أكثر من 70% على الواردات التي يكون الدفع فيها بالعملات الصعبة فقد انخفض حجم الاستثمار من 77 مليار دينار سنة 1985 إلى 69.4 مليار دينار سنة 1989 حسب ما هو مبين في الجدول رقم 24 وهذا التراجع يعني انخفاض وتيرة النمو الاقتصادي، والقطاع الإنتاجي الذي تأثر كثيرا بهذا الانخفاض هو قطاع الصناعة، ويبدو هذا التأثر في التطور لمعدل نمو إنتاجه الذي تميز منذ سنة 1985 بانخفاضات سنوية متواصلة حسب ما هو مبين في الجدول رقم 25[1].

جدول رقم 24: تطور الاستثمارات من 1979-1990

الوحدة: مليار دج

الفترات	1979	1985	1987	1988	1989	1990
الاستثمار	54.78	77	75.4	69.9	69.4	95

المصدر: د. محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**، مرجع سبق ذكره، ص (184).

[1] - د-محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**، منشورات دحلب، 1993، ص (182،185).

جدول رقم 25: تطور معدل نمو الإنتاج الصناعي 1985-1991

الوحدة: %

السنوات	1985	1986	1987	1988	1989	1990	1991
معدل نمو الإنتاج الصناعي من غير المحروقات	4.6+	2.6-	4.6-	1.4-	2.7-	1.1+	2.9-

المصدر: د. محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**، مرجع سبق ذكره، ص (185).

بعد أزمة 1986 سعت الجزائر للتقليص من التبعية اللانهائية للريع البترولي، وقد أكد الميثاق الوطني سنة 1986 على تلك الاختيارات المعتمدة، وقامت الحكومة آنذاك بإعادة تنظيم القطاع الصناعي والزراعي والاهتمام بالصناعة والزراعة على السواء كنشاطان إنتاجيان حيويان ولهذا وجب على كل الأطراف النشطة في الاقتصاد أن تغير من وجهتها الإنتاجية بتحفيز تلك المنكمشة وبعث تلك العاجزة وتوجه نحو التنويع وهذا استجابة للتطورات الناتجة في السوق البترولية[1].

المطلب الثالث: حصة قطاع المحروقات في النشاط الاقتصادي

تعتبر المحروقات وبالأخص البترول العمود الفقري للنشاط الاقتصادي، لما يساهم به في هذا الأخير.

أولا: حصة قطاع المحروقات في الصادرات

إن الثروة البترولية حولت الجزائر إلى بلاد يمتاز بأحادية التصدير، أي الاعتماد على منتوج واحد للتصدير يرتبط مصيره بالأسواق الخارجية للبترول، حيث أن حصة البترول في الصادرات في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى، فقد بلغت نسبة 63% سنة 1969 لتصبح 95% سنة 1974 و98% سنة 1984، وهذا ما يترجم اهتمام الدولة بهذا القطاع وذلك لما يحققه من إيرادات تساهم في تنمية الاقتصاد.

والجدول الموالي يبين أهمية صادرات البترول من مجمل الصادرات

[1] - بن زيدان الحاج، **أثر تغيرات أسعار البترول على النمو الاقتصادي الجزائري 1995-2005**، رسالة ماجستير، جامعة مستغانم، 2006، ص (197،203).

جدول رقم 26: حصة البترول في الصادرات 1969-1984

الوحدة: %

السنوات	1969	1974	1979	1984
حصة البترول في الصادرات	63	95	97	98

المصدر: أحمد هني، مرجع سبق ذكره، ص (48).

بعد سنة 1986 التي عرفت بالانهيار الكبير لسعر البترول، بدأت السلطات تشعر بالوضعية الحساسة للاقتصاد والضعف الناتج عن التبعية المتصاعدة لسوق واحدة (سوق البترول)، مما ألزم الدولة التوجه نحو تشجيع الصادرات غير البترولية، ولكن النتائج المحصل عليها لم تكن في المستوى، حيث نجد أن معدل تغير الصادرات خارج البترول خلال الفترة 1986-1990 لم تسجل أي تطور ملحوظ، فقد كانت متذبذبة تارة بالزيادة وأخرى بالنقصان في حدود 166 مليون دج و369 مليون دج، وبذلك يبقى البترول المنتوج الوحيد للتصدير، فقد قدرت حصته خلال هذه الفترة ما بين 97-98 % من إجمالي الصادرات، فيما لم تتعدى نسبة الصادرات خارج البترول 5%، وهذا ما نلاحظه في الجدول التالي:

جدول رقم 27: تطور الصادرات خلال 1986-1990

الوحدة: مليون دج

السنوات		1986	1987	1988	1989	1990
صادرات البترول	المبلغ	7563	8088	7814	8789	10934
	النسبة %	98	98	96	98	97
صادرات خارج البترول	المبلغ	166	145	291	180	369
	النسبة %	2	2	4	2	3
الصادرات الكلية		7729	8233	8105	8969	11303

المصدر: الديوان الوطني للإحصاءات (بتصرف)

وعلى الرغم من المجهودات المتواضعة من قبل الدولة في تقليص التبعية شبه الكلية للنفط، إلا أن النتائج جد محدودة فالصادرات خارج البترول بقيت تتراوح ما بين 358 و882 مليون دينار في الفترة الممتدة من 1995 إلى 2000.

ورغم انخفاض الصادرات البترولية خلال سنتي 1997 و1998، حيث كانت تقدر بـ 169475 مليون دج سنة 1996 لتنخفض إلى 153460 مليون دج سنة 1997 ثم إلى 114817 سنة 1998، إلا أنها تشكل حصة الأسد في مجمل الصادرات، والتي قدرت بنسبة 99% خلال الفترة 1995-2000، وهذا راجع للانتعاش الكبير الذي عرفته أسعار النفط في السوق الدولية، في حين تشكل الصادرات خارج المحروقات ما نسبته 1%، وهذا ما يبينه الجدول الموالي.

جدول رقم 28: تطور الصادرات خلال الفترة 1995-2000

الوحدة: مليون دج

السنوات		1995	1996	1997	1998	1999	2000
صادرات البترول	المبلغ	101711	169475	153460	114817	181403	362329
	النسبة%	99	99	99	99	99	99
صادرات خارج البترول	المبلغ	519	882	516	358	438	612
	النسبة%	1	1	1	1	1	1

المصدر: الديوان الوطني للإحصاءات (بتصرف)

وقد قدرت صادرات البترول ب 397 ألف برميل يوميا سنة 2002، ثم ارتفعت بنسبة 32.4% سنة 2003[1]. في حين بلغت قيمة الصادرات خلال شهري جانفي وفيفري 2007 قيمة 11.79 مليار دولار مقابل 13.27 مليار دولار خلال نفس الفترة من سنة 2006، وفي مارس 2007 قدرت بـ 12.7 مليار دولار.[2]

[1] - بن زيدان الحاج، مرجع سبق ذكره، ص (254).

[2] -معلومات من وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.

ولقد بلغت القيمة الإجمالية للصادرات البترولية في العشرية الممتدة من 2000 إلى 2009 أكثر من 393 مليار دولار[1]. وبهذا فإن الصادرات البترولية تحتل الصدارة رغم الخطة المنتهجة والتي سميت بخطة ما بعد البترول، بتشجيع الصادرات غير البترولية. والجدول التالي يبين ذلك.

جدول رقم 29: نسبة الصادرات البترولية من إجمالي الصادرات خلال الفترة 2003-2007

الوحدة: %

السنة	2003	2004	2005	2006	2007
نسبة صادرات البترول	98.1	97.9	98.4	97.9	98.4

المصدر: د-عبد الرحمان تومي، **الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر الواقع والآفاق (2000،2009)**، دراسات اقتصادية، العدد 12، مركز البصيرة، فيفري 2009، ص (66).

ثانيا: حصة المحروقات في PIB

إن الموارد الاقتصادية تحول إلى منتجات قابلة لسد الحاجات وإشباع الرغبات، هذا النشاط يطلق عليه بالإنتاج، وحصيلة هذا الأخير هو الناتج الوطني، ويعني مجموع ما ينتجه أفراد المجتمع من سلع وخدمات خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة، وهو ما يطلق عليه بالناتج الوطني الخام، أما الناتج الداخلي الخام فهو مجموع الإنتاج داخل الحدود الجغرافية للدولة[2]،والذي يتأثر بعدة متغيرات أهمها الجباية البترولية بالنظر إلى أهمية القطاع البترولي، من خلال مساهمته بصورة مباشرة بإنتاجه في تكوين الناتج الداخلي الخام وبصورة غير مباشرة في إنتاج القطاعات الأخرى.

ولتوضيح هذا الارتباط بين الجباية البترولية والناتج الداخلي الخام سنقوم بدراسة هيكل كل منهما من خلال مساهمة الناتج الداخلي الخام للقطاع البترولي في الناتج الداخلي الخام وكذا مساهمة الجباية البترولية في مجموع إيرادات الدولة والمقارنة بين تطور كل منها خلال الفترة الممتدة من سنة 1980 إلى غاية سنة 2003، كما هو مبين في الجدول رقم 30 والمنحنى رقم 03.

[1] - س. ي، جريدة الخبر، العدد 5945، مرجع سبق ذكره، ص (10).

[2] -أ-د حربي محمد موسى عريقات، **مبادئ الاقتصاد التحليل الكلي**، دار وائل للنشر الأردن، الطبعة الأولى 2006، ص (60).

جدول رقم 30: نسبة الناتج الداخلي الخام البترولي إلى الناتج الداخلي الخام الكلي 1980-2003.

الوحدة: مليون دج

السنوات	الناتج الداخلي الخام البترولي PIBp	الناتج الداخلي الخام البترولي/الناتج الداخلي الخام%
1980	54860	33.75
1981	61880	32.32
1982	61940	29.84
1983	65770	28.14
1984	68250	25.86
1985	69850	23.95
1986	44130	14.88
1987	50030	16
1988	55930	16.08
1989	78900	18.69
1990	129820	23.42
1991	242670	28.15
1992	260440	24.23
1993	260670	21.91
1994	345010	23.20
1995	527530	26.31
1996	778440	30.29
1997	871900	31.36
1998	673690	23.80
1999	927360	28.64
2000	1659220	40.24
2001	1482320	34.79

2002	1517030	33.43
2003	1918840	36.45

المصدر: indicateurs de l'économie Algérienne 1980-2003, ministère des finances, direction générale des études et de la prévision, octobre, 2004,p (06,08)

إن نسبة مساهمة القطاع البترولي في الناتج الداخلي الخام تبدو واضحة، فبعدما كانت النسبة 33.75% سنة 1980 انخفضت إلى 14.88% سنة 1986 بسبب أزمة الأسعار لهذه السنة، حيث قدر الناتج الداخلي الخام للقطاع البترولي بـ 44130 مليون دج. وتبقى هذه النسبة في حدود 16-18% لترتفع سنة 1990 إلى 23.42% ثم إلى 28.15% سنة 1991، فبعد حرب الخليج ارتفع PIBp بالضعف تقريبا بين سنتي 1990 و1991، من 129820 مليون دج إلى 242670 مليون دج. ونسجل أعلى نسبة لمساهمة القطاع البترولي في الناتج الداخلي الخام سنتي 1996 و1997 تقدر بـ 30.29% و31.36% على التوالي، لتعرف مستوى أعلى سنة 2000 مقدر بـ 40.24%.

وقد تراوحت نسبة المساهمة ب 34.79%، 33.43% و36.45% خلال سنوات 2001، 2002 و2003 على التوالي. فالملاحظ من خلال هذا العرض أن حصة القطاع البترولي في PIB تمثل أكبر نسبة مقارنة بالقطاعات الأخرى، حتى وإن كان هناك انخفاض في بعض السنوات، سببه انخفاض أسعار البترول من جهة، وسياسة الجزائر في تقليل الاعتماد على قطاع المحروقات وتشجيع القطاعات الأخرى من جهة أخرى وفيما يخص إيرادات الجباية البترولية، فقد عرفت خلال عشرية الثمانينات تقلبات عنيفة، حيث بلغت هذه الإيرادات ذروتها سنة 1981 وفاقت كل التوقعات، كما أنها ولأول مرة شهدت عجزا كبيرا سنة 1986، حيث انتقلت من 50954 مليون دج سنة 1981 إلى 20479 مليون دج سنة 1987، بانخفاض قدر بـ 30475 مليون دج وهو يفوق إيرادات سنة 1987 بـ 148%. وعليه تدهورت نسبة الجباية البترولية إلى الإيرادات الكلية من 64.19% سنة 1981 إلى 22.02% سنة 1987، هذا الانخفاض كان له أثر بالغ على الناتج الداخلي الخام، حيث أن نسبة مساهمة PIBp في PIB انخفضت هي الأخرى خلال نفس الفترة، مما يؤكد أن أسعار البترول لا تؤثر فقط على أحد المصادر الهامة لإيرادات الميزانية، بل وكذلك على الناتج الداخلي الخام، وهذا من خلال ارتباطه بمستلزمات الإنتاج المستوردة من الخارج، حيث قلص الاستيراد خلال هذه الفترة، بما في ذلك تموين المنشآت الصناعية، مما أثر سلبا على إنتاجها. وفي سنة 1991 وبعد ارتفاع أسعار البترول، ارتفعت الجباية البترولية، فوصلت نسبة المساهمة إلى 64.81%، وإثر ذلك ارتفعت

مساهمة PIBp في PIB كما رأينا سابقا. وفي سنة 1999 وبتحسن أسعار البترول ارتفعت مساهمة كل من الجباية البترولية وPIBp.

من خلال ما تقدم نلاحظ أن:

- قبل سنة 1986 كانت مساهمة كل من الجباية البترولية وPIBp مرتفعتين، فيما كانت النسب منخفضة ما بين 1986-1990 هذا ما يؤكد التبعية الكبيرة للجباية البترولية للسوق الدولية للبترول التي تؤثر على الناتج الداخلي الخام.
- بعد سنة 1990، والتي عرفت انتعاشا محسوسا في أسعار البترول، الذي أثر بالإيجاب على الجباية البترولية وكذا على الناتج الداخلي الخام، باستثناء سنة 1998 التي تظهر أضعف نسبة لأسباب اقتصادية وسياسية.

وعليه فالتناسب الطردي واضح بين تطور كل من هيكل الناتج الداخلي الخام وهيكل الإيرادات الكلية، فأي تحسن يعرفه الأول، يؤدي إلى انتعاش الاقتصاد، وعليه فالقيم المضافة على مستوى كل القطاعات تتحسن، فترتفع الحصيلة الجبائية سواء العادية أو البترولية. فأي زيادة تعرفها الإيرادات العامة والجباية البترولية خاصة تؤدي إلى زيادة المساهمة في ميزانية الدولة بتغطية نفقات التجهيز، التي تترجم بالاستثمارات، فتثبت القاعدة الإنتاجية وعليه يتطور الناتج الداخلي الخام.[1]

[1] -indicateurs de l'économie Algérienne, op-cit, p (06,08).
Ministère des finance, direction générale des impôts. Et ONS.

منحنى رقم 04: ارتباط نسبة الناتج الداخلي الخام البترولي إلى الناتج الداخلي الخام ونسبة الجباية البترولية إلى الإيرادات الكلية

الوحدة: مليون دج

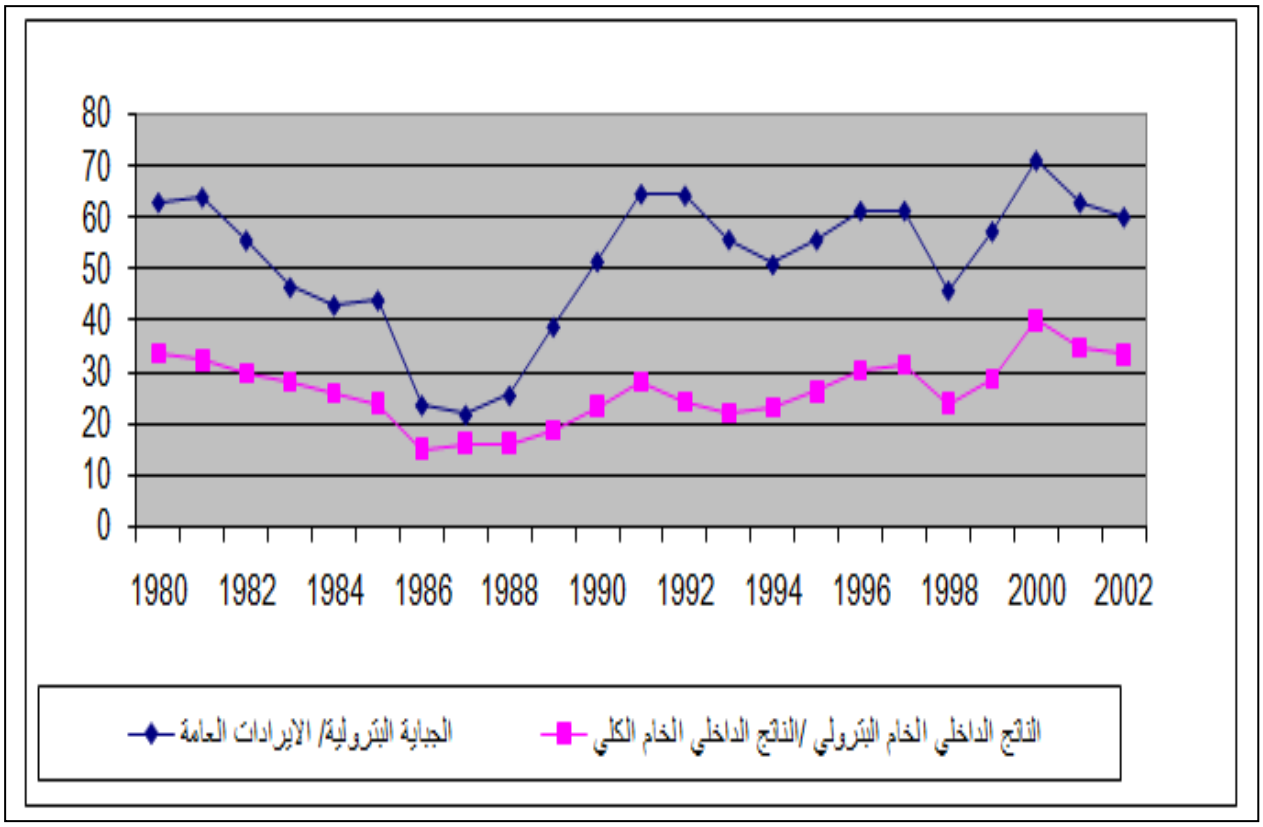

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول رقم 30 و 31.

المبحث الثاني: مساهمة الجباية البترولية في ميزانية الدولة

لميزانية الدولة دور مهم وأساسي في تسيير المصالح العمومية، حيث يتم تقدير كل من النفقات والإيرادات السنوية لتنفيذ المخططات السنوية، ويتم تمويل ميزانية الدولة بالجباية العادية والجباية البترولية، ولهذه الأخيرة وزن جد هام، لذلك سنسلط الضوء حول درجة مساهمة الجباية البترولية في ميزانية الدولة من خلال تحليل هذا النوع من الجباية، والتطرق إلى الضغط الضريبي وإبراز درجة تغطية الجباية البترولية للنفقات العمومية، ودراسة صندوق ضبط الموارد.

المطلب الأول: الجباية البترولية وإيرادات الدولة

تمتاز الجباية البترولية بعدم الاستقرار، وتذبذب حصيلتها، وفقا لتذبذب الأسعار البترولية، وتغير سعر صرف الدينار بالدولار، هذا ما يؤثر بشكل كبير على الإيرادات الكلية لميزانية الدولة، وهذا ما يبينه تطور مساهمة الجباية البترولية وتطور الإيرادات العامة إجمالا من خلال الجدول رقم 31.

فخلال سنوات الستينات لم تكن للجباية البترولية مكانة رئيسية أو مهمة في تمويل الخزينة، وهذا راجع إلى السياسة البترولية الفرنسية فقد أعطت اتفاقيات إيفيان واتفاقيات الجزائر 1965، امتيازات للشركات الفرنسية، في دفع الضرائب البترولية، بالإضافة إلى التصريحات الوهمية للأرباح المحققة، في ظل هذه الأوضاع أصبح قرار التأميم أكثر من ضروري، وهو الشيء الذي قامت به الجزائر سنة 1971، كما لاحظنا سابقا.

ابتداءا من سنة 1971 أصبح للجباية البترولية وزن هام في إيرادات الدولة إذ انتقلت نسبة مساهمتها في تمويل الميزانية من 24.34% سنة 1971 إلى 57.17% سنة 1974، ويرجع هذا التحسن في المردودية المالية للجباية البترولية إلى تأميم المحروقات، وقد ارتفعت هذه النسبة إثر الحرب العراقية الإيرانية إلى 64.19% سنة 1981.

خلال الفترة 1986-1989، عرفت نسبة الجباية البترولية انخفاضا شديدا نتيجة الأزمة البترولية لسنة 1986، والتي عرف فيها سعر البترول الخام انهيارا رهيبا، فقد قدرت النسبة بـ 23.90% سنة 1986 و22.02% سنة 1987 و25.77% سنة 1988.

وخلال الفترة 1990-1997 سجلت نسبة الجباية البترولية ارتفاعا مقارنة بالسنوات الماضية، فقد قدرت النسبة بـ 51.73% سنة 1990، و64.81% سنة 1991، و64.56% سنة 1992، و61.59% سنة 1997، وهذا راجع إلى حرب الخليج وارتفاع أسعار البترول بالإضافة إلى انخفاض قيمة الدينار بالنسبة للدولار، وارتفاع الإنتاج من المحروقات وبالتالي زيادة الصادرات سنتي 1996-1997. وفي سنة 1998 وبسبب انخفاض أسعار البترول تراجعت نسبة المساهمة إلى 46.10% خلال هذه السنة.

وقد عرفت الجباية البترولية خلال الفترة 1999-2004 تطورا من حيث مرد وديتها، مما جعل نسبة مساهمتها في تمويل ميزانية الدولة مرتفعة جدا، حيث تراوحت ما بين 57.60-71.30%، على عكس الجباية العادية. وخلال سنتي 2005، 2006 عرفت نسبة مساهمة الجباية البترولية بعض الاستقرار، حيث قدرت بـ 65.5% و64.25% على التوالي وهذا راجع للارتفاع المتتالي في أسعار النفط.

والجدول التالي يبين تطور مساهمة الجباية البترولية في تمويل ميزانية الدولة خلال الفترة 1970-2006.

جدول رقم 31 : مساهمة الجباية البترولية في تمويل الميزانية 1970-2006.

الوحدة: مليون دج

السنوات	إجمالي الإيرادات العامة	الجباية البترولية	نسبة مساهمة الجباية البترولية%
1970	6306	1350	21.40
1971	6919	1684	24.34
1972	9178	3278	35.71
1973	11067	4114	37.17
1974	23438	13399	57.17
1975	25052	13462	53.74
1976	26215	14237	54.31
1977	33479	18019	53.82
1978	36782	17365	47.21
1979	46429	26516	57.11
1980	59594	37658	63.19
1981	79384	50954	64.19
1982	74246	41458	55.84
1983	80644	37720	46.77

43.25	43841	101365	1984
44.20	46787	105850	1985
23.90	21439	89690	1986
22.02	20479	92984	1987
25.77	24100	93500	1988
39.09	45500	116400	1989
51.73	76200	147303	1990
64.81	161500	249169	1991
64.56	193800	300176	1992
56	179218	320100	1993
51.17	222176	434200	1994
55.94	336148	600900	1995
61.57	507836	824806	1996
61.59	570765	926700	1997
46.10	378715	821495	1998
57.60	560121	972355	1999
71.30	1169573	1640313	2000
63.15	964464	1527304	2001
60.35	942904	1562308	2002
69.54	1284974	1847853	2003
66.54	1485761	2232606	2004
65.5	2267836	3462345	2005
64.25	2714001	4224126	2006

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب والديوان الوطني للإحصاءات

من خلال ما تقدم، نلاحظ أنه قد أصبح للجباية البترولية وزنا لا يستهان به في الميزانية العامة للدولة، بعدما كانت غداة الاستقلال لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من مجموع الإيرادات، أصبحت يوما بعد يوم أكثر أهمية، وعليه فتغيرات الجباية البترولية لها أثر جد كبير على حجم الإيرادات العامة للميزانية، فالعلاقة طردية بين الجباية البترولية والإيرادات العامة، فأي تغير في الجباية البترولية يوافقه تغير في الإيرادات العامة وفي نفس المنحى، إذن فإن الإصلاح الضريبي للجباية العادية لم يستطع تجاوز إشكالية ثنائية الاقتصادين الريعي والإنتاجي، وهذا ما يتجلى من خلال تطور أهمية الجباية البترولية في الإيرادات الضريبية للبلد، إذ تتجاوز في بعض الحالات 65%.[1]

[1] - معلومات من طرف وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب و الديوان الوطني للإحصاءات.

المطلب الثاني: الجباية البترولية والضغط الضريبي

يعتبر الضغط الضريبي من أهم المؤشرات الكمية المستخدمة لتقييم مردودية النظام الضريبي، الذي يتمثل في تلك الاقتطاعات الضريبية التي تأخذها الدولة والجماعات المحلية في شكل ضرائب.

وعليه فالضغط الضريبي يعبر عن العلاقة الموجودة بين الإيرادات الضريبية والثروة المنتجة المتمثلة في الناتج الداخلي الخام، إذن فهو عبارة عن نسبة الاقتطاع الضريبي مقارنة بالناتج الداخلي الخام كما يلي: $PF = I/PIB$

حيث: PF: الضغط الضريبي

I: الإيرادات الضريبية.

PIB: الناتج الداخلي الخام[1]. وبسبب الطبيعة الخاصة للاقتصاد الجزائري، والذي يتميز بوجود ثنائية حادة بين القطاع البترولي والقطاعات الاقتصادية الأخرى، سنقوم بحساب ثلاث معدلات للضغط الضريبي وهي:

- الضغط الضريبي الكلي، وهو نسبة إجمالي الإيرادات العامة إلى الناتج الداخلي الخام.
- الضغط الضريبي العادي، وهو نسبة الموارد العادية إلى الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات.
- الضغط الضريبي البترولي، وهو نسبة الجباية البترولية إلى الناتج الداخلي الخام البترولي.

ثم نقوم بالمقارنة بين هذه المعدلات، والجدول الموالي يبين تلك الاقتطاعات الضريبية منسوبة لبعض المجمعات الكلية خلال الفترة 1980-1989.

[1] - محمد عباس محرزي، **اقتصاديات الجباية والضرائب**، دار هومة، الطبعة الثالثة 2003، ص (184).

جدول رقم 32: الاقتطاعات الضريبية منسوبة لبعض المجمعات الكلية1980-1989

الوحدة: مليون دج

البيان	PIB	PIB_{HH}	PIB_P	الإيرادات العامة	الموارد العادية	الجباية البترولية	ضغط ضريبي عام%	ضغط ضريبي عادي%	ضغط ضريبي بترولي%
1980	162510	107650	54860	59594	21936	37658	36.67	20.38	68.64
1981	191470	129590	61880	79384	28430	50954	41.46	21.94	82.34
1982	207550	145610	61940	74246	32788	41458	35.77	22.52	66.93
1983	233750	167980	65770	80644	42924	37720	34.5	25.55	57.35
1984	263860	195610	68250	101365	57524	43841	38.42	29.41	64.23
1985	291600	221750	69850	105850	59063	46787	36.3	26.63	66.98
1986	296550	252420	44130	89690	68251	21439	30.24	27.04	48.58
1987	312700	262670	50030	92984	72505	20479	29.73	27.60	40.93
1988	347720	291790	55930	93500	69400	24100	26.89	23.78	43.09
1989	422040	343140	78900	116400	70900	45500	27.58	20.66	57.67

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على إحصائيات وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب والديوان الوطني للإحصاءات وأيضا .Indicateurs de l'économie Algérienne 1980-2003, OpCit, P(06)

يتضح من الجدول أن مستويات الضغط الضريبي العادي ضعيفة جدا مقارنة بمستويات الضغط الضريبي البترولي، ففي سنة 1980 قدرت النسبة الأولى بـ 20.38% في حين كانت النسبة الثانية 68.64%، وفي سنة 1981 كانت النسبة الأولى تقدر بـ 21.94% أما النسبة الثانية فكانت 82.34%. وفي الفترة 1986-1988 نلاحظ أن الضغط الضريبي البترولي قد انخفض نسبيا، حيث قدر بـ 48.58% سنة 1986، 40.93% سنة 1987 و43.09% سنة 1988، وهذا بسبب تأثير انخفاض أسعار البترول في السوق الدولية على الإيرادات الجبائية البترولية، هذا الانخفاض أثر على الضغط الضريبي العام فانتقل من نسبة 36.3% سنة 1985 إلى نسبة 30.24% سنة 1986 وإلى 29.73% سنة 1987، مما يدل على أن نسبة الضغط الضريبي البترولي تضلل نسبة الضغط الضريبي العام أما عن هذه النسب خلال الفترة 1990-2003 فهي مبينة في الجدول التالي:

جدول رقم 33: الاقتطاعات الضريبية منسوبة لبعض المجمعات الكلية 1990-2003.

الوحدة: مليون دج

البيان	PIB	PIB_{HH}	PIB_P	الإيرادات العامة	الموارد العادية	الجباية البترولية	ضغط ضريبي عام%	ضغط ضريبي عادي%	ضغط ضريبي بترولي%
1990	554390	424570	129820	147303	71103	76200	26.57	16.75	58.7
1991	862130	619460	242670	249169	87669	161500	28.90	14.15	66.55
1992	1074700	814260	260440	300176	106376	193800	27.93	13.07	74.41
1993	1189720	929050	260670	320100	140882	179218	26.9	15.16	68.75
1994	1487400	1142390	345010	434200	212024	222176	29.19	18.56	64.4
1995	2004990	1477460	527530	600900	264752	336148	29.97	17.92	63.72
1996	2570030	1791590	778440	824806	316970	507836	32.09	17.69	65.24
1997	2780170	1908270	871900	926700	355935	570765	33.33	18.65	65.46
1998	2830490	2156800	673690	821495	442780	378715	29.02	20.53	56.21
1999	3238200	2310840	927360	972355	412234	560121	30.03	17.84	60.4
2000	4123510	2464290	1659220	1640313	470740	1169573	39.78	19.10	70.49
2001	4260810	2778490	1482320	1527304	562840	964464	35.84	20.26	65.06
2002	4537690	3020660	1517030	1562308	619404	942904	34.43	20.50	62.15
2003	5264190	3345350	1918840	1847853	562879	1284974	35.10	16.82	66.97

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على إحصائيات وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب والديوان الوطني للإحصاءات وأيضا .Indicateurs de l'économie Algérienne 1980-2003, OpCit, P(06)

نلاحظ من خلال الجدول أن الضغط الضريبي البترولي أكبر بكثير من الضغط الضريبي العادي، حيث أن هذا الأخير لم يتعدى نسبة 21% بينما وصل الآخر إلى حدود 74.41%، فبعد سنة 1990 ومع ارتفاع أسعار البترول وتحسن قيمة الجباية البترولية عرف الضغط الضريبي البترولي تحسن هو الآخر. وفي سنة 1998 بلغت النسبة 56.21% بعدما كانت تقدر بـ 65.46% في السنة الفارطة وهذا بسبب تراجع قيمة الجباية البترولية، مما أدى إلى انخفاض الضغط الضريبي العام الذي قدر بـ 29.02%.

وعليه فإن نسب الضغط الضريبي البترولي أكبر من نسب الضغط الضريبي العادي، ويمكن أن نرجع ذلك إلى اختلاف النظام الضريبي الذي يحكم قطاع المحروقات عن النظام الضريبي الذي يحكم القطاعات الأخرى للاقتصاد. فالنظام الضريبي البترولي هو أكثر صرامة، وأقل عرضة للتهرب الضريبي باعتبار أن القطاع البترولي ملك للدولة، ومعدلاته مرتفعة نظرا للأهمية الخاصة التي يتمتع بها هذا القطاع باعتباره مصدرا متميزا للموارد الجبائية. بينما نجد النظام الذي يحكم القطاعات الأخرى للاقتصاد يتميز بضعف وانخفاض في المردودية بالرغم من محاولات إصلاحه، وهذا راجع إلى التهرب الضريبي الذي يتميز به.[1]

المطلب الثالث: الجباية البترولية والنفقات العمومية

إن الإيرادات العامة للدولة توجه لتغطية النفقات العمومية بنوعيها –نفقات التجهيز ونفقات التسيير- وللجباية البترولية دور هام في تحديد توازن الميزانية، من خلال درجة تغطية هذه الأخيرة للنفقات العمومية.

أولا: الجباية البترولية ونفقات التجهيز

تتمثل نفقات التجهيز في تلك النفقات المخصصة للاستثمارات المنتجة مثل بناء المصانع، وكذلك الاستثمارات الاجتماعية مثل المدارس، المستشفيات...الخ، وكذا استثمارات أخرى.[2] فبفضل الارتفاع الهام الذي عرفته الجباية البترولية خلال سنوات السبعينات، ونتيجة للمبدأ السائد آنذاك والمتمثل في تخصيص الجباية البترولية لتغطية وتمويل نفقات التجهيز، أي تمويل الاستثمارات، فإن هذا النوع من النفقات كان يغطى بنسبة 100% بواسطة الجباية البترولية.

وبداية من سنة 1983 وبسبب انخفاض الجباية البترولية لم تستطع هذه الأخيرة تغطية النفقات بصفة كاملة، وقد زاد الأمر سوء مع أزمة 1986 وما ترتب عنها من انخفاض حاد للأسعار البترولية، بالإضافة إلى الحجم الكبير للمديونية وخدمة الدين المترتبة عنها، هذا ما جعل الدولة تقرر تخفيض نفقات التجهيز، فقد كانت في سنة 1986 تقدر بـ 41570 مليون دج، ثم انخفضت إلى 38270 مليون دج سنة 1987، بمعدل نمو قدره (-7.94%)، ثم ارتفعت إلى 43440 مليون دج سنة 1988 بمعدل نمو قدر بـ 13.51%.

[1] - indicateurs de l'économie Algérienne 1980-2003, op-cit, p (06,07)

[2] -أبو منصف، **مدخل للتنظيم الإداري والمالية العامة**، دار المحمدية العامة، دون سنة نشر، ص (99،100).

هذا التخفيض في نفقات التجهيز كان على حساب التنمية الاقتصادية فقد كان الأثر سلبي على إنتاج القطاع الاقتصادي –انخفاض مبالغ الاستثمارات العمومية- الذي أدى إلى ضعف القطاع الإنتاجي مؤثرا بذلك على إيرادات الجباية العادية والتي تعتمد على أرباح القطاع الاقتصادي، فانعكس هذا سلبا على ميزانية التسيير وابتداءا من سنة 1990 ونتيجة لارتفاع الجباية البترولية، تحسنت نفقات التجهيز وأصبحت تغطى بنسبة 100% من الجباية البترولية.[1] والجدول الموالي يبين تطور نفقات التجهيز والجباية البترولية 1980-2003.

جدول رقم 34: تطور نفقات التجهيز والجباية البترولية 1980-2003

الوحدة: مليون دج

البيان / السنوات	نفقات التجهيز	معدل النمو%	الجباية البترولية
1980	17930	/	37658
1981	22780	27.05	50954
1982	33670	47.80	41458
1983	43070	27.92	37720
1984	44650	3.67	43841
1985	45220	1.28	46787
1986	41570	8.07-	21439
1987	38270	7.94-	20479
1988	43440	13.51	24100
1989	42500	2.16-	45500
1990	45600	7.29	76200
1991	52000	14.03	161500
1992	72600	39.61	193800
1993	101600	39.94	179218
1994	117170	15.32	222176
1995	144660	23.46	336148

[1] -indicateurs de l'économie algérienne 1980,2003, op-cit, p (87,88). Ministère des finances, direction générale des impôts.

507836	20.29	174010	1996
570765	15.88	201640	1997
378715	5.08	211880	1998
560121	11.75-	186990	1999
1169573	72.16	321930	2000
964464	11.02	357400	2001
942904	26.73	452930	2002
1284974	22.24	553650	2003

المصدر: L'indicateur de l'économie Algérienne1980-2003, Op.Cit, p (87,88).
وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، بتصرف.

منحنى رقم 05: درجة تغطية الجباية البترولية لنفقات التجهيز 1980-2003

الوحدة: مليون دج

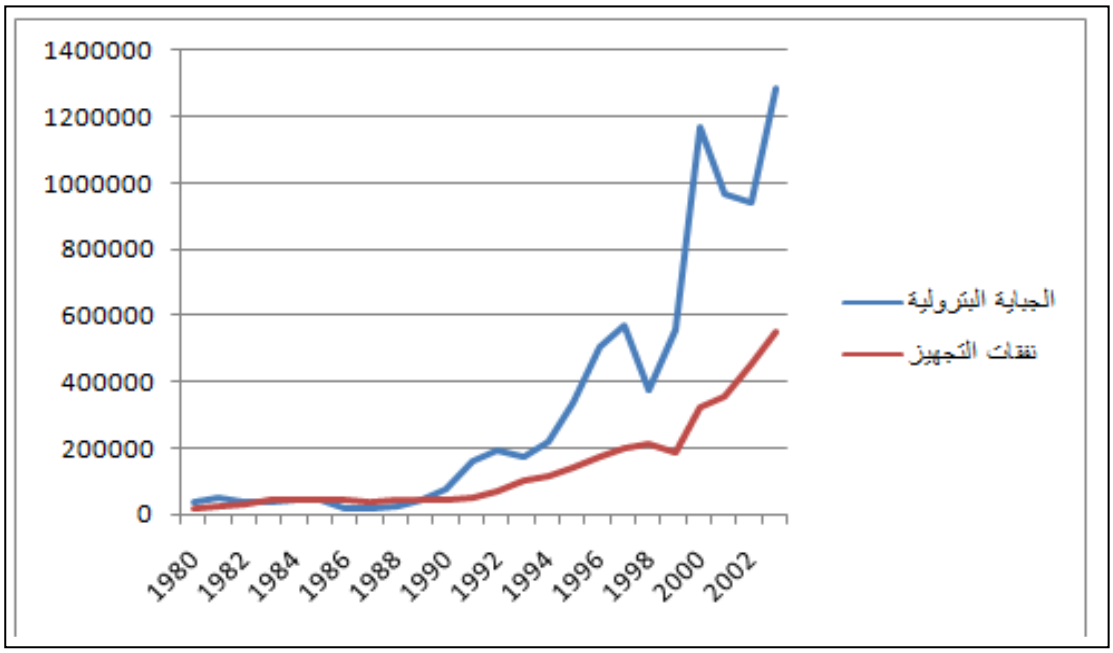

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول رقم 34

ثانيا: الجباية البترولية ونفقات التسيير

نفقات التسيير هي تلك النفقات التي تتعلق بالنشاط الطبيعي والعادي للدولة، وتمكن هذه النفقات الدولة من تسيير وأداء مهامها الجارية[1].

وبما أن الجباية البترولية تمتاز بعدم الاستقرار نتيجة لارتباطها بمتغيرات خارجية (سعر البترول في السوق الدولية، سعر الصرف)، أصبحت للجباية العادية أولوية تمويل نفقات التسيير، وعليه فالجباية البترولية ليس لها أي دور في هذا المجال، ولكن في حالة ما إذا وجد فائض عن نفقات التجهيز، يتم تحويله لتمويل نفقات التسيير وبذلك يصبح للجباية البترولية دور مزدوج.[2]

وقد ارتفع إجمالي النفقات العمومية للميزانية في المتوسط إلى 18% للسنة بين 1970 و1999، حيث ارتفعت من 5000 مليون دينار في البداية إلى 961680 مليون دج سنة 1999، وفي نفس الوقت ارتفعت الموارد الموازنية غير البترولية، وكذلك هناك الدور الكبير لمدى مساهمة الجباية البترولية، فهناك معامل التبعية البترولية والمعرف بأنه قيمة النفقات غير المغطاة بالموارد العادية[3] فقد ارتفعت بصفة تنظيمية خلال عدة سنوات، من 27170 مليون دج سنة 1981 إلى 931246 مليون دج سنة 2002.

ففي الفترة الممتدة من 1982 إلى 1989 كانت درجة تغطية نفقات ميزانية الدولة بالإيرادات البترولية غير كافية، حيث أن مقدار النفقات غير المغطاة بالموارد العادية كان أكبر من مقدار الجباية البترولية وهذا بسبب انخفاض أسعار البترول خلال هذه الفترة خاصة في سنة 1986 (الأزمة المعاكسة).

وبعد مرور حقبة الأزمة وتحسن أسعار البترول، ارتفعت الجباية البترولية، فأصبحت قادرة على تغطية باقي النفقات غير المغطاة، ففي سنة 1991 كانت قيمة الجباية البترولية 161500 مليون دج، أما الباقي غير المغطى فكان يقدر بـ 147631 مليون دج، أما في السنوات 1992، 1993، 1994، 1998 كانت الجباية البترولية أقل من الباقي غير المغطى من النفقات، ففي سنة 1998 قدر هذا الأخير بـ 432960 مليون دج، بينما كانت الجباية البترولية تقدر بـ 378715 مليون دج، وهذا نتيجة انخفاض الجباية البترولية إثر انخفاض أسعار البترول.

---

[1] -B. Yeles chaouche, **le budget de l'Etat et les collectivités locales**, OPU, Alger, 1980, P(47).

[2] -معلومات من طرف وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب.

[3] -لخضر عزي، مرجع سبق ذكره، ص (296،297).

وعليه يجب الاعتراف بأن الجباية البترولية قد غطت ولا تزال تغطي نفقات ميزانية الدولة، وهذا واضح من خلال تلك القيمة غير المغطاة بالموارد العادية، ما يدل على الدور الهام الذي تلعبه الجباية البترولية في تحديد توازن الميزانية، مما يجعل هذه الأخيرة في تبعية مستمرة لأسعار البترول في السوق الدولية، والجدول الموالي يبين درجة مساهمة الجباية البترولية في تغطية النفقات العمومية

جدول رقم 35: مساهمة الجباية البترولية في تغطية النفقات العامة 1980-2003

الوحدة: مليون دج

البيان	إجمالي النفقات العامة	الموارد العادية	درجة تغطية الموارد العادية%	الباقي غير المغطى	الجباية البترولية
1980	45520	21936	48.19	23584	37658
1981	55600	28430	51.13	27170	50954
1982	74750	32788	43.86	41962	41458
1983	88100	42924	48.72	45176	37720
1984	96990	57524	59.31	39466	43841
1985	97530	59063	60.56	38467	46787
1986	105240	68251	64.85	36989	21439
1987	103750	72505	69.88	31245	20479
1988	119650	69400	58	50250	24100
1989	123500	70900	57.41	52600	45500
1990	142500	71103	49.9	71397	76200
1991	235300	87669	37.26	147631	161500
1992	308700	106376	34.46	202324	193800
1993	390500	140882	36.08	249618	179218
1994	461900	212024	45.90	249876	222176
1995	589090	264752	44.94	324338	336148
1996	724610	316970	43.74	407640	507836
1997	845200	355935	42.11	489265	570765

1998	875740	442780	50.56	432960	378715
1999	961680	412234	42.87	549446	560121
2000	1178120	470740	39.96	707380	1169573
2001	1321030	562840	42.61	758190	964464
2002	1550650	619404	39.94	931246	942904
2003	1752690	562879	32.11	1189811	1284974

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على إحصائيات وزارة المالية، ONS

indicateurs de l'économie Algérienne1980-2003, Op.Cit, P (87,88).

ثالثا: الجباية البترولية وتوازن الميزانية

لقد أصبحت الجباية البترولية تلعب دورا هاما في توازن الميزانية العامة للدولة، فهي تمثل أهم مصدر لإيرادات الميزانية فالحساسية المفرطة لمداخيل الخزينة جراء تغيرات الجباية البترولية واضحة وجلية، فكلما ارتفعت هذه الأخيرة إلا وصاحبها ارتفاع مواز في حصيلة الإيرادات العامة للدولة، وبالتالي تكون التغطية كاملة للنفقات العمومية ويحدث فائض في الميزانية العامة وإن حدث العكس فالآثار تكون وخيمة على وضعية الميزانية، ولذلك تولى أهمية كبيرة لقانون المالية التكميلي في حال حدوث تقلبات مفاجئة ناتجة عن التغيرات الخارجية، ولدراسة العلاقة المتواجدة ما بين الجباية البترولية وتوازن الميزانية ارتأينا أن نقسم الدراسة إلى مرحلتين:

1- وضعية الميزانية في الفترة 1980-1990:

عرفت الجزائر اثر أزمة انهيار أسعار النفط سنة 1986 اختلالات توازنية مالية، حيث انخفضت مداخيل الدولة، مما أدى إلى عجز دائم في الميزانية العامة.

خلال سنوات الثمانينات كانت أسعار البترول في انخفاض مستمر إلى أن بلغت أدنى قيمة لها سنة 1986، هذا ما أدى إلى حدوث عجز دائم في الميزانية العامة، فقد انتقل من (-15550) مليون دينار سنة 1986 إلى (-10766) مليون دينار سنة 1987 و(-26150) مليون دينار سنة 1988، ثم بلغ مقدار (-7100) مليون دينار سنة 1989، فتدهور الموارد المالية بسبب انخفاض سعر البرميل جعل تلك الموارد غير قادرة على تغطية النفقات العمومية. وفي سنة 1990 تحسن رصيد الميزانية، فعجز سنة 1989 تحول إلى فائض قدر بـ 4803 مليون دينار، وهذا راجع للارتفاع الملموس على مستوى الجباية البترولية، والجدول الموالي يبين رصيد الميزانية خلال الفترة 1980-1990

جدول رقم 36: رصيد الميزانية العامة 1980-1990

الوحدة: مليون دينار

البيان / السنوات	إجمالي الإيرادات العامة	إجمالي النفقات العامة	رصيد الميزانية
1980	59594	45520	14074
1981	79384	55600	23784
1982	74246	74750	504-
1983	80644	88100	7456-
1984	101365	96990	4375
1985	105850	97530	8320
1986	89690	105240	15550-
1987	92984	103750	10766-
1988	93500	119650	26150-
1989	116400	123500	7100-
1990	147303	142500	4803

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الديوان الوطني للإحصاءات بتصرف

Indicateurs de l'économie Algérienne 1980-2003, Op.Cit, P (07).

2- وضعية الميزانية في الفترة 1991-2003:

في سنة 1991 سجل رصيد الميزانية فائض بقيمة 13869 مليون دينار، ليعود إلى الانخفاض ويدخل في حالة العجز في سنوات 1992، 1993 و 1994 بقيمة (-8524) مليون دينار و(-70400) مليون دينار و(-27700) مليون دينار على التوالي، وهذا نتيجة انخفاض الجباية البترولية بسبب تراجع سعر البترول في السوق الدولية. لتعرف الميزانية فائضا في الفترة 1995-1997، حيث قدر بـ 11810 مليون دينار سنة 1995 و100196 مليون دينار سنة 1996 و81500 مليون دينار سنة 1997، وهذه النتيجة كانت بفضل الزيادة المعتبرة في الجباية البترولية على إثر ارتفاع سعر البترول في السوق الدولية بالإضافة إلى النتائج الإيجابية لسياسة التصحيح المدعمة من قبل المؤسسات المالية الدولية فمن ضمن الإجراءات التصحيحية التي اتخذت في سياسة الموازنة تمثلت

أساسا في محالة الحد من العجز، ورفع الدعم في المواد الغذائية الأساسية، وتخلي الخزينة عن تمويل الاستثمارات العمومية للمؤسسات العمومية وهذا من أجل تقييد النفقات العامة[1].

ليعود العجز في الميزانية من جديد سنة 1998، حيث قدر بـ (-54245) مليون دينار، بسبب انخفاض سعر البرميل فقد بلغ 13 دولار بعدما كان يقدر بـ 19.6 دولار سنة 1997، هذا ما انعكس سلبا على قيمة الجباية البترولية التي أدت إلى انخفاض الإيرادات العامة للدولة المقدرة بـ 821495 مليون دينار، فأصبحت غير قادرة على تغطية النفقات العمومية التي بلغت 875740 مليون دينار.

ومع تحسن أسعار البترول في السوق الدولية وارتفاع الجباية البترولية خلال الفترة 1999-2003، تلاشى العجز المسجل سنة 1998 وتحول إلى فائض كما هو مبين في الجدول رقم 37.

من خلال ما تقدم يظهر جليا التأثير الكبير لتغيرات الجباية البترولية على وضعية الميزانية، حيث أن التقلبات التي تطرأ على أسعار النفط تجعل كل رهانات البلد محل إعادة نظر خاصة وأن الاقتصاد الجزائري اقتصاد ريعي، لأن حتى هامش المناورة في هذا المجال ضعيف جدا واحتمال اللجوء إلى قانون المالية التكميلي يكون دائما واردا، وهذا ما يجعل الجزائر تعطي للقانون التكميلي يوم الموافقة على قانون المالية أهمية كبرى، لأن كل متغيرات الميزانية هي متغيرات خارجة عن إرادة الحكومة نظرا للاعتماد شبه الدائم على الريع البترولي[2].

[1] - عبد القادر بن حمادي، **تحليل الموازنة العامة في ظل الإصلاحات "دراسة حالة الجزائر"**، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، جامعة البليدة، ماي 2003، ص (33).

[2] - لخضر عزي، مرجع سبق ذكره، ص (290).

جدول رقم 37: رصيد الميزانية العامة 1991-2003

الوحدة: مليون دج

السنوات	إجمالي الإيرادات	إجمالي النفقات العامة	رصيد الميزانية
1991	249169	235300	13869
1992	300176	308700	8524-
1993	320100	390500	70400-
1994	434200	461900	27700-
1995	600900	589090	11810
1996	824806	724610	100196
1997	926700	845200	81500
1998	821495	875740	54245-
1999	972355	961680	10675
2000	1640313	1178120	462193
2001	1527304	1321030	206274
2002	1562308	1550650	11658
2003	1847853	1752690	95163

المصدر: وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الديوان الوطني للإحصاءات بتصرف

Indicateurs de l'économie Algérienne 1980-2003, Op .Cit, P (07).

المطلب الرابع: صندوق ضبط الموارد

لقد شهدت الميزانية العامة للدولة تعاقب عجزا أربعة مرات أقوى من الفائض، وهذا لتراكم عدة أسباب نذكر منها:

- صعوبة التحكم في النفقات العمومية التي تزداد سنة بعد أخرى.
- اعتماد الميزانية العامة على إيرادات غير عادية (عائدات الجباية البترولية) لتمويل العجز، غير أن هذا الإيراد يتمتع بحساسية عالية نتيجة تقلبات سعر البرميل في السوق الدولية.
- ضعف مساهمة الجباية العادية في تمويل الميزانية.

هذه الأسباب تفرض تسييرا لسياسة الميزانية، ولحماية الاستهلاك العام من تقلبات أسعار النفط وبهذه الطريقة السماح بتنفيذ سياسات متعاكسة الدورة قررت السلطات أن تؤسس صندوق ضبط الموارد بواسطة قانون المالية التكميلي لسنة 2000[1].

فقد نصت المادة 10 على أنه "يفتح في كتابات الخزينة حساب تخصيص خاص رقم 103-302 بعنوان صندوق ضبط الموارد"[2] حيث يقيد في هذا الحساب:

- **في جانب الإيرادات:**

✓ زيادات القيمة الناتجة عن مستوى سعر المحروقات الأعلى من توقعات قانون المالية.
✓ كل الموارد الأخرى المتعلقة بسير الصندوق.

- **في جانب النفقات:**

✓ ضبط النفقات والتوازن المالي اللذان حددهما قانون المالية السنوي.
✓ تخفيض الدين العام.

ومن أجل بلوغ الأهداف المرسومة لهذا الصندوق، فقد اتخذت الإجراءات التالية:

✓ إنشاء احتياطي مخصص للإبقاء على عجز الميزانية في المستوى المقرر في قانون المالية وتمويل هذا العجز.
✓ اقتطاعات مقدرة بـ 328 مليار دينار من أجل تقليص مستحقات الدين العمومي (منها 221 مليار دينار بعنوان أصل الدين العمومي لسنة 2000، و107 مليار دينار بعنوان أصل الدين العمومي لسنة 2001)، وبعد هذه الاقتطاعات يبلغ رصيد الصندوق 249 مليار دينار في نهاية سنة 2001 كما هو مبين في الجدول التالي:

[1] - عبد اللطيف بن أشنهو، **الجزائر اليوم بلد ناجح**، ص (22).
[2] - الجريدة الرسمية، العدد 37، بتاريخ 28 يونيو 2000.

جدول رقم 38: وضع صندوق ضبط الموارد نهاية سنة 2001.

الوحدة: مليار دج

السنة	الموارد	المسحوبات
عام 2000	453	221
عام 2001	124	107
رصيد الصندوق		249
المجموع	**577**	**577**

المصدر: عبد اللطيف بن أشنهو، الجزائر اليوم بلد ناجح، مرجع سبق ذكره، ص (22).

وأرجع وزير المالية كريم جودي، استقرار التوازنات الداخلية والخارجية للجزائر إلى موارد صندوق ضبط الموارد وارتفاع احتياطي الصرف فكلما زاد سعر النفط دولارا واحدا حقق الاقتصاد الوطني عائدا هامشيا إضافيا صافيا يزيد عن 0.4 مليون دولار دون احتساب السعر الجاري للدولار.

وكلما انتعشت السوق النفطية زاد هامش صندوق ضبط الموارد من خلال الفرق بين سعر السوق والسعر المرجعي للنفط في الميزانية، وأعطى فرصة أكبر لتنفيذ برامج الحكومة على قاعدة الجباية البترولية دون أن يؤثر ذلك في نسبة الاحتياطي من الصرف أو نسبة صندوق الإيرادات[1].

أوضح عبد اللطيف بن أشنهو، الوزير السابق، أن مدخرات الصندوق بلغت 4200 مليار دينار نهاية 2008 وهو ما يمثل 3 سنوات من الاستيراد بالمستوى المسجل سنة 2007، في حين أن احتياطي الصرف بلغ 147 مليار دولار سنة 2007.

وقد أورد تقرير مشروع قانون المالية لسنة 2009 أن مجمل موارد الصندوق المتأتية عن فوائض الجباية البترولية، بلغت مستوى 7845.8 مليار دينار، أي قرابة 121 مليار دينار منذ سنة 2000، وتم استهلاك 3482.9 مليار دينار ما يعادل 44.4% من مجموع تلك الموارد، وكان تمويل عجز الميزانية والخزينة المتكرر سنويا في حدود 19.3% من الاقتطاعات الكلية لموارد الصندوق وهذا انطلاقا من منتصف 2006.

[1] - د. بشير مصطفى، **انتعاش أسعار النفط: إلى متى؟**، جريدة الشروق، العدد 2898 بتاريخ 08 أفريل 2010، ص (17).

وفي حالة استمرار انخفاض أسعار النفط، فإنه لن يدخل أي دولار كفائض إلى الصندوق، وعليه فلن يبقى هناك أي دولار زائد لتمويل برامج التنمية.

وفيما يخص السعر المرجعي وفي حال تأزم الأوضاع أكثر، قد ينخفض إلى 30 أو 25 دولار، بعدما كان يقدر بـ 37 دولار للبرميل وهذا سيؤثر على قيمة الجباية البترولية في حين أنه كان يقدر ب 17.5 دولار للبرميل سنة 1986 و18 دولار للبرميل سنة1998 وهذا يدل على أنه في فترات الأزمات تقوم الدولة بتخفيض السعر المرجعي المعمول به وهذا يؤثر على الميزانية العامة[1].

وقد توقعت الهيئة الفرنسية "كوفاس" تراجع نسبة النمو بصورة طفيفة عام 2009، مشيرة إلى أن "فوائض العائدات النفطية التي تم رصدها في صندوق ضبط الموارد تمنح للجزائر وسائل لضمان التدابير الاحترازية والوقائية في مواجهة الأزمات الدورية، والسماح بمواصلة برامج الاستثمارات العمومية في مجال الهياكل القاعدية والبنى التحتية، ودعم القطاعات خارج نطاق المحروقات"

وستساهم النفقات العمومية في دعم نسبة نمو مقبولة خارج المحروقات، إلا أن هذا العامل يساهم في ارتفاع العجز في الميزانية العامة في 2010 على غرار 2009، إلا أن صندوق ضبط الموارد سيغطي العجز خلال السنتين، إلا إذا انهارت الأسعار كثيرا في 2010، بالإضافة إلى ذلك احتياطي الصرف مستقر في حدود 146 مليار دولار، مما يسمح بتفادي أزمة سيولة على المدى القصير[2].

وهذا بعد أن كان يقدر بـ 22.53 مليار دولار سنة 2002 وهذا الارتفاع هو نتيجة عوامل كثيرة كلها متغيرات خارجية أبرزها العوائد النفطية وتحسن الظروف المناخية[3].

[1] - د. بشير مصطفى جريدة الشروق، العدد 2494، بتاريخ 2008/12/31.

[2] - حفيظ صواليلي، **الإنفاق العمومي وراء النمو المحقق خارج المحروقات**، جريدة الخبر، السنة 20، العدد 5873، بتاريخ 11 جانفي 2010، ص (05).

[3] - د. مصطفى مقيدش، د. لخضر عزي، **الجزائر بين اقتصاد الريع والاقتصاد الصاعد**، دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث، العدد 9، جويلية 2007، ص (12).

المبحث الثالث: الجباية البترولية وبعض المتغيرات الاقتصادية

لا شك في أن أي زيادة أو انخفاض في أسعار النفط يؤثر على حجم المداخيل، وبالتالي على السياسة التي تنتهجها الجزائر وفقا لتلك الظروف، فانهيار أسعار النفط سنة 1986 كشفت هشاشة الاقتصاد الجزائري، ومدى ارتباطه بالمحروقات، فبمجرد انخفاض الجباية البترولية يكون التأثير واضح على كل من المديونية، التضخم والبطالة.

المطلب الأول: أثر الجباية البترولية على المديونية

إن مداخيل المحروقات زادت بصفة كبيرة خلال الفترة 1973-1979، مما أدى إلى زيادة نفقات الاستثمار، مما حتم على الدولة أن تستدين من الخارج من أجل تمويل نشاطاتها المختلفة، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع المديونية بنسبة 3.5% ما بين 1970،1980 وهذا يعني أن الديون الخارجية ارتفعت من مليار دولار سنة 1970 إلى ما يقارب 15 مليار دولار سنة 1979 وهذا الارتفاع ناتج عن سياسة التصنيع بالديون وفي سنة 1980 بلغت الديون الخارجية 17.86 مليار دولار[1]

وابتداءا من سنة 1986 ونتيجة لتدهور أسعار البترول وانخفاض إيرادات الصادرات، بدأت المديونية الخارجية تضغط بعبئها على الجزائر.

فالأوضاع الاقتصادية المتأزمة آنذاك، جعلت من الحكومة الجزائرية أن تقوم بالاقتراض لمبالغ مالية كبيرة وبشروط مجحفة فقد بلغ الدين الخارجي 20.64 مليار دولار سنة 1986 ليرتفع إلى 24.75 مليار دولار سنة 1987 والى 25.07 مليار دولار سنة 1988، وقد وصل إلى 28.38 مليار دولار سنة 1990 والجدول التالي يبين تطور الديون الخارجية من سنة 1980 إلى غاية سنة 1990.

1-Indicateur de l'économie Algérienne 1980-2003, octobre 2004, op.cit, p (07).

جدول رقم 39: تطور الديون الخارجية 1980-1990

الوحدة: مليار دولار

السنوات	الديون الخارجية
1980	17.86
1981	16.92
1982	15.77
1983	15.12
1984	14.98
1985	17.26
1986	20.64
1987	24.75
1988	25.07
1989	26.03
1990	28.38

المصدر: indicateur de l'économie Algérienne 1980-2003, octobre 2004, op.cit, p (07)

تمثل الديون الطويلة والمتوسطة الأجل المصدرة بعملات غير الدولار أكثر من 50% من مجموع الديون مما يجعل الجزائر حساسة تجاه تقلبات قيمة الدولار إذ أن تخفيض قيمة الدولار بين سنة 1986 و1989 أدت إلى زيادة قيمة الديون الخارجية الجزائرية المصدرة بالعملات الأخرى (خسائر الصرف)، علما أن الدولار هو العملة الرئيسية لفوترة الصادرات الجزائرية[1].

وعلى الرغم من قيام الجزائر بإعادة جدولة ديونها سنة 1994، إلا أن الدين الخارجي استمر في الارتفاع ليبلغ ذروته سنة 1996 حوالي 33.65 مليار دولار بعدما كان 25.72 مليار دولار سنة 1993 وذلك بسبب حصول الجزائر على تمويلات جديدة من الخارج.

وابتداءا من سنة 1997 انخفض الدين الخارجي إلى 31.22 مليار دولار وإلى 30.47 مليار دولار سنة 1998 وإلى 28.32 مليار دولار سنة 1999، وفي سنة 2000 بلغ الدين الخارجي قيمة 25,26

[1] -بن بلقاسم سفيان، **تسيير المديونية الخارجية وسياسات التصحيح الهيكلي في الدول النامية حالة الجزائر 1987-1994**، رسالة ماجستيير، جامعة الجزائر، 1994-1995، ص (68،81)

مليار دولار وانخفض إلى 22,64 مليار دولار سنة 2002 بسبب تحسن الوضعية المالية للبلاد الناجمة عن ارتفاع أسعار البترول، والجدول التالي يبين تطور الدين الخارجي خلال الفترة 1993-2002.[1]

الجدول رقم 40: تطور الدين الخارجي 1993-2003

الوحدة: مليار دولار

السنوات	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
الدين الخارجي	25.72	29.49	31.57	33.65	31.22	30.47	28.32	25.26	22.57	22.64	23.35

المصدر: indicateur de l'économie Algérienne 1980-2003, octobre 2004, op.cit, p (09)

وقد بلغ الدين الخارجي قيمة 5.573 مليار دولار نهاية عام 2007. حيث قدرت الديون الطويلة والمتوسطة المدى ب 4.889 مليار دولار بنسبة 87.7% من الديون الإجمالية، بينما قدرت الديون قصيرة المدى ب 684 مليون دولار بنسبة 12.3%. وقد قرر الرئيس السيد عبد العزيز بوتفليقة عام 2005 وقف الإستدانة من الخارج والسداد المسبق لكامل الديون الخارجية بفضل مداخيل الجباية البترولية المتزايدة. حيث كشف محافظ بنك الجزائر أنه قد تم تسديد دفعة واحدة وبصورة مسبقة باتفاق مع الدول الدائنة 12.87 مليار دولار من الديون عام 2006.[2]

المطلب الثاني: أثر الجباية البترولية على التضخم

انطلاقا من منتصف الثمانينات بدأت الميزانية العامة تعرف عجزا، بسبب انخفاض الجباية البترولية (أزمة 1986)، مما أدى إلى عدم كفاية الموارد الكلية للميزانية إلى تغطية كامل الحاجيات الوطنية، ولهذا تم اللجوء إلى التمويل التضخمي المتمثل في الإصدار النقدي الجديد من طرف البنك المركزي.

ونتيجة لانخفاض الجباية البترولية واحتياطات الصرف، تم تقليص حجم الاستثمارات المخططة، وبدأت السوق الوطنية تعرف اضطرابات جدية تمثلت في الوضع الحاد لتضخم الأسعار التي ارتفعت

[1] -فيصل بوطيبة، **أثر التصحيح الهيكلي على المديونية الخارجية في الجزائر**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2003-2004، ص (134).

[2] www.arabic.xinhuanet.com/arabic/2008-04/11/content_613204.htm

في المواد الغذائية وهذا يدل على حالة ندرة في المنتجات وهي وليدة عجز الإنتاج[1]. فقد انتقل معدل التضخم من 8.2% سنة 1984 إلى 12.4% سنة 1988 و31.8% سنة 1992.

بعد سنة 1993 واصلت معدلات التضخم ارتفاعها، حيث قدرت ب 29% و29.8% خلال سنتي 1994 و1995 على التوالي بعد أن كان 20.5% سنة 1993، وقد تراجع سنتي 1996 و1997 حيث بلغ 18.7% و5.7% على التوالي، ثم وصل إلى 2.64% سنة 1999 و 0.34% سنة 2000، ويرجع ذلك إلى الصرامة الكبيرة في إدارة الطلب وذلك بتخفيض حجم الطلب الكلي وعودة أسعار البترول للارتفاع من جديد والجدول الموالي يبين ذلك[2].

جدول رقم 41: معدلات التضخم خلال الفترة 1984-2000

الوحدة: %

السنوات	معدل التضخم
1984	8.2
1988	12.4
1989	15.9
1990	16.6
1992	31.8
1993	20.5
1994	29
1995	29.8
1996	18.7
1997	5.7
1998	5
1999	2.64
2000	0.34

المصدر: أحمد محمودي، **انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على الاقتصاد الجزائري**، الملتقى الوطني حول المؤسسة الاقتصادية، ورقلة، 2003، ص (191)

Hocine benissad, l'ajustement structurel ¨ l'expérience du magreb¨, OPU,1999, p (73)

[1] -د-محمد بقاسم حسن بهلول، مرجع سبق ذكره، ص (31).

[2] -hocine benissad , **l'ajustement structure, ¨l'expérience du magreb ¨**, OPU , 1999, p(73) .

وفي الفترة 2006-2009 عرف معدل التضخم ارتفاعا مستمرا حيث قدر ب 4.3% سنة 2008 بعدما كان 2.5% سنة 2006 وهذا بسبب آثار الأزمة العالمية لسنة 2008 حيث انخفضت مداخيل الجباية البترولية. والجدول الموالي يبين ذلك.

جدول رقم 42: معدلات التضخم خلال الفترة 2006-2009

الوحدة: %

السنة	2006	2007	2008	2009
التضخم	2.5	3.8	4.3	4.2

المصدر: عبد الرحمان تومي، مرجع سبق ذكره، ص (80).

المطلب الثالث: أثر الجباية البترولية على البطالة

إن المعدلات المرتفعة للاستثمارات المحققة خلال الفترة 1967-1978، ولد عنها انخفاض في معدلات البطالة، فقدرت نسبة التشغيل ب 4.4% في السنة، أي ما يعادل 110000 منصب شغل جديد سنويا في جميع القطاعات.

فالإستراتيجية المتبعة خلال هذه الفترة كانت تهدف إلى:

- البحث عن خلق مكثف لمناصب الشغل الدائمة وتفادي البطالة بشكل دائم.
- ترقية الإنتاج في كل القطاعات.

ففي المخطط الثلاثي الأول تم تقدير خلق 266000 منصب عمل وتم انجاز 329000 منصب عمل، وخلال المخطط الرباعي الأول تم توقع خلق 458000 منصب وتم انجاز 521000 منصب. هذا التزايد السريع راجع إلى توسيع وتنويع النشاطات بفضل زيادة إيرادات الجباية البترولية[1].

لكن بداية من سنة 1986، ومع حالة الانكماش الاقتصادي الكبير التي عرفها الاقتصاد الجزائري، أثناء المخطط الخماسي الثاني، بسبب الأزمة البترولية والتي أدت إلى انخفاض الجباية البترولية، مما أدى إلى تراجع حجم الاستثمارات، والتي أثرت على تطور التشغيل.

[1] - داود فتيحة، **سياسات التشغيل في الجزائر في ظل المرحلة الانتقالية**، رسالة ماجستير، جامعة وهران، 2003-2004، ص (109،114).

فالانكماش الاقتصادي أدى إلى تفاقم البطالة من 15.1% سنة 1984، إلى 17% سنة 1987 وإلى 17.2% سنة 1989 والى 19.2% سنة 1990، ثم وصلت إلى 20.2% سنة 1991 كما نلاحظ من الجدول رقم 43 والواقع أن الزيادة في البطالة يفسر بتراجع الوفرة المالية، وتباطؤ وتيرة الاستثمارات وصعوبات ميزانية تسيير الدولة وانخفاض التمويل الصناعي.

فمساهمة الاستثمارات في إنشاء مناصب الشغل كانت قد تطورت سلبيا من 122000 منصب عمل جديد سنة 1985 إلى 74000 سنة 1986 والى 64000 سنة 1987 والى 56000 سنة 1989 وهو تراجع مفزع لوتيرة التشغيل وقد حاولت الدولة ابتداءا من سنة 1990 إعادة إنعاشه برفع حجمه الإضافي إلى 83000 منصب عمل جديد، ثم إلى 92000 منصب جديد سنة 1991 ولكن هذا الرقم بقي بعيدا جدا عن حجم طلب العمل السنوي الذي هو نحو 250000 منصب عمل جديد في السنة[1].

جدول رقم 43: معدلات البطالة خلال الفترة 1984-1991

الوحدة: %

السنوات	1984	1987	1989	1990	1991
معدلات البطالة	15.1	17	17.2	19.2	20.2

المصدر: د-محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية** مرجع سبق ذكره، ص(33).

لتأتي فترة التسعينات التي تميزت بفترة انتقالية نحو اقتصاد السوق، حيث دخلت الجزائر مرحلة جديدة من الإصلاحات، وذلك منذ سنة 1987، وبدأ التطبيق الفعلي للبرنامج التعديلي مع سنوات التسعينات، الذي كانت له آثار سلبية على سوق الشغل، إذ أخذت مشكلة البطالة أبعادا محرجة مع تطبيق برنامج التصحيح الهيكلي والتثبيت، فقد أدت السياسات المنبثقة عنه إلى تخفيض مستوى التشغيل، مما أدى إلى انتقال معدل البطالة من 27.9% سنة 1993 إلى 27.9% سنة 1994، ثم إلى 28.1% سنة 1995، وحوالي 29% سنة 1997 فبمجرد انخفاض الموارد المالية من العملة الصعبة بسبب تدني الريع البترولي، أثر هذا سلبا على سياسة الاستثمارات، وهو ما أدى إلى تفاقم البطالة

[1] -د-محمد بلقاسم حسن بهلول، مرجع سبق ذكره، ص (32،34).

ومع تحسن الوضعية المالية ابتداءا من سنة 1999 انخفضت معدلات البطالة من 29.29% سنة 1999 إلى 26.6% سنة 2002.[1]

جدول رقم 44: تطور البطالة خلال الفترة 2003-2007

الوحدة: %

السنة	2003	2004	2005	2006	2007
نسبة البطالة	23.7	17.7	15.3	12.3	11.8

المصدر: عبد الرحمان تومي، مرجع سبق ذكره، ص (79).

من خلال الجدول نلاحظ أن معدلات البطالة في انخفاض مستمر خلال الفترة 2004-2007 حيث انتقل المعدل من 17.7% سنة 2004 إلى 12.3% سنة 2006 وإلى 11.8% سنة 2007 وهذا ناجم عن فترة الرخاء المالي التي عرفها الاقتصاد الوطني بسبب ارتفاع أسعار البترول، فقد تم تطبيق برنامج الإنعاش الاقتصادي وفق مرحلتين 2001-2004، و 2005-2009 والذي حقق نتائج إيجابية في مجال التشغيل، مما أدى إلى انخفاض معدلات البطالة. فهذا البرنامج رصدت له إمكانيات مالية معتبرة بالاعتماد على مداخيل الجباية البترولية، حيث تم إنشاء 728500 منصب شغل خلال الفترة 2001-2004 منها 477500 منصب دائم بنسبة 65.5%. أما في الفترة 2005-2009 فمن المفترض توفير مليون منصب شغل دائم، حيث تم إنشاء 1220000 منصب شغل إلى غاية سنة 2007 منها 756000 منصب شغل دائم أي ما يقارب 62% بمعدل 400000 منصب عمل سنويا.[2]

[1] -Taous hamdaoui, **Bilan des reformes du secteur industriel en Algérie**, séminaire sur les défis du nouvel climat économique, université d'ourgla, 2003, p (151) .

[2] -غرزي سليمة، **دراسة قياسية لمشكلة البطالة في الجزائر**، مذكرة ماجستيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع تحليل اقتصادي، جامعة تلمسان، 2008-2009، ص (126،129).

المطلب الرابع: أثر الجباية البترولية على السياسات الاقتصادية المنتهجة

لقد سمح الارتفاع الهائل في أسعار النفط عام 1979 لارتفاع الإيرادات المتحصلة من صادرات النفط، فانتقل معدل تغطية الواردات بواسطة الصادرات من 87% عام 1978 إلى 150% عام 1985[1]. ثم جاءت أزمة 1986 وأدت إلى اختلالات توازنية في الاقتصاد الجزائري، الأمر الذي أدى بالسلطات الجزائرية إلى تطبيق سياسات اقتصادية، أدت إلى تغيرات عميقة بدأت بـ:

أولا: اعتماد برنامج استهلاكي واسع

مع ارتفاع الجباية البترولية وتحسن أداء النشاط الريعي سنوات السبعينات (1973-1979)، قررت الحكومة الجزائرية توظيف هائل للاستثمارات وكانت عملية تمويلها في تبعية للخارج عن طريق الواردات.

كما أن الدولة الجزائرية أبرمت عدة عقود استيراد للسلع الغذائية والصناعية مقابل البترول الخام الجزائري، ففي سبتمبر 1979 أعلنت الحكومة بأنها ستشتري سيارات فولكس فاجن التي تنتجها البرازيل، حيث تستورد 24 ألف سيارة مقابل ما قيمته 62 مليون دولار من البترول الخام[2].

وخلال هذا البرنامج تم التراجع عن عملية التصنيع وكبح معدلات نموه وذلك ابتداءا من سنة 1985، بسبب تراجع الجباية البترولية وبالتالي ضعف القدرة على تمويل الاستمارات مما أدى إلى لجوء الجزائر للاستيراد المكثف للسلع الاستهلاكية من أجل تلبية حاجيات الطلب الداخلي.

والنتيجة المنطقية لهذا العجز، أن الاقتصاد الجزائري اقتصاد رهيف فتبعيته الكبيرة للخارج في تموين استهلاك المواطن، وتموين التنمية (الاستثمارات) بالتجهيزات والتي تخضع في عمليات تمويلها إلى الصادرات الوطنية من البترول، وعليه فأي تقلب في سعر هذه السلعة، سينعكس مباشرة على وتيرة النمو، وبالتالي على الاستقرار الاجتماعي[3].

---

[1] - عبد اللطيف بن دعية وآخرون، **الإصلاحات الاقتصادية وسياسة الخوصصة في البلدان العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1999، ص (359).

[2] - حسن السيد أحمد أبو العينين، مرجع سبق ذكره، ص (445).

[3] - د. محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**، مرجع سبق ذكره، ص (29،30).
عبد اللطيف بن أشنهو، **التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط 1962، 1980**، مرجع سبق ذكره، ص (32).

ثانيا: إعادة هيكلة المؤسسات

أدت خبرة الثمانينات بالدولة الجزائرية إلى إعادة النظر في نهجها التنموي وإلى تطبيق إصلاحات جذرية، فقامت بإعادة هيكلة مؤسساتها نظرا للركود الذي أصابها.

فإعادة الهيكلة عبارة عن مجموعة من الإجراءات تمس مجالات واسعة، يمكن أن تكون ذات طابع تنظيمي، مالي أو تكنولوجي.

1- أهداف إعادة الهيكلة:

إن المرسوم رقم 80-242 المؤرخ في 4 أكتوبر 1980، حدد أهداف إعادة الهيكلة فيما يلي:

- تحسين شروط تسيير الاقتصاد وضمان التطبيق الفعلي لمبادئ اللامركزية.
- تدعيم فعالية المؤسسات العمومية بالتحكم الأفضل في الإنتاج عن طريق استعمال عقلاني للكفاءات والموارد المادية.
- توزيع الأنشطة بكيفية متوازنة عبر التراب الوطني[1].

وللوصول إلى تحقيق هذه الأهداف قامت الحكومة بوضع مخطط التصحيح الهيكلي للمؤسسات، يتضمن الخطوات العملية لتنفيذ إعادة الهيكلة.

2- مراحل إعادة الهيكلة:

تمت إعادة هيكلة المؤسسات العمومية على مرحلتين:

2-1- إعادة الهيكلة العضوية:

قامت السلطات بإعادة هيكلة مؤسسات القطاع العام سنة 1982، فتم إلغاء التنظيم الفرعي الذي كان يتجسد في منشآت كبرى وتقرر تقسيم الشركات الكبرى إلى عدد من الشركات العمومية أصغر قياسا وأسهل إدارة وأكثر تخصصا. فقد أدى هذا العمل إلى تقسيم المؤسسات الوطنية من نحو 150 إلى 480 مؤسسة عام 1982، فمثلا شركة الفرع الكهربائي والإلكتروني قسمت إلى شركة العتاد الكهربائي وشركة صناعات الأجهزة المنزلية وشركة صنع أجهزة السمعية البصرية وشركة الصناعات التلفونية إلى غير ذلك من الشركات المتخصصة[2].

هذه التجزئة للمؤسسات الاقتصادية من شأنها تجريد المؤسسات من مزايا الوفورات الداخلية التي تتمتع بها المؤسسات ذات الحجم الكبير مثل البحث العلمي والتكنولوجي.

[1] - د. محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**، مرجع سبق ذكره، ص (46).

[2] - أحمد هني، مرجع سبق ذكره، ص (30).

كما أن معظم المؤسسات العمومية الاقتصادية تشكو عجزا ماليا وتعيش على السحب من حساباتها المصرفية بالمكشوف وهو اختلال توازني مالي بالإضافة إلى أن إعادة الهيكلة نفسها عملية مكلفة وتتطلب استثمارات جديدة، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع الديون الإجمالية للمؤسسات العمومية، ولأجل هذه النتائج سعت الجزائر لإعطاء المؤسسة الحرية اللازمة لإصدار قراراتها الخاصة بتسيير مواردها المالية والمادية، وقد تلت عملية الهيكلة العضوية مباشرة الهيكلة المالية[1].

2-2 إعادة الهيكلة المالية:

تعتبر إعادة الهيكلة المالية أمر ضروري، حتى تتمكن المؤسسات من التكيف مع النظام المالي والمصرفي وكذا إعادة تكييف هذا الأخير مع الاحتياجات المالية الحقيقة اللازمة لأنشطة المؤسسة.

فقامت السلطات بحل مشكلة ديون الشركات السابقة أو كما قيل إعادة هيكلة مالية للمؤسسات حتى تنطلق في نشاطها على أسس مالية سليمة، وهكذا تحملت الخزينة سد الديون التي كانت تربط الشركات السابقة لبعضها البعض، وبعد تصفية مثل هذه الأعباء كانت الظروف ملائمة للسير نحو استقلالية المؤسسات العمومية الشيء الذي تم تحقيقه في نهاية سنة 1987 حيث صادق المجلس الشعبي الوطني على قانون "استقلالية المؤسسات" وبموجب ذلك أصبح للمؤسسات الحق في إدارة مستقلة لشؤونها دون أي تدخل ومقابل ذلك هي مطالبة بالكفاءة الإنتاجية والكفاءة المالية[2].

ثالثا: برنامج التعديل الهيكلي

نظرا للوضعية الاقتصادية المتدهورة التي لا يمكن اعتبارها كمشكلة ظرفية بقدر ما هي مشكلة هيكلية. فنتيجة لزيادة عبء المديونية وتدهور حصيلة صادرات البترول بالإضافة إلى أن الجزائر قد اكتسبت في مسيرتها التنموية جهازا صناعيا ضخما إلا أنه معرض لسوء الاستعمال بنسبة 50% وذلك لتبعيته للتموين الخارجي، وكذا نقص الخبرة[3].

أدركت الجزائر أنها لا تملك وسائل الخروج من الأزمة بدون مساعدات دولية، مما فرض عليها التفاوض مع صندوق النقد الدولي وقبول برنامج تعديل هيكلي واستقرار الاقتصاد الكلي

[1] - د. محمد بلقاسم حسن بهلول، **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**، مرجع سبق ذكره، ص (46،49).

[2] - أحمد هني، مرجع سبق ذكره، ص (30).

[3] - محمد راتول، **سياسات التعديل الهيكلي ومدى معالجتها للاحتلال الخارجي – التجربة الجزائرية-**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2000، ص (20).

بالموازنة مع مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية تسمح بالانتقال من نظام اقتصادي يتميز بالتخطيط المركزي إلى اقتصاد ليبرالي يسمى اقتصاد السوق[1]. وتم وضع برنامجين اقتصاديين كما يلي:

1- برنامج التصحيح الهيكلي من أفريل 1994 إلى مارس 1995:

لقد أعدت الجزائر في أفريل 1994 برنامجا للاستقرار الاقتصادي مؤكدا من طرف اتفاق Stand by لمدة سنة ومبلغه واحد مليار مع صندوق النقد الدولي.

1-1 أهداف البرنامج:

عملية الاستقرار الاقتصادي استلزمت رسم الأهداف التالية:

- تحقيق الاستقرار المالي وتخفيض حدة التضخم.
- إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات، وذلك عن طريق تخفيض عبء خدمة الديون الخارجية.
- خلق فرص عمل.
- مساعدة ذوي الدخول الضعيفة (الشبكة الاجتماعية)[2].

2-1 الإجراءات المتخذة لتحقيق الأهداف:

إن تحقيق الأهداف محل الاتفاق يتطلب تطبيق إجراءات في مختلف جوانب سياسات المؤشرات الاقتصادية وهي:

أ- سياسة الميزانية:

بهدف التقليص أو القضاء على العجز لخفض معدلات التضخم توجب ما يلي:

- تخفيض الإنفاق العام الاستهلاكي والاستثماري.
- رفع الدعم عن السلع ذات الاستهلاك الواسع.
- تقليص المساعدات الموجهة إلى مؤسسات القطاع العام.
- رفع أسعار سلع وخدمات القطاع العام.
- زيادة الإيرادات الضريبية من خلال توسيع الوعاء الضريبي ومكافحة التهرب الضريبي.
- خوصصة مؤسسات القطاع العام.

[1] - جمال الدين لعويسات، **العلاقات الاقتصادية الدولية والتنمية**، دار هومة، الجزائر، دون سنة نشر، ص (60).

[2] - عبد الله بالوناس، **أزمة الديون الخارجية في الدول النامية حالة الجزائر**، رسالة ماجستير، 1996، الجزائر، ص (77).

ب- السياسة النقدية:

مجموعة التدابير النقدية تتمثل في:

- الحد من نمو الكتلة النقدية.
- زيادة سعر الفائدة الدائنة والمدينة للحد من القروض المصرفية للقطاع العام من جهة وتشجيع الادخار من جهة ثانية.

ج- سياسة التجارة الخارجية وميزان المدفوعات:

تتمثل هذه التدابير فيما يلي:

- تحرير نظام التجارة الخارجية من كل العوائق الإدارية والضريبية.
- منح المستثمرين مزايا ضريبية وجمركية.

بالإضافة إلى التخفيف من خدمة الديون الخارجية عن طريق إعادة جدولة الديون.

3-1 نتائج البرنامج:

من بين الآثار المترتبة عن هذا الاتفاق نجد:

- بلغ معدل نمو الناتج المحلي -0.2%، بينما كان -2% عام 1993.
- لم يتجاوز معدل التضخم 29%
- خفض عجز الميزانية العمومية من 8.7% من الناتج المحلي سنة 1993 إلى 4.4% سنة 1994.
- تحسن ميزان المدفوعات، الذي مكن من زيادة الاحتياطي من العملات الصعبة بمقدار 2.64 مليار دولار عام 1994 مقابل 1.5 مليار دولار عام 1993.
- عرفت عملية تحرير الأسعار تقدما كبيرا حيث ارتفعت نسبة السلع المحررة وأسعارها.
- إنشاء صندوق الضمان من البطالة، وذلك للتخفيف من الآثار السلبية لعملية الإصلاحات، وقد خصصت الجزائر غلافا ماليا مقداره 17.5 مليار دينار لصالح هذه الفئات المحرومة[1].

[1] - طيبوني أمينة، **تمويل الاستثمارات في الجزائر بالرجوع إلى قطاع المحروقات**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص (95،97).

2- برنامج التصحيح الهيكلي من أفريل 1995 إلى مارس 1998:

هذا البرنامج يمتد من 1995/05/22 إلى غاية 1998/05/21، حيث حدد مبلغ هذا الاتفاق بقيمة 1169.28 مليون DTS، وبمجرد الموافقة عليه قامت الجزائر بسحب القسط الأول 325.28 DTS على أن يتم سحب المبلغ على أقساط قبل 1998/05/21[1].

2-1 السياسات الاقتصادية المتبعة:

رسمت السلطات المركزية سياستين اقتصاديتين تتمثل الأولى في السياسة الاقتصادية الظرفية والثانية في السياسة الاقتصادية متوسطة المدى.

أ- السياسة الاقتصادية الظرفية:

تتعلق بالتدابير المالية والنقدية التي تسمح بنمو اقتصادي دائم وتقليص عجز الميزانية.

ا-1 سياسة الميزانية:

حرصت السلطات على تخفيض عجز الميزانية وإزالته نهائيا، من خلال:

- توسيع الضريبة على القيمة المضافة.
- زيادة المردود الضريبي وذلك عن طريق محاربة الغش والتهرب الضريبيين.
- التحكم في كتلة أجور الوظيف العمومي.
- إزالة دعم أسعار المواد المدعمة، وتقليص نفقات صندوق التطهير المالي للمؤسسات العمومية.
- عقلنة نفقات التجهيز.

ا-2 السياسة النقدية:

فقد ركزت السلطات على مكافحة التضخم وتخفيضه إلى رقم واحد ولتحقيق ذلك اتخذت التدابير التالية:

- التحكم في السيولة المصرفية وذلك من أجل ضمان المرونة الكافية لمعدلات الفائدة فيما بين البنوك.
- تكوين سوق القروض وذلك عن طريق تقنيات مناقصة القروض لإعادة تمويل البنوك.
- تحقيق معدلات فائدة حقيقية موجبة لاستقطاب الادخار الخاص[2].

[1] - عرفان تقي الحسين، **التمويل الدولي**، دار المجدلاوي، عمان، الطبعة الأولى 1999، ص (295).

[2] - كريم النشاشيبي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص (34،61).

ب- السياسة الاقتصادية متوسطة المدى:

عزمت السلطات على توفير كل الوسائل الممكنة من أجل العودة إلى النمو الاقتصادي المتسم بـ:

- الاستعمال الأمثل للجهاز الإنتاجي وتحسين مردوديته مع تشغيل كل القطاعات الإنتاجية وخاصة قطاعات الصناعة والزراعة والبناء، والعمل على توفير التمويل الملائم والدائم بعيدا عن خطر التقلبات والصدمات الداخلية والخارجية.
- الاستقرار الدائم مع معدل تضخم معقول يمكن مراقبته، وهذا يتطلب اللجوء إلى مصادر تمويل تعتمد على الادخار وإلغاء التمويل النقدي التضخمي.
- البدء في التشغيل وامتصاص البطالة.

أما بالنسبة للقطاع الخارجي فقد ركزت السلطات على متابعة تحرير التجارة الخارجية برفع القيود الإدارية والمالية، بالإضافة إلى تشجيع الصادرات خارج المحروقات وتطوير نظام الصرف، وذلك عن طريق إقامة سوق للصرف ما بين البنوك مع نهاية 1995[1].

2-2-نتائج البرنامج:

سجل البرنامج النتائج التالية:

- سجلت الميزانية فائضا بلغ 3.0%، 2.4% و2.9% من الناتج المحلي الإجمالي خلال السنوات 1996،1997،1998 على التوالي.
- انخفاض المستوى العام للأسعار من 29% سنة 1994 إلى 18.7% سنة 1996 ثم 5.7% و5% خلال سنتي 1997، 1998 على التوالي.
- حقق الحساب الجاري فائضا سنتي 1996،1997 قدر ب 1.25 مليار دولار و3.21 مليار دولار على التوالي.
- انتقلت الاحتياطات الدولية من 2.6 مليار دولار سنة 1994 إلى 4.52 مليار دولار سنة 1996، لتبلغ الذروة سنة 1997 ب 8 مليار دولار رغم التراجع النسبي خلال سنة 1998 ب 6.08 مليار دولار بسبب تراجع أسعار المحروقات.

إن هذه النتائج على مستوى التوازنات المالية الكلية تبقى هشة لأنها مازلت مرتبطة بالعوامل الخارجية (سعر البترول، أسعار صرف الدولار)[2].

[1] -عبد اللطيف بن دعية وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص (366).

[2] -طيبوني أمينة، مرجع سبق ذكره، ص (101،104)

خلاصة الفصل:

لقد لعب البترول في بداية الأمر دورا تمويليا لخطط التنمية المنتهجة وكان هذا القطاع محط اهتمام السلطات على غرار القطاعات الأخرى وهذا ما تسبب في حدوث اختلال على الصعيد الاقتصادي، لذا ركزت الخطط التنموية على تنمية القطاعات الإنتاجية والمتمثلة في قطاع الصناعة خاصة فقد تبنت السلطات الجزائرية في البداية نموذج الصناعات المصنعة.

وقد رأينا جليا مدى مساهمة الجباية البترولية في الإيرادات الكلية للميزانية وصلت لنسبة 60% في المتوسط وعليه فأي تقلب في الجباية البترولية يجعل كل رهانات البلد محل إعادة النظر، فكل متغيرات الميزانية خارجة عن إرادة الحكومة بسبب الاعتماد شبه الدائم للريع البترولي.

فمنذ سنة 1986 أين انخفضت أسعار البترول إلى أدنى المستويات، والتي أدت إلى انخفاض الجباية البترولية، تاركة بدورها آثار سلبية على أهم مؤشرات الاقتصاد الكلي حيث أصيبت الميزانية العامة بالعجز الدائم وأصبحت الدولة غير قادرة على تمويل إنفاقها العام خاصة الاستثماري منه وتراكمت الديون الخارجية وأصيب الناتج الداخلي الخام بالتراجع، مما انجر عنه ارتفاع في التضخم والبطالة. ولكن بعد إنشاء صندوق ضبط الموارد الذي أدى إلى استقرار التوازنات الداخلية والخارجية للجزائر بفضل ذلك الفائض الناجم عن الفرق الموجب بين سعر السوق والسعر المرجعي في الميزانية، حيث أصبح للجباية البترولية دور هام في توازن الميزانية العامة للدولة رغم بعض الاختلالات فترات الأزمات البترولية .

هذا ما استدعى إلى شروع السلطات العامة في اتخاذ مجموعة من الإصلاحات الجذرية فقامت بإعادة هيكلة لمؤسساتها العامة بقيام مجموعة من الإجراءات مست مجالات واسعة، فكانت على مراحل تمثلت الأولى في الهيكلة العضوية لتتبع بالهيكلة المالية. وفي الأخير وجدت الحكومة الجزائرية نفسها مضطرة لتطبيق برنامج التعديل الهيكلي من خلال التفاوض مع صندوق النقد الدولي بتطبيق مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية تسمح بالانتقال من نظام اقتصادي يتميز بالتخطيط إلى اقتصاد السوق. محققة بذلك نتائج ايجابية على مستوى الاقتصاد الكلي، بينما كانت آثاره سلبية على المستوى الاجتماعي حيث تفاقمت معدلات البطالة.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة

كان هدفنا من دراسة هذا الموضوع هو تبيان أهمية الجباية البترولية في الاقتصاد الجزائري وما مدى تأثيرها عليه، فارتأينا أن نتطرق أولا إلى نظرة شاملة حول مختلف الإيرادات العامة للدولة والتي تعني جميع المبالغ النقدية التي تحصل عليها الدولة بواسطة هيئاتها العامة سواء كانت جباية عادية، غير عادية أو جباية بترولية.

حيث تتمثل الجباية العادية في تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة جبرا لما لها من حق السيادة وبصفة منتظمة ودورية وتتكون هذه الجباية من الرسوم التي تدفع مقابل خدمات معينة، والضرائب التي تعد المصدر الرئيسي للإيرادات العامة ويمكن تعريفها بأنها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة بصفة نهائية دون أن يعود عليه بنفع خاص، ولهذه الضرائب أنواع مختلفة باختلاف المكان والزمان والدولة تحاول أن تتخير مزيجا متكاملا وأن تصيغه في أكثر صور التنظيم الفني ملاءمة لتحقيق أهداف المجتمع. كما نجد إيرادات الدومين وهي تلك الإيرادات التي تحصل عليها الدولة بصفتها شخص اعتباري قانوني يملك ثروة ويقدم خدمات عامة ونجد ضمنها الدومين العام والدومين الخاص.

بالإضافة إلى الموارد سابقة الذكر، توجد موارد مالية أخرى غير اعتيادية تختلف أهميتها النسبية كمصدر إيرادي، وتتمثل في القروض العامة، الإعانات والهبات والهدايا، والإصدار النقدي الجديد حيث يتم اللجوء إليها لتغطية نفقاتها المتزايدة والتي لا تسمح الإيرادات الاعتيادية بتغطيتها.

أما الجباية البترولية فتتمثل في تلك الضرائب التي تدفع على أساس أنها مقابل للترخيص من قبل الدولة، لاستغلال باطن الأرض، ونجد نوعين من الضرائب البترولية فهناك الضرائب المفروضة في مرحلة البحث وفيها ضريبة حق الدخول بمنح التصريح بالبحث بعد إجراء مناقصة لتعيين المستفيد، وضريبة حق الإيجار يدفعها صاحب التصريح بحسب المساحة المستفاد منها، أما النوع الثاني فيتمثل في الضرائب المفروضة في مرحلة الاستغلال وهي التي تمنح في حالة اكتشاف آبار بعد منح تصريح الاستغلال وتتكون من حق الإيجار في مرحلة الاستغلال بدفع إيجار سنوي، بالإضافة إلى الإتاوة والتي تمس الإنتاج وتتناسب طرديا معه والضريبة على الدخل التي تفرض على الربح المحقق وبذلك يجب أن تحدد مختلف المصاريف وهي مصاريف البيع والمصاريف المالية

كخصم فوائد القروض والمصاريف التقنية والاهتلاكات وقد قامت الدول المضيفة (الدول المنتجة للبترول) بفرض سقف لها مع تبريرها. وكما رأينا سابقا فإن الدول المنتجة للبترول والعضوة في منظمة الأوبك تحاول أن تحصل على مداخيل مرتفعة من الجباية البترولية بفرض ضرائب متنوعة ومتعددة، أما الدول المستهلكة فتفرض ضرائب منخفضة لتشجيع البحث في مجال المحروقات وتطوير الإنتاج الوطني.

وسعر البترول يعد من أهم العناصر المعتمد عليها في حساب الجباية البترولية والذي مر بعدة مراحل للتسعير ففي البداية كانت تتحكم فيه الشركات المحتكرة ثم بعد ذلك أصبحت الدول المنتجة تشارك في تحديده فقامت بفرض سعر جديد وهو السعر المرجعي، ومع تذبذب الأسعار البترولية ظهرت حتمية التوجه إلى السوق الحرة فأصبح السعر يحدد بقوى العرض والطلب وعليه فالعوامل المحددة لسعر البترول هي نفسها العوامل المحددة للطلب على البترول وعرضه في المدى القصير. أما في المدى الطويل فتتمثل هذه العوامل في أثر مصادر الطاقة البديلة.

إن أسعار البترول في تغير وتذبذب مستمر نتيجة الأزمات البترولية والأحداث السياسية التي تضرب السوق النفطية الدولية، هذا ما يؤثر على حجم الجباية البترولية وبالتالي على إمكانية مواصلة عملية التنمية في اقتصاديات الدول النامية والجزائر من بين هذه الدول التي تعاني الكثير من جراء تقلبات أسعار البترول، إذ تعد من أكبر الدول النفطية في العالم، فقد أصبحت الجزائر بعد الاستقلال بلدا نفطيا بأتم معنى الكلمة، فاكتشاف البترول لم يكن محل الصدفة بل نتيجة محاولات عديدة ومتكررة كانت ثمارها العثور على ثلاثة آبار حفرت في 23 أفريل 1949، ولكن الاستفادة الفعلية منها تمت سنة 1959 والتي استغلت بصفة شبه كاملة من طرف الشركات الأجنبية والفرنسية خاصة، وقد تم التوصل إلى إنشاء المؤسسة الوطنية لنقل وتسويق المحروقات "سوناطراك" سنة 1963 بموجب المرسوم رقم 63-491 ليتم في 24 فيفري 1971 تأميم المحروقات أين كان الاستغلال الحقيقي والفعلي للنفط بما يخدم مصالح الدولة الجزائرية ولهذه الأخيرة احتياطي معتبر من البترول الذي بلغ 10.0 مليار برميل سنة 2000، أما الإنتاج فقد بلغ 1.4 مليون برميل يوميا سنة 2006 مع استهداف إنتاج 2 مليون برميل يوميا سنة 2010، وتعمل الدولة الجزائرية على أن يستفيد كل جزائري من ثروات بلاده، فالاستهلاك سلك نفس مسلك الإنتاج حيث بلغ الاستهلاك المحلي من البترول 246 ألف مليون برميل خلال سنة 2005.

اختبار الفرضيات:

لقد تمت هذه الدراسة على أساس جملة من الفرضيات وقد توصلنا من خلال معالجة موضوعنا إلى ما يلي:

الفرضية الأولى:

تميز النظام الجبائي البترولي بالتغير المستمر من خلال الإصلاحات المتواصلة بداية من القانون البترولي الصحراوي الذي صدر بموجب الأمر رقم 58-1112 ل 22 نوفمبر 1958، والذي يهدف إلى تسيير النشاط البترولي ومراقبته من طرف السلطات الفرنسية وقد نص هذا القانون على مبدأ مناصفة الأرباح بين الدولة الفرنسية والشركة صاحبة الامتياز وعلى إتاوة منجمية نسبتها 12.5%. وابتداءا من سنة 1965 اتخذت الجزائر عدة إجراءات لتغيير النظام الجبائي الموروث عن فرنسا واسترجاع السيادة على قطاع المحروقات. فهي تشكل نقطة انطلاق لمراجعة النظام الجبائي القديم، فبعدما كانت الإتاوة تسبيق كامل على الضريبة أصبحت حسب اتفاقيات الجزائر 1965 تسبيق جزئي، وبعد انضمام الجزائر إلى منظمة الأوبك سنة 1969 وتأميم المحروقات سنة 1971 طوبق القانون الجبائي البترولي على القوانين السارية المفعول في الشرق الأوسط فأصبحت الإتاوة بمعدل 20% والضريبة البترولية بنسبة 85%.

وفي سنة 1986 وتزامنا مع الأزمة الاقتصادية (انهيار أسعار البترول) أدخلت تعديلات على النظام الجبائي البترولي تخص معدلات الإخضاع والوعاء الضريبي وكذا طرق الاقتطاع بموجب القانون رقم 86-14، فأصبحت الإتاوة ضريبة مستقلة وتحدد بنسبة 20% مع إمكانية التخفيض على أن لا تقل النسبة عن 10%، أما الضريبة على النتيجة تقدر بنسبة 85% مع إمكانية التخفيض على أن لا تقل عن 42%، وقد تم تعديل القانون رقم 86-14 وكان وراء ذلك دوافع عدة فكان قانون 91-21 لتطوير علاقات الشراكة.

وفي سنة 2005 تمت المصادقة على قانون 05-07 والذي جاء نتيجة التدهور الذي لحق بالاقتصاد الوطني خلال العقدين الماضيين، فقطاع المحروقات هو القطاع المعول عليه لإعادة بعث الاقتصاد، وبموجب هذا أصبح النظام الجبائي البترولي يتكون من الرسم المساحي، الإتاوة، الرسم على الدخل البترولي، الضريبة التكميلية على النتائج، رسم على حرق الغاز، رسم خاص بالمياه، الضريبة على

أرباح الشركات، حقوق التحويل وضرائب النظام العام، ومن تعديلات الأمر رقم 06-10، تم إدراج رسم غير قابل للحسم على الأرباح الاستثنائية التي يحققها الشركاء الأجانب.

الفرضية الثانية:

إن الارتفاع الهام للجباية البترولية خلال سنوات السبعينات ونتيجة للمبدأ السائد آنذاك والمتمثل في تخصيصها لتمويل الاستثمارات (نفقات التجهيز) فإن هذه الأخيرة كانت تغطى بنسبة 100% من طرف الجباية البترولية، ولكن بداية من سنة 1983 وبسبب انخفاض الجباية البترولية نتيجة الانخفاض الحاد لأسعار البترول، لم تستطع أن تغطي النفقات بصفة كاملة. حيث قدرت نفقات التجهيز ب 41570 مليون دج سنة 1986، و43440 مليون دج سنة 1988، بينما قدرت الجباية البترولية ب 21439 مليون دج و 24100 مليون دج على التوالي. وإبتداءا من سنة 1990 وبتحسن الجباية البترولية أصبحت قادرة على تغطية نفقات التجهيز بصفة كاملة بحيث قدرت نفقات التجهيز ب 52000 مليون دج بينما كانت الجباية البترولية 161500 مليون دج خلال سنة 1991، و قد قدرت نفقات التجهيز ب 553650 مليون دج و الجباية البترولية ب 1284974 مليون دج خلال سنة 2003.

الفرضية الثالثة:

لقد أصبحت الجباية البترولية تلعب دورا هاما في توازن الميزانية العامة للدولة، فهي تمثل أهم مصدر لإيرادات الميزانية، فكلما ارتفعت الجباية البترولية إلا وصاحبها ارتفاع موازي في حصيلة الإيرادات العامة للدولة، وبالتالي تكون التغطية كاملة للنفقات العمومية ويحدث فائض في ميزانية الدولة، وإن حدث العكس فالآثار تكون وخيمة على وضعية الميزانية، ففي سنة 1986 عرفت الجزائر اختلالات توازنية مالية، حيث انخفضت مداخيل الدولة مما أدى إلى عجز دائم في الميزانية العامة من سنة 1986 إلى غاية سنة 1989 حيث كان رصيد الميزانية يقدر بـ (-15550) مليون دينار سنة 1986 ثم بلغ مقدار (-7100) مليون دينار سنة 1989، وفي سنة 1990 تحسن رصيد الميزانية بسبب ارتفاع مستويات الجباية البترولية حيث قدر بـ 4803 مليون دينار، أما خلال الفترة 1992-1994 انخفضت الجباية البترولية فحدث عجز في الميزانية قدر بـ (-8524) مليون دينار سنة 1992، وعليه فإن تأثير الجباية البترولية على وضعية الميزانية واضح وجلي، حيث كل متغيرات الميزانية خارجة عن إرادة الدولة. ومع إنشاء صندوق ضبط الموارد استقرت التوازنات الداخلية والخارجية وذلك بفضل الفرق الموجب بين سعر السوق والسعر المرجعي في الميزانية.

فأعطى فرصة أكبر لتنفيذ برامج الحكومة على قاعدة الجباية البترولية وهذا يسمح بتمويل عجز الميزانية والخزينة المتكرر.

الفرضية الرابعة:

خلال الفترة 1973-1979 ارتفعت مداخيل الجباية البترولية مما أدى إلى زيادة نفقات الاستثمار، فاضطرت الدولة من أجل تمويل مختلف نشاطاتها أن تستدين من الخارج بإتباع سياسة التصنيع بالمديونية، وابتداءا من سنة 1986 ونتيجة تدهور حجم الجباية البترولية ارتفعت المديونية الخارجية بصفة كبيرة وصلت إلى 24.75 مليار دولار سنة 1987 و26.03 مليار دولار سنة 1989، و ابتداءا من سنة 1997 انخفض الدين الخارجي حيث بلغ قيمة 31.22 مليار دج و وصل إلى 25.26 مليار دج سنة 2000 و انخفض إلى 22.64 مليار دج سنة 2002 بسبب تحسن الوضعية المالية للبلاد بفضل مداخيل الجباية البترولية.

الفرضية الخامسة:

إن المعدلات المرتفعة للاستثمارات خلال الفترة 1967-1978 أدت إلى انخفاض معدلات البطالة وهذا مرتكز أساسا على الجباية البترولية، وابتداءا من سنة 1986 وبانخفاض هذه الأخيرة تراجع حجم الاستثمار الذي أثر على تطور التشغيل حيث تفاقمت معدلات البطالة من 15% سنة 1984 إلى 17.2% سنة 1989 بسبب تراجع الوفرة المالية (انخفاض الجباية البترولية)، وانخفاض التمويل الصناعي، و خلال سنوات التسعينات أخذت مشكلة البطالة أبعاد محرجة بسبب التطبيق الفعلي لبرنامج التعديل الهيكلي حيث قدرت ب 29% سنة 1997، و في الفترة 2004 – 2007 انخفضت معدلات البطالة بفضل الرخاء المالي فقد تم تطبيق برنامج الإنعاش الاقتصادي.

النتائج المتوصل إليها:

من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى عدة حقائق وجب التأكيد عليها

- ركزت السياسة التنموية في الجزائر على تحويل القطاع البترولي إلى مجمع صناعي، مع إهمال قطاعات أخرى تكتسي خطورة بالغة مثل قطاع إنتاج التغذية.

- إتباع إستراتيجية التصنيع من خلال نموذج "الصناعات المصنعة" بالارتكاز أساسا على مداخيل الجباية البترولية، مما يؤدي إلى عرقلة عملية التنمية وفشل سياسات التصنيع المنتهجة لمجرد حدوث أي اختلال في السوق البترولية.
- إهمال تطوير القطاعات الحيوية مثل الزراعة، الصيد البحري، الفلاحة والري والسياحة.
- يساهم القطاع البترولي بصورة مباشرة في الناتج الداخلي الخام وبصورة غير مباشرة في إنتاج القطاعات الأخرى.
- ضعف مردودية النظام الضريبي الذي يحكم القطاعات الاقتصادية الأخرى غير البترولية بسبب التهرب الضريبي، مما يؤدي إلى ضعف الضغط الضريبي العادي.
- عند تنفيذ إعادة الهيكلة يجب مراعاة خصوصيات المؤسسات والصعوبات التي تعاني منها، ولكن المبالغة الكبيرة في تجزئة وتقزيم المؤسسات، من شأنه تجريدها من مزايا الوفورات الداخلية التي تتمتع بها المؤسسات ذات الحجم الكبير مثل البحث العلمي والتكنولوجي لتطوير إنتاجها وترقية نوعياته وتنمية قدرة الابتكار والاختراع.
- عجز جهاز الإنتاج الوطني عن تحقيق إشباع مرضي لاستهلاك السلع الغذائية والصناعية، وقادر على تحرير المجتمع من التبعية للخارج، وعجزه على تموين نفسه وإعادة تموينه بالمواد الأولية ونصف المصنعة.
- قدم البلد الدليل على أنه لا يملك وسائل للخروج من الأزمات بدون مساعدات دولية، فنتيجة للصدمات البترولية وضعف المحصول الزراعي، وتفاقم المديونية قامت البلاد بالتفاوض مع صندوق النقد الدولي وقبول برنامج التعديل الهيكلي.

وفي الختام فإن بناء الاقتصاد الوطني بالاعتماد المطلق على قطاع البترول يؤدي إلى مشاكل اقتصادية في المستقبل، وهذه حقيقة يدركها الجميع كما يبدو ولكن مع هذا الإدراك وهذا الوضع لا تزال الجزائر تعتمد اعتمادا كليا في سياساتها الاقتصادية على هذه المادة، هذا بالإضافة إلى أن تطور المجتمع البشري والتطور التكنولوجي السريع ربما سيطرح مالا نفكر فيه الآن ولا يخطر ببال أحد.

التوصيات:

من خلال النتائج المتوصل إليها نقدم التوصيات التالية:

- رسم سياسة عقلانية ووضع إستراتيجية على المدى البعيد من أجل الاستمرارية في التنمية وتحقيق مختلف الأهداف المسطرة دون الاعتماد المطلق على الجباية البترولية.

☜ إن مسألة الاستقلال الاقتصادي في الجزائر والمكمل للاستقلال السياسي غير محققة، وعليه يجب تشجيع القطاع الزراعي لضمان الاستقلال الغذائي وتقليل الواردات مع إمكانية التصدير للخارج.

☜ يجب محاولة القضاء على الصعوبات التي يعاني منها القطاع الصناعي والمتمثلة في مشاكل هيكلية وأنماط تسيير غير مناسبة، فإذا تم القضاء عليها تدريجيا يستطيع القطاع الصناعي أن يحل محل الواردات في ميدان السلع الاستهلاكية ذات الأصل الصناعي، والضرورية لإعادة إنتاج قوة العمل.

☜ الاستغلال العقلاني لموارد الجباية البترولية والتوزيع العادل لها بما يسمح بتوفير استثمارات كافية لتوسيع الطاقة الإنتاجية بشرط أن تكون هناك دراسة معمقة ونظرة مستقبلية للاستثمارات المطبقة.

☜ الرفع من مردودية الإيرادات العادية عن طريق محاربة التهرب الضريبي وتفعيل مراقبة الإدارة الجبائية للمكلفين، لمحاولة إحلال الجباية العادية للجباية البترولية في تمويل الميزانية العامة.

☜ تطوير مصادر الطاقة البديلة للنفط وترقية القطاعات الحيوية الأخرى كقطاع الفلاحة والسياحة والتحضير لمرحلة ما بعد البترول.

آفاق البحث:

من خلال النتائج المتوصل إليها تبادر إلى ذهننا أن نقدم بعض الاقتراحات التي يمكن أن تكون مجالا للبحث والمتمثلة في:

✍ دراسة معمقة لمصادر الطاقة البديلة في الجزائر ودرجة إمكانية إحلالها للبترول.

✍ معالجة إشكالية التوزيع الأمثل للجباية البترولية على مختلف القطاعات.

✍ هل ستبقى إستراتيجية التنمية المستقبلية تعتمد على مورد الجباية البترولية.

وفي الأخير نسأل الله عز و جل أن يرضى عنا بهذا العمل المتواضع.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

🕮الكتب باللغة العربية:

1-أبو منصف، مدخل للتنظيم الإداري والمالية العامة، دار المحمدية العامة، دون سنة نشر.

2-أحمد محمد مندور، أحمد رمضان نعمة الله، المشكلات الاقتصادية للموارد والبيئة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1996.

3-أحمد هني، اقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993.

4-أخضر الإدريسي، جغرافيا العالم المعاصر، ديوان المطبوعات المدرسية، الجزائر، 2001.

5-د. أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، .2008

6-أعمر يحياوي، مساهمة في دراسة المالية العامة، دار هومة، 2005.

7-الطاهر حمدي كنعان، هموم اقتصادية عربية، بيروت لبنان، 2001.

8-د. جمال الدين لعويسات، التنمية الصناعية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986.

9-جمال الدين لعويسات، العلاقات الاقتصادية الدولية والتنمية، دار هومة، الجزائر، دون سنة نشر.

10-جورج أوغريه، ترجمة كامل محيد سعادة، الضريبة على القيمة المضافة، المؤسسة الجامعية، الطبعة الأولى، .2002

11-حامد عبد المجيد دراز، مبادئ المالية العامة، مركز الإسكندرية للكتاب، 2000.

12-د-حامد عبد المجيد دراز، د-سميرة إبراهيم أيوب، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية الإسكندرية، 2002.

13-د. حامد عبد المجيد دراز، د. المرسي السيد حجازي، المالية العامة، دون دار النشر، .2004

14-د. حامد عبد المجيد دراز، المرسي السيد حجازي، د. سميرة إبراهيم أيوب، مبادئ الاقتصاد العام، الدار الجامعية، 2009.

15-أ-د حربي محمد موسى عريقات، مبادئ الاقتصاد التحليل الكلي، دار وائل للنشر الأردن، الطبعة الأولى .2006

16-حفا المحمد، المبادئ الأساسية للرسوم على رقم الأعمال، دار الشهاب للطباعة والنشر، .1987

17-د. حمدي أحمد العناني، اقتصاديات المالية العامة ونظام السوق، الدار المصرية اللبنانية، 1992.

18-حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

19-حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
20-حسن السيد أحمد أبو العينيين، الموارد الاقتصادية، الدار الجامعية، 1990.
21-حسين عبد الله، مستقبل النفط العربي، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت، الطبعة الأولى، 2000، الطبعة الثانية 2006.
22-د. حسين مصطفى حسين، المالية العامة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجزائرية، 1987.
23-د. خالد شحادة الخطيب، د. أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة 2007.
24-خلاصي رضا، النظام الجبائي الجزائري الحديث، دار هومة، الطبعة الثانية، 2006.
25-د. زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، 1994.
26-سعيد بن عيسى، الجباية، شبه الجباية، الجمارك، أملاك الدولة، الطبعة الأولى، 2003.
27-د. سعيد عبد العزيز عثمان، د. شكري رجب العشماوي، اقتصاديات الضرائب، الدار الجامعية، 2007.
28-د. سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة مدخل تحليلي معاصر، الدار الجامعية، 2008.
29-د. سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، 2000.
30-د. سوزي عربي ناشد، المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، 2003.
31-ضياء مجيد الموسوي، ثورة أسعار النفط 2004، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.
32-د-عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار النهضة العربية بيروت، 1992.
33-د-عادل فليح العلي، المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، دار حامد عمان، 2007.
34-د-عادل فليح العلي، مالية الدولة، دار زهران للنشر عمان، 2008.
35-د. عبد الأمير شمس الدين، الضرائب أسسها العلمية وتطبيقاتها العلمية، المؤسسة الجامعية للدراسات، 1987.
36-عبد العزيز وطبان، الاقتصاد الجزائري ماضيه وحاضره، 1830-1985، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
37-د-عبد الكريم صادق بركات،يونس أحمد البطريق، حامد عبد المجيد دراز، المالية العامة، الدار الجامعية،1986.
38-د. عبد اللطيف بن أشنهو، التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط 1962-1980، ديوان المطبوعات الجامعية، 1982.
39-عبد اللطيف بن أشنهو، الجزائر اليوم بلد ناجح.

40-عبد اللطيف بن دعية وآخرون، الإصلاحات الاقتصادية وسياسة الخوصصة في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، 1999.

41-د-عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية القاهرة، 2004-2005.

42-د. عبد المنعم فوزي، المالية العامة والسياسة المالية، دار النهضة العربية، 1972.

43-عدنان شهاب الدين، قطاع النفط والغاز في منطقة الخليج الإمكانيات والقيود، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، 2007.

44-عرفان تقي الحسين، التمويل الدولي، دار المجدلاوي، عمان، الطبعة الأولى 1999.

45-د. علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

46-فتحي محمد أبو عبانة، دراسات في الجغرافيا الاقتصادية والسياسية، دار النهضة، بيروت لبنان، 2001.

47-د. قاسم نايف علوان، أ. نجية ميلاد الزياني، ضريبة القيمة المضافة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2008.

48-كريم النشاشيبي وآخرون، الجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق، دراسة خاصة 165، صندوق النقد الدولي واشنطن 1998.

49-لعمارة جمال، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004.

50-محمد أحمد الدوري، محاضرات في الاقتصاد البترولي، ديوان المطبوعات الجامعية، 1983.

51-محمد الصغير بعلي، يسري أبو العلا، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2003.

52-د-محمد بلقاسم حسن بهلول، الاستثمار وإشكالية التوازن الجهوي، المؤسسة الوطنية للكتاب، 1990.

53-د-محمد بلقاسم حسن بهلول، الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية، منشورات دحلب، 1993.

54-د-محمد حسين الوادي، د-زكريا أحمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة عمان، الطبعة الأولى 2007.

55-محمد شاكر عصفور، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة، الطبعة الأولى، 2008.

56-د-محمد طاقة،د-هدى العزاوي، اقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة عمان، الطبعة الأولى 2007.

57-محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة، الطبعة الثالثة 2003.

58-محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية 2005.

59-محمدي فوزي أبو السعود، محمد يونس، مدخل إلى الموارد واقتصادياتها، الدار الجامعية بيروت، 1986.

60-محمد فوزي أبو السعود، أحمد رمضان نعمة الله، عفاف عبد العزيز عايد، الموارد واقتصادياتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.

61-د. محمد يسري حسن عثمان، اقتصاديات المالية العامة، شركة مطابع الطويجي التجارية، الطبعة الأولى، 1996.

62-محمود يونس، العوامل المحددة لمستقبل أسعار البترول الخام، الدار الجامعية بيروت، 1986.

63-محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000.

64-مديحة حسن السيد الدغيري، اقتصاديات الطاقة في العالم وموقف البترول العربي منها، دار الجيل بيروت الطبعة الأولى، 1998.53.

65-د. مصطفى الفار، الإدارة المالية العامة، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2008.

66-مندور أحمد، رمضان أحمد، اقتصاديات الموارد الطبيعية والبشرية، الدار الجامعية، جامعتي الإسكندرية وبيروت، 1990.

67-د. مهدي محفوظ، علم المالية العامة والتشريع المالي والضريبي، دون دار النشر، 2005.

68-نواف الرومي، منظمة الأوبك وأسعار النفط العربي الخام، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى 2000.

69-نوزاد عبد الرحمن الهيتي، د. منجد عبد اللطيف الخشالي، المدخل الحديث في اقتصاديات المالية العامة، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006.

70-يسري الجوهري، جغرافيا الموارد الاقتصادية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، 1999.

📖الكتب باللغة الأجنبية:

1 - Abdelkader Sid Ahmed, l'OPEP présent et perspective, OPU, 1980.

2- Amor Khelif, Dynamique des marchés valorisation des hydrocarbures, SARP octobre 2005 Alger.

3- A.Said Ahmed, développement sans croissance (l'expérience des économes pétroliers du tiers monde), OPU, Algérie, 1983.

4- B. Yeles chaouche, le budget de l'Etat et les collectivités locales, OPU, Alger, 1980.

5- Chems Eddine Chitour, les guerres du pétrole ou le droit de la force après le 11 septembre, ENAG, Algeria, 2002.

6- Chems Eddine Chitour, l'Empire Américain le pétrole et les arabes, ENAG, Alger, 2006.

7- G. W. Stocking, Middle East Oil, The penguin press, 1970.

8- Hocine benissad , l'ajustement structure," l'expérience du magreb", OPU , 1999 .

9- Hocine MALTI, on L'A appele le pétrole rouge, éditions marinoor 1997.

10- J.Devaux-charbonnel, l'évolution du droit conventionnel au Proche-Orient, paris2, 1974.

11- Jean-Pierre Angelier, La rente pétrolière, centre national de la recherche scientifique, paris, 1976.

12- M.Mainguy, Recherche et production des hydrocarbures, paris Mouton, 1965.

13- Mahiout. R, le pétrole Algérien, ENAP, 1974.

14- Mohamed elhocin benisaad, éléments d'économie pétrolière, les hydrocarbures présent et futur, OPU, 1981.

15- Mohamed Nasser Thabet, le secteur des hydrocarbures et le développement de l'Algérie, OPU, 1989.

16- pierre Desprairies, les ressources de pétrole, édition technip, paris, 1978.

17- Pierre Jacquet, François Nicolas, Pétrole, crise, marchés politiques, Dunos Paris, 1991.

18- Robert Brasseur, Législation et fiscalité internationales des hydrocarbures exploitation et production, édition technique 1975.

19- Said Benaissa, fiscalité produits domaniaux parafiscalité, megasoft, Alger,2001.

20- T. Rifai, les prix du pétrole, éditions technip, 1974.

@مواقع الانترنت:

صندوق النقد العربي، التقرير العربي الموحد لسنة 2000، عن منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، ص 162 في الموقع

1- www.AMF.org/ae/arabic

2-www.arabic.xinhuanet.com/arabic/2008-04/11/content_613204.htm

3- www.arriyadh.com/economic/left bar/ articles/doc-cvt.asp

4- www.Fananaws.com/Algeria/2007/Feb/05/660203100.htm-cached

5- www.islamonline.net/arabic/economics/2004/05/article06.shptm

6- www.finance-algéria.org

7- www.marscist.com/languages/arabic/iran.chap2.htm

8- www.marscit.com

9- www.opec.org/library/t13.htm

10-www.arabic.xinhuanet.com/arabic/2008-04/11/content_613204.htm

رسالة ماجستيير و دكتوراه باللغة العربية:

1-بلمرابط أحمد، البترول ومصادر الطاقة البديلة خلال الفترة 1960-1989، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 1993/1992.

2-بن بلقاسم سفيان، تسيير المديونية الخارجية وسياسات التصحيح الهيكلي في الدول النامية حالة الجزائر 1987-1994، رسالة ماجستيير، جامعة الجزائر، 1994-1995.

3-بن زيدان الحاج، أثر تغيرات أسعار البترول على النمو الاقتصادي الجزائري 1995-2005، رسالة ماجستير، جامعة مستغانم، 2006.

4-بن معزوز محمد، الشراكة الأجنبية في الجزائر واقعها وآفاقها، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2001.

5-بورنان الحاج، السوق البترولية في ظل الحوار بين المنتجين والمستهلكين، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2002./2001

6-داود فتيحة، سياسات التشغيل في الجزائر في ظل المرحلة الانتقالية، رسالة ماجستيير، 2004،2003، جامعة وهران.
7-راضية دنان، دور الضريبة في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر"1988-1998"، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، .2000
8-شرقي جوهرة، بناء نموذج تنبئي للجباية البترولية، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2003./2002
9-صبحي عرب، تسويق النفط الجزائري، أطروحة دكتوراه دولة، كلية الحقوق، الجزائر، 1990.
10-طيبوني أمينة، تمويل الاستثمارات في الجزائر بالرجوع إلى قطاع المحروقات، مذكرة ماجستيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004.
11-عبد الله بالوناس، أزمة الديون الخارجية في الدول النامية حالة الجزائر، رسالة ماجستير، 1996، الجزائر.
12-عبد المجيد قدي، فعالية التمويل بالضريبة في ظل التغيرات الدولية "دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري في الفترة 88-95"، أطروحة دكتوراه دولة، الجزائر، 1995.
13-غرزي سليمة، دراسة قياسية لمشكلة البطالة في الجزائر، مذكرة ماجستيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع تحليل اقتصادي، جامعة تلمسان، 2008-2009.
14-فيصل بوطيبة، أثر التصحيح الهيكلي على المديونية الخارجية في الجزائر، رسالة ماجستيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2003-2004.
15-محمد راتول، سياسات التعديل الهيكلي ومدى معالجتها للاحتلال الخارجي- التجربة الجزائرية-، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2000.
16-وسيلة طالب، الضغط الضريبي والفعالية الضريبية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005.

رسائل ماجستيير ودكتوراه باللغة الفرنسية:

1-Guidouch Mohamed, Evolution de la fiscalité des hydrocarbures Algérie, mémoire de fin d'étude, IEDF, 1984.
2-Slimane Luazid, fiscalité pétrolière et perspectives de développement en Algérie, mémoire de troisième cycle proffessionnel, institut d'économie douaniere et fiscale, 1993.

القوانين والجرائد الرسمية:

1-قانون المالية لسنة .1983

2-مشرع تعديل قانون رقم 86-14 المتعلق بالمحروقات، وزارة الطاقة، أكتوبر 1991.

3-قانون رقم 86-14 المؤرخ في 19 أوت 1986، المتعلق بنشاطات البحث، الاستكشاف، الاستغلال والنقل عبر القنوات للمحروقات، جريدة رسمية رقم 35 ليوم 27 أوت 1986.

4- الجريدة الرسمية، العدد 37، بتاريخ 28 يونيو 2000.

5-مجلس الأمة ، الجريدة الرسمية للمداولات: الفترة التشريعية الثانية، السنة الثانية، الدورة الربيعية 2005، العدد 03، طبعت بمجلس الأمة يوم السبت 30 أفريل 2005.

6-مجلس الأمة، مجلة رسمية تصدر كل شهرين عن مجلس الأمة، الجزائر، العدد 20، أفريل – ماي 2005.

7-قانون رقم 05-07 المؤرخ في 2005/04/28، المتعلق بالمحروقات، جريدة رسمية رقم 50، الصادرة في 2005/07/19.

8-الأمر رقم 06-10، المؤرخ في 29 جويلية 2006، المعدل والمتمم للقانون رقم 05-07، جريدة رسمية رقم 48، الصادرة في 30 جويلية 2006.

المجلات والملتقيات:

1-أحمد محمودي، انعكاس الإصلاحات الاقتصادية على الاقتصاد الجزائري، الملتقى الوطني حول المؤسسة الاقتصادية، ورقلة، 2003.

2-زين الدين بن لوصيف، دور الجباية المحلية في تنمية البلديات بالجزائر، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، البليدة، ماي 2003.

3-د. سعاد الصباح، محاضرة مستقبل البترول العالمي، عن ملتقى التحديات الاقتصادية للعالم العربي في مواجهة التكتلات الدولية، ط1، مركز الدراسات العربي الأوروبي، باريس 1995.

4-صالح تومي، راضية بختاش، أثر الجباية على النمو الاقتصادي في الجزائر، دراسات اقتصادية، العدد السابع، مركز البصيرة للبحوث، جانفي 2006.

5-عبد الرحمان تومي، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر الواقع والآفاق (2000،2009)، دراسات اقتصادية، العدد 12، مركز البصيرة للبحوث، فيفري 2009.

6-عبد القادر بن حمادي، تحليل الموازنة العامة في ظل الإصلاحات "دراسة حالة الجزائر"، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، جامعة البليدة، ماي .2003

7-لخضر عزي، الجباية البترولية في الجزائر، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ماي 2003، جامعة البليدة.

8-ليلى عيساوي، حمداوي طاوس، تنسيق السياسة الجبائية وتحديات المحيط الاقتصادي العالمي الجديد، الملتقى الوطني حول السياسة الجبائية الجزائرية في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، ماي 2003، جامعة البليدة.

9-ماجد عبد الله المنيف، التطورات في أسواق النفط العالمية، أوابك، الدورة 18 لأساسيات صناعة النفط والغاز، الكويت، مارس .2004

10-مدحت العراقي، ارتفاع أسعار البترول"الأسباب، التداعيات، التوقعات"، دراسات اقتصادية، العدد 08، مركز البصيرة للبحوث، جويلية 2006.

11-د. مصطفى مقيدش، د. لخضر عزي، الجزائر بين اقتصاد الريع والاقتصاد الصاعد، دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث، العدد 9، جويلية 2007.

12-منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول، التقلبات في أسعار النفط الخام، الإدارة الاقتصادية، 2008.

13-Aperçu sur la fiscalité Algérienne, Ministère de l’énergie et des mines, REG, 1998.

14-Brahim Gacem, la rente pétrolière en Afrique : bénédiction on malédiction, problemes économiques, -les villes dans la globalisation-, bialec France, Avril 2008.

15-Faycel Abbas, Rachid Boularas, La fiscalité pétrolière Algérienne, contribution au budget de l’Etat, séminaire Annales de IMEDF, 1994.

16-indicateurs de l’économie Algérienne 1980-2003, ministère des finances, direction générale des études et de la prévision, octobre, 2004.

17-Sonatrach, La revue, N°56 octobre 2008.

18-Taous hamdaoui, Bilan des reformes du secteur industriel en Algérie, séminaire sur les défis du nouvel climat économique, université d’ourgla, 2003.

الجرائد اليومية:

1-د. بشير مصطفى، جريدة الشروق، العدد 2494، بتاريخ 2008/12/31.

2-د. بشير مصطفى، انتعاش أسعار النفط: إلى متى؟، جريدة الشروق، العدد 2898 بتاريخ 08 أفريل 2010.

3-حفيظ صواليلي، سعر النفط الجزائري يتجاوز متوسط 60 دولار للبرميل، جريدة الخبر، السنة 19، العدد 5834، بتاريخ 01 ديسمبر .2009

4-حفيظ صواليلي، الإنفاق العمومي وراء النمو المحقق خارج المحروقات، جريدة الخبر، السنة 20، العدد 5873، بتاريخ 11 جانفي .2010

5-س. ي، عائدات الجزائر من المحروقات بلغت 58 دولار السنة الماضية، جريدة الخبر، السنة 17، العدد 4945، 24 فيفري 2007.

6-ص. ح، مخاوف من تدهور الأوضاع بمنطقة الخليج، أسعار النفط تقترب من سقف 70 دولار، جريدة الخبر، السنة 17، العدد 4975، بتاريخ 2007./03/31

7-ق و / واج، 13 مليار دولار من صادرات المحروقات خلال الثلاثي الأول من 2010، جريدة الخبر ، السنة 20، العدد 744، بتاريخ 28 مارس 2010.

8-Mahrez ilias, Sonatrach les recettes pétrolière ont baissé a prés de 20 milliards de dollars, le quotidien d'oran, N 4444, lundi 20 juillet 2009.

مراجع أخرى:

1-التقرير الإحصائي لمنظمة الدول العربية المصدرة للبترول، .2000

2-الدليل الإحصائي، وزارة الطاقة والمناجم، سنة .2000

3-الديوان الوطني للإحصاءات.

4-بيانات الطاقة العربية.

5-تقرير المخطط الثلاثي، 1967، كتابة الدولة.

6-حصة أخبار القناة الجزائرية، يوم 09 سبتمبر 2009، الساعة 21:00.

7-حصة أخبار القناة الجزائرية، يوم 2009/12/22، الساعة 00:20.

8-وزارة الطاقة والمناجم، المديرية العامة للضرائب.

9- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب.

10-Annuel statistique, bulletin OPEC.

الملخص:
تعتبر الجباية البترولية المحرك الفعال للاقتصاد الجزائري ونقطة انطلاق لكل برنامج حكومي، وعليه فأي تغير في مستوياتها يجعل كل رهانات البلد محل إعادة النظر، فمن جهة نجد أن كل متغيرات الميزانية خارجة عن إرادة الدولة ومن جهة أخرى تبني الحكومة لإستراتيجية تنموية ترتكز في عملية تمويلها على القطاع البترولي الأمر الذي يؤدي إلى إمكانية تعرض الاقتصاد الجزائري إلى إختلالات هيكلية. وخير دليل على ذلك خبرة الثمانينات وما تعرضت له البلاد من أزمات اقتصادية حادة لا تزال عملية معالجتها مستمرة إلى يومنا هذا، حيث قامت الجزائر بإعادة النظر في نهجها التنموي وتطبيق إصلاحات اقتصادية جذرية.
الكلمات المفتاحية: أسعار البترول، الجباية، الإيرادات العامة، النظام الجبائي البترولي، الجباية البترولية، الميزانية، الاقتصاد الجزائري.

Résume:
La fiscalité pétrolière est le moteur de l'économie algérienne et est le principal acteur de tous les programmes du gouvernement. Tout changement dans les recettes fiscales et les rentes pétrolières affecte sérieusement toutes les aspirations de l'état et le conduit à une révision des prévisions. En effet , d'une part nous constatons les changements du budget échappent au contrôle de l'état et sont imprévisibles , d'autre part la stratégie du développement est essentiellement basée sur le financement généré par le secteur pétrolier . Ce qui expose l'économie algérienne à des déséquilibres structurels. L'expérience des années 80 est un exemple de déséquilibre qui a entrainé le pays dans une grave crise économique dont les conséquences sont encore en cours de traitement par une révision du processus de développement et par l'application de réformes économiques radicales.
Mots clé: les prix du pétrole, fiscalité, recettes générales, le système fiscal pétrolier, fiscalité pétrolier, budget, économie algérienne.

ABSTRACT:
Is a collection of petroleum engine effective of the Algerian economy and a starting point for each government program, so what a change in the levels makes all bets country in question to reconsider the one hand, we find that all the variables of the budget beyond the control of the state and on the other hand, government ownership of development strategy based in the financing sector oil which leads to the possibility that the Algerian economy to structural imbalances. The best proof of expertise from the eighties have been exposed to the country from severe economic crises, the process of treatment continue to this day, where Algeria has re-examine its approach to development and implementation of radical economic reforms.
Keyword: oil prices, collection, general revenue, the tax system Petroleum, collection of oil, budget, Algeria economy.